

جريدة العرب

الموسوعة الشاملة في علاقة الحب بالحياة



تأليف
الدكتور محمد روضي
تقديم
محمد عبد الله السمان

٢١١٤

المَوْسُوعَةُ الشَّامِلَةُ

فِي

الْأَقْرَبُ الْجَنَانُ الْمَلَائِكَةُ

تأليف

الدكتور محمد وصفي

تقديم

مُحَمَّد عَبْدُ اللَّهِ السَّعَان

خَرَجَ أَحَادِيثُهُ

مُحَمَّد وَصْفَى الْمَنْسَاوِيُّ الرَّوَاهِيجِيُّ

حَارِفِيَّةُ



دَارُ الْفَضْيَالَةِ
لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ وَالْتَّصْدِيرِ

جميع الحقوق محفوظة لـ لـ ناشر



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

تعدادیہ

بِقَلْمِنْ: مُحَمَّد عَائِد السَّهَانُ

● في أواخر الخمسينات عرفت الدكتور محمد وصفى عن طريق جمعية الرابطة الإسلامية التي أسسها الأستاذ محمد شاهين حمزة، وأصدر مجلتها ، كان عضواً شبه دائم في البرلمان عن التويبة ، وكان يقيم إقامة دائمة في القاهرة في حى عابدين حيث مقر الجمعية التي كانت تضم لفيفاً من العاملين في الحقل الإسلامي من العلماء والملفكون والأدباء ، وكما نلتقي في المعاشرة الأنسوسة .

لم يكن الدكتور محمد وصفي (١٩٠٨ - ١٩٦٩) مجرد عضو عامل في جمعية الرابطة الإسلامية، بل كانت له نشاطات عديدة، ومتعددة، لا يقتصر على ممارستها إلا من يبارك الله في جهده وصحته ووقته، إذ كان المفروض في طيب أن يترك نشاطه في مهنته الأساسية وما يدور في فلكها، إلا أن طموحاته العلمية والأدبية والاجتماعية، أهلته لكي يتجاوز حدود مهنته بل مهمته الأساسية «الطب» متحذياً حذو علماء السلف، كان أحدهم عالماً في الطب والرياضيات والفلك والفقه والتفسير والأدب، بارعاً في كل هذه العلوم.

كان الراحل - رحمة الله - يرى في نفسه - والحق معه - عضواً مسلماً في مجتمع مسلم يحب أن لا يدخل على مجتمعه المسلم لا بجهده ولا بصحته، ولا بفكره ولا بوقته.

لقد أنشأ جمعية أنصار الحج ، لا يجرد أن ييسر للناس أداء الفريضة أو يشجعهم على أدائها ، ولكن لكي تشارك هذه الجمعية مشاركة فعلية

في الإعداد المؤتمر الإسلامي عام في مكة المكرمة ، ينافس قضايا الإسلام وقضايا الشعوب المسلمة ومشكلاتها .

وعندما بدأ التفكير في إنشاء رابطة تضم أدباء العربية ، كان يطبع في النهوض بالأدب العربي ، باعتباره وثيق الصلة بالأدب الإسلامي الذي تخلف عن ركب الحياة ، بعد أن هيمن على الساحة الأفاقون : شرذم من العلمانيين والماركسيين والشعوبيين .

* * *

● أهدى إلى الدكتور محمد وصفى كتابه : « الإسلام والطب » .. وما إن فرغت من قراءته حتى وجدت في مؤلفه عالماً جليلاً ، يعني كل كلمة قبل أن يخطها قلمه ، وقد أعانني على استيعاب الكتاب الموضوعية وسهولة العبارة برغم عمق التفكير لدى المؤلف .

ولقد أحسست بالسعادة - علم الله - حين طلب مني صديقى الأستاذ طه عاشر مقدمة للكتاب الذى بين يدى القارئ : « الرجل والمرأة في الإسلام » للدكتور محمد وصفى ، لتنشره « دار الفضيلة » بالقاهرة ، واعتبرت هذا الطلب شرفاً أرجو أن أستحقه ، والحق أننى تهيب الموقف لأننى على يقين من أن الدكتور وصفى لا يكتب إلا عملاً دسمأً مجردأً من الإنشاء ، إلا أن حرصى على إيجار نفسي على قراءة الكتاب بإمعان واستيعاب لكي أزداد علماً شجاعى على تجاهل تلك الهيئة .

إن عنوان الكتاب جديد ، إذ تعودنا أن نقرأ كثيراً عن المرأة في الإسلام ، لكننا لم نعود أن نقرأ : « الرجل والمرأة في الإسلام » .

صحيح أن هناك مؤلفات عن « الذكر والأثنى » لكنها تستهدف الدراسة العلمية بعيداً عن الفكر الإسلامي ، أما كتاب الدكتور وصفى فهو يمتاز بتوثيق الدراسة العلمية بالفكر الإسلامي كتاباً وسنة وفقها ، فجاء الكتاب موسوعة شاملة .

عرض الكتاب في عشرة مباحث : للفرق بين الرجل والمرأة تشربياً وعضوياً وعقلياً ونفسياً، كما عرض للشواذ من الجنسين، ولإعداد الفرد للزواج، وحماية الأسرة ، وللزواج ، وللعلاقة الجنسية بين الزوجين، ولتحسين النسل ، ولتحديد النسل ، وللرضاعة، ومن خلال هذه المباحث أثار المؤلف العديد من القضايا التي لا تزال مثاراً للجدل ، وبخاصة تلك القضايا التي اتخذها أعداء الإسلام مفهماً في شريعة الإسلام، حيث أخذ المؤلف بتلقيب هؤلاء الأعداء ، وردهم علمياً ومنطقياً - على أعقابهم ناكصين .

● هناك مسائل ثلاث عرض لها المؤلف تحتاج إلى فهم خاص :

الأول : عمل المرأة المسلمة : ليس هناك حكم قاطع بالقبول أو الرفض ، لأن المسألة تخضع لظروف الأسرة - من ناحية - وللحاجة الجماع من ناحية أخرى ، صحيح أن القاعدة هي أن البيت مملكة المرأة ، وهي شريكة الرجل في رعاية البيت ومسئولة عن رعيتها - كما جاء في الحديث المشهور - ولكن ما من قاعدة إلا ولها استثناء ، وهذا مما لا يفهمه المغلقون ، الذين يصررون على حرمان المرأة من العمل ، ولو أنها سلمنا جدلاً بوجهة نظرهم التي لا تقترب إلى الإسلام الصحيح بصلة ، لكن علينا أن نترك المجال لغير المسلمات ، من طبيات أو مرضاتنسائنا ، ومدرسات لبناتها ، وباحتاثات اجتماعية تغشين بيوتنا .. لا يكفي أن تكون ظروف الأسرة هي التي تتيح للمرأة العمل ، بل كذلك حاجة المجتمع إلى عملها .

الثانية : إن كثيراً من الأحاديث يحب أن لا يؤخذ بها على إطلاقها ، فأحياناً تكون العبرة بالسبب ، وأحياناً أخرى تكون العبرة بعموم اللفظ ، وفي كلتا الحالتين يكون للظروف شأن يذكر ، مثال ذلك : الأحاديث التي ترغب في الزواج من البكر دون الشيب ، ومن الولد دون العقيم ، فالحكم في مثل هذه الأحاديث ليس على إطلاقه ، وإن أسانا إلى قدر الشيب والعقيم ، وشجعنا على بوارهما ، ولا ذنب لهما ، إن معظم أمهات المؤمنين

كن ثبات ، وقد تزوج الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - بعضهن
وهي في سن اليأس ، إذن فالمسألة تخضع للأحوال والظروف .

في الحديث : إن الصحابي الجليل جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - تزوج شيئاً ، فقال له الرسول : هلا بكرأ تداعبها وتداعبك ؟ فقال جابر : يا رسول الله إن لي إخوة صغاراً ، فأردت أن تكون لي زوجاً ، وأن تكون لهم أمّا ، فقال له الرسول عليه السلام : « بارك الله لك فيها ، وبارك لها فيك » .

الثالثة : لقد اقتصت موضوعية هذه الدراسة الشاملة عن الرجل والمرأة - فيما يصل بالجنس والأعضاء التناسلية - أن يأخذ المؤلف بالمدّأ القائل : (لا حياء في الدين) وفي الحديث أن امرأة من الأنصار سالت رسول الله صلوات الله وسلامه عليه : يا رسول الله ، هل على المرأة من غسل إذا احتملت ؟ ففطت السيدة عائشة - رضي الله عنها - وجهها حياء ، ولما أجاب الرسول عن السؤال بالإيجاب « نعم » قالت : « رحم الله نساء الأنصار ، لا يعننن الحياء من أن يسألن عن دينهن » .

* * *

● وبعد :

فهناك العديد من الكتب التي تعرض للمرأة وحقوقها في الإسلام ، كذلك هناك العديد من الكتب التي تعرض للرجل والمرأة من منظور علمي غير إسلامي ، تتناول غالباً لإبراز الفروق العضوية والنفسية والبيولوجية وغيرها ، لذا فأعتقد - وأرجو أن أكون موفقاً - فإن كتاب الدكتور محمد وصفى يعتبر الأول من نوعه الذي يعرض لهذه الفروق من منظور إسلامي في دراسة علمية موضوعية شاملة ، برب فيها عطاء الفكر الإسلامي ثرياً من قرآن وسنة وفقه ، كما اتضح في هذه الدراسة ، أن هذا الفكر الإسلامي ، قد بلغ ذروة الثراء في شتى العلوم .

وأعتقد أنه لا مجال لأن يتساءل متسائل :
إن المؤلف طبيب فمن أين له هذا التراء من الفكر الإسلامي
الغزير ؟

أقول :

لا احتكار للفكر الإسلامي ، والعلم هو القراءة – كما يقول العقاد
رحمه الله – ولدينا من المفكرين الإسلاميين – من غير علماء الأزهر –
عدد لا يأس به ، قدموا للمكتبة الإسلامية أجيالاً خدمات ، منهم على
سبيل المثال : الشهداء حسن البنا ، وعبد القادر عودة ، وسيد قطب ،
وكيف ننسى أمثال مالك بن تبي المهندي ، والدكتور محمد حسين
هيكل ، إن كتابه «حياة محمد» يعتبر المرجع الأول في السيرة النبوية ،
ومن الأحياء وأحد أعلام القانون الدكتور سليمان الطحاوي ، وفي
مؤلفه : (عمر بن الخطاب وفن الإدارة والسياسة) ، أثبت أن أفكار عمر
– رضي الله عنه – الخصارية في الإدارة سبقت دولة فرنسا التي تعتبر أم
الإدارة الحديثة ؟

والعقاد فلتة العصر لا يحتاج إلى إشارة ، عطاوه من الفكر
الإسلامي ، وأذكر – وأنا بمجلة الأزهر – أن العقاد كان يكتب لنا مقالاً
تحت عنوان : «ما يقال عن الإسلام» يرد فيه على شطحات المستشرقين
ومفتريات المشرعين . ولما توفى كلفني رئيس التحرير الأستاذ الزيات
البحث عن ميلاً الفراغ ، فلم يستجب أحد لكتي بحل محل العقاد ،
وإذاء إلحاح مني على صديقى الدكتور الأهوانى قيل ، ولكنه لم يستمر .
إن من حق الدكتور وصفى علينا أن نشير إلى بعض ما كتبه
«جريدة الجمعة» بصحيفة الأخبار في ٤/٤/١٩٦٨ تحت عنوان :
«مات الدكتور وصفى وهو يحمل القلم» قال :

«كان يرى أن مسئوليتنا الكبرى – كمسلمين – هي فتح دفىء هذا
الكتاب أمام العالم كله ، وأمام أعيننا أولاً ، بدون التوقف عند الخطأ

المتوارث في مناهج التفسير، وكان يعكف الليل كله باحثاً ودارساً وأمام عينيه المصباح الأكبر - القرآن الكريم - كان يحس من البداية بضرورة التغيير: السياسي والاجتماعي، ولكن من خلال عقيدتنا، وكان السؤال المطروح أمامه: «أين عقيدتنا؟ وأين فلسفتنا؟ هل هي مجرد الشكليات؟ وهل نقف أمام سبل الخرافات التي اختلطت بجوهر الدين؟ هل يقى العمل الإسلامي مجرد إغراق في الشكليات؟

* * *

● ثم ماذا؟

إذن - فلم يكن الدكتور محمد وصفى دخيلاً على الفكر الإسلامي، ولم يكن الفكر الإسلامي غريباً عنه، وهو يحمل مثل هذه العقلية المفتوحة، والإحساس الحى تجاه دينه، والغيرة المتأججة على الفكر الإسلامي الأصيل الذى لم ينصلب بعد، ولم يوجد من يعينه على مواجهة التحديات التى تسدد إلى جوهره من كل مكان .

رحم الله الدكتور وصفى أحد رواد التجديد، ولا غفر الله لوسائل الإعلام ، التى لم تحسن به ، وهى التى لا تحسن إلا بأهل الفن الرخيص من خبراء الأرض .

محمد عبد الله السماان

القاهرة : ص. ب ١٦٢١

ت : ٥٦٨٣٥٦٤

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الْمُؤْلِفِ

دعانا إلى تأليف هذا الكتاب ما رأيناه من دقة التشريع الإسلامي في كل ماله علاقة بالأسرة، وعナイته الفائقة بالزواج، وتنظيمه المحكم للعلاقة بين القرینين، وشموله التام لما يسمونه اليوم علم فلسفة التراسيات، وتناوله لدقائق العلاقة الجنسية بين القرینين.

وقد بادرنا بشر هذا المؤلف لعدم وجود كتب تبحث هذه الناحية من نواحي التشريع الإسلامي، ولقصد إدراك علماء العصر الحديث لما في الإسلام من شمول لختلف العلوم والفنون، ولمن يرز الغرب في الحديد والنار، فقد ساد الشرق بالهدایة والنور، والله تعالى يقول : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مِّنْ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مِنَ الْأَنْوَارِ رَضْوَانَهُ سُبُّلُ السَّلَامِ وَيَخْرُجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴾^(١).

ولقد بدأنا هذا الكتاب بشرح الفرق بين الرجل والمرأة، مبينين الاختلافات التشريحية، والاختلافات في الوظائف العضوية المترتبة على ذلك، وما يتبع هذا من الاختلافات العقلية والنفسية، مثبيين كيف وضع الدين مبدأ وجوب توزيع الأعمال وحدد لكل جنس المجال الذي يسعى فيه ، ناشداً صلاح الأسرة ومنظماً حال المجتمع .

وهذا البحث له أهمية خاصة من حيث إثبات الصفات الطبيعية للرجل والمرأة ، مما لا يدع مجالاً للشك في كون الرجل مجاله الحياة العامة ، وأن

(١) سورة المائدۃ الآیات : ١٥ ، ١٦ .

المرأة مكانها البيت ، وذلك حتى ينال للأسرة التهوض بأعباء الحياة والكافح لصالح المجتمع الإنساني .

وأردنا بالبحث الثاني أن نبين الشوادع من الجنسين ، ليسهل فهم ما يرمي إليه الإسلام من معنى الدعوة إلى الزواج الصالح ، فالبلهاء والمصابون بالأمراض النفسية والجنسية ، كالزناة ومدمني الحمور وعشاق الجنس وغيرهم ييرأ منهم الإسلام ، ولا يعنيهم الدين عند الكلام عن الخطوبية مثلاً ، أو عند الكلام على تحريم تحديد النسل وغيرها ، وهكذا سهل علينا هذان المبحثان فهم معنى الزواج في الإسلام ، وحقيقة أغراضه ومراميه .

و قبل تناولنا موضوع الزواج ، يبتدأ في البحث الثالث كيف أن الإسلام لم يدع الفرد للزواج إلا وقد أعده إعداداً صحيحاً ليكون عضواً صالحاً في العائلة ، مجهزاً بالصفات المختلفة التي تؤهله للتهوض بها ، مبينين شتى طرق الإعدادات الصحية ، والعلمية ، والعقلية ، والأخلاقية ، والتفسية .

ويبتدأ في البحث الرابع كيف أن الإسلام مع إعداده الفرد للزواج ، أحاط العائلة بسياج منيع من الحفظ والوقاية ، فوضع القانون الذي ينظمها ، ومن التشريع الذي يحميها من دعاة الفساد ، ويمكن من ضرب أعناق الملوثين من الجنسين .

وجعلنا المبحث الخامس في الزواج ، ولم نعن بالتفاصيل الفقهية ، إذ أن لها كتبها الخاصة ، ولكننا بحثنا مختلف النواحي التي رأيناها هامة فيه ، كفرضية الزواج موضوع العزوبة ، والترغيب في النسل ، والخطوبية ، ثم ذكرنا بعد ذلك ما وجدناه ذا أهمية خاصة في عقد النكاح .

وعقبنا على ذلك بالبحث السادس شارحين ما ذكره الإسلام في العلاقة الجنسية بين الزوجين ، مبينين - كما قدمنا - كيف انفرد الإسلام بوضع أساس علم فلسفة التنساليات ، وكيف ذكر من غوامض هذا العلم ما يوطد العلاقة بين القرينين وبضم سلامة الأسرة ورقيها ، مثبتين أن الإسلام سبق علماء أوروبا بثلاثة عشر قرناً بتوضيحه هذه الصلة ، ولقد ذكرنا شيئاً مما جاء

في الإسلام عن الحب ، والغيرة ، والترين ، والحياء ، والدلال ، والتمنع والصد ، ولملأبة الرجل لامرأته ، إلى غير ذلك مما تجده مفصلاً في هذا البحث .

وانتقلنا بعد ذلك إلى البحث السابع في بحث مسألة زواج الأقارب ، وبيتنا كيف وضع الدين الحد الأدنى لذلك الزواج ، وذكرنا مقصدته من هذا التحرى ، ثم بحثنا مسألة نكاح أبناء الأعمام وأبناء الحالات ، وانتقلنا إلى بيان حكمه تحرير ما يحرم بالرضاع ، وبيتنا خطورة زواج نساء الآباء وحالل الأناء وأمهات النساء ، وذكرنا الحكمة في تحرير الجمع بين الأخرين أو المرأة وعمتها أو المرأة وخالتها ، ثم انتقلنا إلى سبب نكاح الربائب من بنات النساء .

وقصرنا البحث الثامن على ما جاء في الإسلام لتحسين النسل ، وذكرنا كيف أرشد الدين أن ينشد طالب الزواج أو طالبه في القرىن الحمال ، والدين والأخلاق الطيبة ، والصحة البدنية ، والخلو من الآفات الوراثية ، والوجود في البيئة الصالحة .

وجعلنا البحث الذي يليه في بحث موضوع تحديد النسل ، مبينين العوامل الطبيعية التي تعمل على إزهاق أرواح البشر ، ذاكرين فساد العوامل الوضعية التي تناقض السنن الكونية ، مشيرين إلى الأضرار الجسيمة التي تنجم عن وسائل من الحمل وجرائم الإجهاض ، وبياناً أن الإسلام لم يرغب في النسل وينه عن تحديده ، إلا وقد أبعد الصور المشوهة من معانى الرجولة والألوة ، ونبه إلى الوسائل التي تكفل السعادة الزوجية : كتحرير نكاح الأخوات والعمات وال الحالات ، وكحثه على تحسين النسل ، والعناية بانتخاب الزوجين الصالحين اللذين ينجحان النسل الصالح ، الذي يكون الأمة العظيمة التي عناها الله تعالى في قوله : ﴿كُثُّرْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمُفْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ النَّنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾^(١) .

وختمنا الكتاب ب موضوع الرضاعة وعلاقتها بالأم والطفل ، وذكرنا

(١) سورة آل عمران الآية : ١١٠ .

حكمة الإسلام في تحديد الحد الأقصى لزمن الرضاعة .

وقد سرنا في تأليف هذا الكتاب على نمط خاص ، فتوسعنا حين رأينا التوسيع لازماً ، واحتصرنا حين وجدنا القائدة في ذلك ولم نر داعياً إلى تكرار ما ذكرناه في مؤلفنا (الإسلام والطب) مما يتعلق بالأسرة ، كالطلاق وتعدد الزوجات واللواء والخمر والخفيض وغيرها ، إذ لا نراه عسيراً على القاريء إذا أراد أن يرجع إلى ذلك هنالك .

ولم نعن بذكر المراجع في آخر الكتاب ، لأن أهم هذه المراجع هي القرآن الكريم ، وشئي كتب السنة ، وكتب التفسير ، وكتب الفقه ، وما يطول ذكره من مختلف كتب الطب والأدب والأخلاق والنفسم والاجتماع وفلسفة التسلسليات وعلوم الحياة والوراثة وغيرها مما له صلة بهذا الموضوع المتشعب النواحي المتعد الأطراف .

ولقد حرصنا في هذا المؤلف أن نذكر رقم الآية التي تستشهد بها ، و سورتها ، وأن نذكر رواة الحديث ، وقد نقتصر بعض الأحيان على راو واحد ، وقد يكون للحديث جملة رواة .

فرجو أن تكون قد وقفتنا في هذا الكتاب وخدمنا هذه الناحية من نواحي التشريع الإسلامي ، ونرجو أن يكون الله قد هدانا إلى إظهار حكم ما يرمى إليه الدين فيما أباح أو حرم ، وما هذا المؤلف إلا تحليل للآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي لها علاقة بالأسرة والزواج ، والله تعالى يقول : ﴿يَتَأْيِهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِئُوا اللَّهَ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُخِيْكُمْ وَأَغْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحْوِلُ بَيْنَ الْمَرْءَ وَقَلْبِهِ وَإِنَّهُ إِلَيْهِ تَحْشِرُونَ وَأَنْقُوا بِنَفْتَهُ لَا تُصِيبُنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَأَغْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَاب﴾^(١) .

الدكتور / محمد رفيف علواني

(١) سورة الأنفال الآيات : ٢٤ ، ٢٥ .

المبحث الأول

الفرق بين الرجل والمرأة

وهكذا شاء الله سبحانه وتعالى أن يخلق البشر من جنسين مختلفين ليصبحا أداة للتوالد ، ووسيلة لانتشار النسل ، ولقد ميز كلاً منها بميزات خاصة ، ومنح كل جنس صفات معايرة ، تؤهله لما يقوم به نحو المجتمع الإنساني من وظائف فرضها الله ، وقضت بها حكمته في خلقه ، وجعل للرجل حدوداً خاصة لا يتعداها ، ورسم للمرأة المجال الذي تسعى فيه ، ثم أمرهما بالتعاون على تذليل عقبات الحياة ، والتكاتف لتنفيذ ما قضى به الخالق ، والتآزر لأداء الواجبات الإنسانية التي من أجلها عمراً هذا العالم ، واتخذوا البسيطة ميداناً لجهودهما وأعمالهما ، والله تعالى يقول : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَبَيْانًا لِتَعْرَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقَكُمْ﴾^(١) .

فالرجل والمرأة بذلك متemann للوحدة الإنسانية ، يكمل كل منهما الآخر ، ويسد أحد الطرفين ما في الطرف الآخر من نقص ، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه : «إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ»^(٢) .

وستثبت إن شاء الله في هذا المبحث فساد رأى كل من يقول بوجوب المساواة بين الرجل والمرأة في الحياة العامة ، أو إمكان مزاحمة المرأة للرجل في الأعمال التي تناسب قوة الرجل العضلية ، ومزاياه العقلية والنفسية ، أو أن الرجل يستطيع أن يزاحم المرأة في بيتها ، أو يستغنى عنها في تربية عيالها ،

(١) سورة الحجرات الآية : ١٣ .

(٢) أخرجه أبو داود (الطهارة / ٩٤) ، وأحمد (٢٥٦/٦) ، والبيهقي (١٦٨/١) وانظر كشف المخاء (٢٤٨/١) ، والصححة (١٧٨) .

قال تعالى : ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقِدَرَهُ تَقْدِيرًا ﴾^(١) .

وستقتصر في هذا البحث على ذكر أهم الاختلافات المتباعدة والفرق العامة التي تفصل بين الجنسين ، متناولين شتى المميزات التشريحية ، والوظيفية العضوية ، والفرق العقلية والتفسية ، مع الاختلافات المرتبطة على ذلك في الوظيفة الاجتماعية .

الاختلافات التشريحية

يختلف الرجل اختلافاً ييناً عن المرأة ، في تركيب جسمه ، وفي كل ما يتعلق بخلقه ، وليس هذا الاختلاف قاصراً على الأعضاء التناسلية الأولية فحسب ، كالمبيضين والرحم والمبايل وملحقاتها في المرأة ، والأثنين والعضو التناسلي وملحقاتها في الرجل ، بل إن هذا الاختلاف يشمل كذلك الأعضاء التناسلية الثانوية التي تتناول المظهر العام لكل من الجنسين ، وهذا المظهر العام هو الناشيء عن التناقض الجنسي ونسبة التركيب الجسماني ، بما في ذلك الاختلافات التي ستظهر في غضون هذا البحث .

(١) الاختلاف في الهيكل العظمي

١- الجمجمة :

فجمجمة الرجل أكبر حجماً^(٢) وأنقل وزناً^(٣) من جمجمة المرأة ، وتجذرها أرق ، وحرف العظام وموضع ادغام العضلات أقل وضوحاً ، وقرنة الحاجبين والأقواس الهذمية والتنوعات الخلقية وما يقابلها من جيوب هوائية أصغر كذلك في المرأة .

(١) سورة الفرقان الآية : ٢ .

(٢) يقل حجم جمجمة المرأة بنحو العشر ، ويتبع ذلك حجم فراغ الجمجمة ، وقد وجد أن حجم فراغ الجمجمة تختلف نسبة باختلاف المالك ، فحجم فراغ جمجمة المرأة الأسترالية الأصل يقل عن مثله في الأسترالي ٣٧ سم^٣ ، والصينية تقل ٥٩ سم^٣ ، والرغبية ٩٩ سم^٣ ، والهندية ١٢٢ سم^٣ ، والإسكندرية ١٤٩ سم^٣ ، والألمانية ١٦٠ سم^٣ ، والإنجليزية ٢٠٤ سم^٣ .

(٣) خفة وزن جمجمة المرأة إلى كون العظام المسطحة في الجمجمة رقيقة جداً في وسطها .

وفي الأثنى تكون حافة الحاج العليا حادة ، والجبهة رأسية ، والتنوعات الجبهية والجدارية بارزة ، والقبوقة مقلطحة لدرجة ما ، ومحيط الوجه أكثر استدارة ، وعظام الوجه أسلس ، ولعل من أظهر الخلافات صغر المسافة بين فتحتي العينين .

وأستان المرأة أصغر من أستان الرجل ، ولكن عرض سنبيها القاطعين أكبر ^(٢) ، والفك الأسفل عند النساء أقل وزناً منه عند الرجال فيزن عند المرأة ٦٣ جراماً وعند الرجل ٨٠ جراماً .

وعلى وجه عام فوجه جمجمة المرأة يشبه وجوه الأطفال ^(٣) .

٤ - القفص الصدري :

وصدر المرأة أقصر وأقل ^(٤) سعة واستدارة وبروزاً من صدر الرجل ، كما أنه أضيق من أسفل ، وهذا ما يسبب رفع خصر المرأة ، وضلوع المرأة العليا أكثر تحركاً ، ولذلك تسمح بتمدد أكبر للجزء العلوي من صدرها .

٣ - العمود الفقري :

والعمود الفقري عند المرأة أقل طولاً ، وفقراته أخف وزناً ، والقسم القطني منه أطول من مثله عند الرجل ، وأكثر انحناء ، وهذا هو الذي يجعل خصر المرأة نحيلاً متقوساً ، وأما الرجل فمستقيم القامة ، وعجز المرأة أعرض وأقصر من عجز الرجل .

(١) نسبة عرض السنين القاطعين عدد البنات ١٣٣٪ من عرضها عند الأولاد ، ونسبة عند النساء ٨٨ إلى ٨٣ عند الرجال .

(٢) وسبب هذا أن نشاط المخ عند الرجال يستدعي نشاط عضلات الوجه للتغيير مما يدور في المخ من أفكار ولذلك تظهر ارتفاعات بارزة على سطح جمجمة الرجل عند اتصال العضلات بعظام الوجه أكثر مما تظهر على جمجمة المرأة .

(٣) القفص أقصر عند المرأة ، وحده الأعلى مواز لأسفل جسم ثالث فقرة من فقرات الصدر ، على حين يوازي في الذكر أسفل جسم الفقرة الثانية .

٤ - عظام الأطراف :

وعظام الأطراف كذلك في المرأة أخف وزناً، وأقل طولاً^(٢)، والرجل على وجه عام أطول من المرأة، وأثقل منها وزناً، وعظمية الفخذ في المرأة أكثر ميلاً منها عند الرجل لزيادة عرض حوضها.

٥ - عظام الحوض :

- ١ - عظام الحوض في الأنثى أخف وأملس، وآثار التصاق العضلات بها أقل وضوحاً، كما هو الحال في سائر أجزاء الهيكل.
- ٢ - موضع عظمتي الحرقفتين رأسى أكثر منه في الذكور.
- ٣ - المسافة بين عرفة عظمتي الحرقفتين أقل في الإناث منها في الذكور.
- ٤ - الشوكان العلييان للمرفقين أكثر تباعداً ببعضهما عن بعض.
- ٥ - الخفرة الحرقفية في الإناث قليلة العمق.
- ٦ - استدارة عرف عظمتي الحرقفتين في الإناث ليست ظاهرة.
- ٧ - بروز مفصلى الفخذين بسبب الميزات لعظمتي الحرقفتين.
- ٨ - فتحة الحوض العليا الصغرى أوسع في الإناث ومستديرة تقريباً، على حين تراها في الذكور قلبية الشكل.
- ٩ - تجويف الحوض في الأنثى أعرض وأقل عمقاً، لأن العجز أقصر وأعرض في الأنثى مما هو في الذكر، وهو مستقيم في جزئه العلوي، وعمق

(١) إذا فرضنا أن ذكراً وأنثى طولهما واحد مثلاً، وهو ١٥٢ سم، وجدنا طول أطرافيهما بالملليمتر على حسب جدول الأطوال لرويله كما يلى:

عظام الفخذ	القصبة	الشطبة	عظم العضد الكعبية	الزند
في الذكر	٤١٥	٣٣٤	٢٩٨	٢٢٣
في الأنثى	٤٠٩	٣٢٥	٢٩٢	٢٢٩
وإذا كان طولهما ١٧٠ سم، كانت أطوال الأطراف على الترتيب المقدم كما يأتى:				
في الذكر	٤٦٢	٣٧٣	٣٦٩	٢٣٥
في الأنثى	٤٥٣	٣٦٩	٣٦٥	٢٣٢

الارتفاع العانى والمسافة بين التوعين العانين فى الأنثى أكبر ، وكذلك فجوة العصب الوركى أوسع ، وأقل عمقاً . وكذلك شوكنا العظم الوركى لا تبرزان إلى الداخل بدرجة بروزهما فى الذكور .

١٠ - والفتحة السفلية للحوض أوسع فى الأنثى ، لأن القوس العانى أوسع وأكثر استدارة ، وهو فى الذكر أحد ، واتساعه أقل من زاوية قائمة ، وتنوء العظم الوركى أكثر انقلاباً للخارج ، والعصعص أكثر تحركاً منه فى الذكر .

١١ - وحوض الذكر له مميز جنسى واحد ، وهو أن حافة القوس العانى أكثر انقلاباً بسبب الحجم الكبير لساقي القضيب .

١٢ - التجويفان الحرقفيان المستديران لعظم الوركين أصغر فى الإناث ، وهما متبعدان ، واتجاههما إلى الأمام ، ولذا كان قطر هذا التجويف المستعرض أكثر من البعد ما بين الحافة الأمامية والارتفاع العانى ، ولكن هذين البعدين فى الذكور متساويان تقريباً .

١٣ - الثقب الوركى ثلاثي الشكل فى الإناث ، أصغر عندهن وهو يضى الشكل فى الذكور .

١٤ - الشق الحرقفى الأذيني الشكل يشاهد دائمًا فى عظم الحرقفة للأُنثى .

١٥ - والسطح الأذيني للعجز فى الأنثى يقتصر على الفقرتين العجزيتين الأولى والثانية ، ويمتد فى الذكر عادة إلى منتصف الفقرة الثالثة ، وبجانب هذا فعظام المرأة على وجه العموم أرق وأضعف ، وأقل صلابة ، واحتمالاً من عظام الرجل ، وهو ما يشير إليه رسول الله ﷺ في قوله: « يا أجيشه رُؤيَّدُكَ سُوقُكَ بِالْقَوَارِيرِ »^(١) والقوارير جمع قارورة سميت بذلك

(١) أخرجه البخارى (٨/٤٤، ٤٦، ٥٥) ومسلم (الفضائل / ٧٠) ، وأحمد (٢٤٥/٣) ، والدارمى (٢٩٦/٢) ، والبيهقي (٢٢٧/١٠) وشرح السنة (٢٢١/١٢) . أجيشه مولى للنبي ﷺ ، كان حادياً له .

لاستقرار الشراب فيها ، ومعنى الحديث الشريف : لا تسرع السير بالنساء في سفرك حال سوقك للإبل ، لفلا يفضي ذلك إلى السقوط ، وهن لضعف بنيتهن ، ورقة عظامهن ، كالقوارير يسرع إليها الكسر .

(ب) الاختلاف في العضلات

وعضلات الرجل على وجه عام أقوى من عضلات المرأة ، وتحتوي عضلات المرأة سائلاً مائياً أكثر مما تحتويه عضلات الرجل ، ولذلك تجد عضلات المرأة رخوة ، وتشبه إلى حد بعيد عضلات الأطفال ، ولا يهم المرأة ضعف عضلاتها ما دامت تستعمل عضلات الرجل لحمايتها ، وللقيام بأمور معيشتها ، وللسعي لجلب الرزق لها ولعيالها ، والله تعالى يقول : ﴿الرِّجَالُ قَوْمٌ عَلَى النِّسَاءِ يَعْلَمُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَّبَعْضًا أَنْفَقُوا مِنْ أَنْوَافِهِمْ﴾^(١) .

وتجد عضلات المرأة التي بين الأضلاع قليلة النمو ، ويزيد فيها التسيجان الخلوي والدهني ، وتقدر كمية العضلات عند المرأة بنحو ٤١.٨٪ من كل جسمها - وتبلغ في الرجل ٤١.٣٪ من جسمه .

(ج) الاختلاف في مقدار الدهن وتوزيعه

وكمية الدهن في المرأة أوفر منها عند الرجل ، إذ تجد نسبته في جسمها ٢٢.٢٪ ونسبة عند الرجل ١٨.٢٪ . وتجد في المرأة ثلاثة أجزاء من بدنها يظهر فيها الامتناع الدهني واضحًا ، وهي الصدر والعجز والفخذان ، وفي سائر أجزاء بدنها ترى عضلاتها الرخوة محاطة بالدهن مما يجعل شكلها مستديراً ، وأما عضلات الرجل فتراها بارزة لا يخفى ما يغطيها من دهن قليل ، وهذا مايساعد على ظهور رءوس العظام وبروزها عند الرجل .

(١) سورة النساء الآية : ٣٤ .

(د) الاختلاف في الجلد والشعر

وجلد المرأة أكثر نعومة ، وأقل سمكاً ، وأفتح لوناً^(١) ، وأشد إحساساً وتأثيراً بالمؤثرات الجوية كالحرر والبرد من جلد الرجل .

والشعر الذي ينبت على جلد الرجل أطول مما يكون على جلد المرأة ، ويزيد طوله في أجزاء كثيرة من جسمه ، وخاصة الصدر والذقن ومكان الشارب ، والشعر النابت من السطح الخلفي لوتدة الأذن ، يصبح أطول في الرجل بعد تجاوز السن المتوسطة من العمر ، وشعر رأس المرأة أطول من شعر رأس الرجل ، وفي المرأة يكاد الشعر يقتصر على إبطيها وعانتها^(٢) وهنالك فرق بين شعر عانة المرأة والرجل ، فشعر عانة المرأة أطول من شعر عانة الرجل وأكثف ، وأشد تلاصقاً ، وقد وجد أن متوسط شعر عانة المرأة هو ١٥ ر. من المليمتر يقابلها في الذكر ١١ ر. من المليمتر . وقد يتضمن للمرأة بعد سن اليأس بعض شعر الذقن والشارب .

(هـ) الاختلاف في القلب وأنابيبه

وقلب الرجل أكبر حجماً من قلب المرأة ، وأثقل وزناً ، إذ يبلغ ثقله في الرجل من ٢٨٠ إلى ٣٤٠ جراماً ، وفي المرأة من ٢٣٠ إلى ٢٨٠ جراماً ، ويزيد القلب في الحجم والثقل إلى سن متاخر من سني الحياة ، ويلاحظ أن هذه الزيادة أكثر وضوحاً في الرجال منها في النساء ، وشرابين الرجل وأوردته أوسع منها عند المرأة ، وحوائطها أسمك من حوائط أوعية المرأة .

(و) الاختلاف في الحنجرة

وحنجرة المرأة أصغر من حنجرة الرجل وأقل تصيناً ، وإذا نظرت إلى رقبة الرجل وجدت الجزء المسمى (تفاحة آدم) من عظام الحنجرة ظاهراً ، وأما في المرأة فالبروز الذي تراه في رقبتها من أمام يرجع إلى بروز الغدة

(١) ما عدا الجلد الأسود .

(٢) العانة : الشعر الذي ينبت حول الفرج .

الدرقة ، وهو ما يعطي رقبة المرأة منظراً جميلاً .

وكذلك تختلف أوتار الصوت الموجودة في حنجرة المرأة عنها في الرجل ، وعلى هذا يظهر الاختلاف بين صوتي الجنسين ، وسأوضح ذلك عند الكلام في الاختلافات الوظيفية العضوية .

(ز) الاختلاف الناشئ عن اختلاف الجهازين التناسليين

وهنالك اختلافات كثيرة ناجمة عن اختلاف الجهازين التناسليين للرجل والمرأة ، كقبل الرجل الذي يقابلها بظر المرأة ، وكالصفن الذي يقابلها شفرا الأنثى ، إلى غير ذلك من الفروق بين أعضاء التناسل المختلفة .

ومن الاختلافات المترتبة على توزيع أعضاء التناسل ، كبر سعة (الحلقة الفخذية) في المرأة ، الناجم عن زيادة عرض حوضها ، وصغر الأوعية الوركية ، وكطول مجرى البول ، إذ يبلغ طوله في الذكر من ٨ - ١٠ بوصات ، وفي المرأة من ١٥ - ٢١ بوصة ، إلى غير ذلك من الاختلافات في توزيع الأوردة والشرايين في الجنسين ، الناشئة عن اختلاف الحوضين والأعضاء التناسلية فيما .

(ح) الاختلاف في الجهاز العصبي

ويختلف الجهاز العصبي في الجنسين اختلافاً ظاهراً ، فإذا ما أخذنا أهم جزء فيه وهو المخ ، وجدناه أكبر في الرجل ، وأثقل وزناً ، وقد جمعت أبحاث بعض العلماء تلخص في أن مخ المرأة ، ما بين سن العشرين والستين ، يقل عن مخ الرجل في نفس هذه السن ، بمقدار يتراوح بين ١٢٦ و ١٤٤ جراماً ، ويقل وزن مخ المرأة ، ما بين الستين والتسعين بمقدار يتراوح بين ١٢٣ و ١٥٨ جراماً عن وزن مخ الرجل في نفس السن .

وفي الجنسين (الذكر) الذي يبلغ طوله ٢٦٤ مليمتراً ، وزين ٣٦٢ جراماً ، تجد وزن مخه ٣٢ جراماً ، والذي يبلغ طوله ٢٥٦ مليمتراً ، وزين ٣٣٠ جراماً ، ويبلغ وزن مخه ٣٠ جراماً .

والجنسين الذي يبلغ طوله ٤٠٠ مليمتر ذكراً أو أنثى ، وزن إذا كان ذكراً ١١٨٥ جراماً ، وإذا كان أنثى ١١٨٨ جراماً ، ووزن مخ الذكر ١٧٥ جراماً ، وزن مخ الأنثى ١٦٥ جراماً .

وووجد - بجانب ذلك - فرق كبير بين مخ الطفل والطفلة بعد الولادة ، ولوحظ أن مخ الطفلة ينقص في وزنه عن مخ الطفل بمقدار ٦ جراماً ، وووجد أيضاً أن جميع الأبعاد التي تتبع مقياس أطوال المخ أقصر عند الطفلة منها عند الطفل بمسافة ٥ مليمترات و ٩ مليمترات .

والاختلافات ليست قاصرة على الفرق بين وزن مخ الجنسين وحجمهما ، بل هنالك اختلافات أخرى ظاهرة في شكل المخ : فالتعاريف والانحرافات والارتفاعات التي على سطح مخ الطفل متعددة وأكثر كثرة واضحة مما هي عند الطفلة ، ويظهر هذا الاختلاف كذلك جلياً في مخ الرجل والمرأة ، وعلى وجه عام فمخ المرأة أبسط في تركيبه عن مخ الرجل .

وللتعاريف المذكورة علاقة مميزة لأنواع المخ الرأقي ، فكلما تعددت وكثرت كان نوع المخ أرقى ، ولذلك نجد التعريف قليلة نسبياً عند القردة ، وأكثر عند الإنسان .

والمادة الرمادية وهي التي تكثر في المخ الرأقي ، وأكثر في مخ الرجل منها عند المرأة ، إلى ما هنالك من سائر الاختلافات في الجهاز العصبي .

فتعالى : ﴿الَّذِي أَخْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ وَبَدَا خَلْقَ الإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ﴾^(١) .

الاختلافات في الوظائف العضوية

وتختلف المرأة عن الرجل في الوظائف العضوية اختلافاً بيناً تبعاً لاختلافات التشريحية ، وهناك أهم هذه الاختلافات وأظهرها :

(١) سورة السجدة الآية : ٧ .

(أ) الطمث والحمل والوضع والرضاعة :

فالطمث والحمل والوضع والرضاعة كلها خاصة بالمرأة دون الرجل ، وقد جهر الله سبحانه وتعالى المرأة بالأجهزة التي تستدعيها هذه الوظائف .

(ب) الدورة الدموية والدم :

وتحتختلف الدورة الدموية في المرأة عن الرجل ، فنبض قلب الرجل ينقص في دقاته عن نبض المرأة ، ومتوسط دقات قلب الرجل في الدقيقة الواحدة ٨٤ يقابلها في المرأة .^{٩٤}

وفي حالة الحمل تختلف الدورة الدموية في المرأة اختلافاً ظاهراً ناشئاً عن وجود الجنين الذي يحتاج إلى نظام خاص في التغذية .

بل إن دم الرجل يختلف عن دم المرأة ، من ذلك أنه في المليمتر المكعب يحتوى دم الرجل على ٥ إلى ٥٠ مليون كررة دم حمراء ، ويحتوى دم المرأة على ٥٤ إلى ٦٤ مليون .

وهي موجلوبين المرأة يبلغ من ١٢ - ١٤٪ ، وهي موجلوبين الرجل من ١٣ - ١٦٪ ، وكذلك ضغط الدم أقل في المرأة من الرجل .

(ج) التنفس :

والمرأة تنفس تنفساً صدرياً ، وأكثر اتساع الصدر عند الشهيق يحصل في الأضلاع العليا ، وقد جعله الله تعالى كذلك ، لأن المرأة في أثناء الحمل لا يمكن أن يتمدّد صدرها ناحية الجزء الأسفل العامر بالجنين ، وأما الرجل فتنفسه بطنى أو حجابي .

والتبادل الغازى يختلف بين الذكر والأثني : فالمرأة يتضاعف منها قليل من حمض الكربوليك ، وتقتصر من الأكسجين أقل من الرجل .

وترداد حركة التنفس في الفتاة بعد البلوغ ، ثم تقف عن الزيادة إلى

سن اليأس ، ثم تزيد بعد ذلك ، وتزيد حركة التنفس نسبياً في الحمل ، وكذلك يزيد التبادل الغازي .

(د) الميتابولزم الأساسي :

ويختلف كذلك الميتابولزم الأساسي في الرجل والمرأة ، وقدر في الرجل بأربعين كالورى ^(١) في كل متر مربع في الساعة ، وفي المرأة بـ ٣٧ كالورى في المتر المربع في الساعة ^(٢) .

(ه) الصوت :

واختلاف صوت الرجل عن صوت المرأة راجع إلى اختلاف تركيب حنجرة كل منهما فصوت المرأة من نوع الجواب ، وهو كصوت آلة الكمان ، وأعلى صوت للمرأة هو : «السوبرانوا» وبقابلها أعلى صوت للرجل وهو : «التيبور» ، والفرق بين هذين الصوتين «أو كراف» واحد ، وبائي بعد ذلك الصوت المتوسط وهو : «كونترالتو» للمرأة و «باس» للرجل ، وطبعاً أنه توجد درجات مختلفة من الضعف والقوة بين هذه الأنواع المختلفة في الرجل والمرأة .

(و) أثر الغدد اللاقتوبية :

وتأثير الوظائف الجنسية تأثيراً كبيراً بالإفرازات الداخلية للغدد المختلفة في الجسم كالخصيتين والمبيضين ، وكذلك الثديان ، وكالغدة النخامية والدرقية والمخافظ فوق الكلى .

(١) الكالورى : وحدة طبية تدل على كمية الحرارة اللازمة لرفع لتر من الماء لدرجة واحدة مئوية .

(٢) عند الياباني والصيني يقدر التمثيل بـ ٣٧ كالورى في المتر المربع في الساعة . وفي اليابانية والصينية بـ ٣٤ كالورى في المتر المربع في الساعة ، ويبلغ مقدار التمثيل للرجل في سن التسعين إلى المорт بـ ٣٧ كالورى في المتر المربع في الساعة كالأثني ، وهذا من الأسباب التي تدعو الرجل في هذا السن إلى فقد حرارته بسرعة ، وكذلك شعوره بالبرد بسرعة .

١ - الخصيتان^(١) :

فالخصيتان لهما إفراز داخلي خاص له تأثير كبير في نمو العضلات، وفي تببير الميل الجنسي ، وفي إظهار علامات الرجلة الثانية المختلفة ، كشعر الذقن ، والشارب ، والصوت وغيره مما تقدم الكلام عليه .

٢ - المبيضان^(٢) :

والمبيضان وظيفتهما الرئيسية تكوين البوopies ، ولهمما إفراز داخلي يعرف من علاقة إفراز البوopies بالحيض ومدته ويظهر تأثيره كذلك من نمو الثديين ، وأعضاء التناسل ، وسائر العلامات الثانية للمرأة .

ولإفراز المبيض تأثير آخر على نمو العظام ، وقد وجد أن البنات اللاتي يلغن الحلم ويحضنن ، يقف عندهن نمو عظام الفخذين ، فإذا أتاهن الحيض مبكراً كانت أرجلهن قصيرة ، وإذا جاء متأخراً كانت أرجلهن طويلة ، وفي حالة عدم كفاية المبيضين نرى الفتاة وقد سمن أعلى فخذيها والمنطقة التي حولها في دائرة الجسم .

٣ - الثديان :

وللثديين تأثير كبير في زيادة حركة الدم في أعضاء التناسل ، وإفرازها الداخلي يبني إفراز المبيضين ، ويقاوم الضمور^(٣) المبكر للرحم .

٤ - الغدة النخامية :

والغدة النخامية ، تقع في السرج التركي أسفل الجمجمة تحت المخ ، وجزؤها الأمامي يساعد على إنماء العظام وأعضاء التناسل ، وخاصة أعضاء الذكر ، والجزء الخلفي وظيفته تببير العضلات غير الإرادية كالرحم

(١) الخصية : الببيضة من أعضاء التناسل ، وهو خصيتان والجمع خصى .

(٢) المبيض : عضو الأنثى الذي ينتج الببيضة .

(٣) ضمور : انكمش وانضم بعضه إلى بعض .

والشرايين ، ويشارك في تحويل الأغذية النشوية ، ويساعد على نمو أعضاء التناسل في الأنثى .

٥ - الغدة الدرقية :

وتقع الغدة الدرقية في الجهة الأمامية من العنق ، وأسفل الحنجرة ، ولإفرازها الداخلي أثر كبير في نمو أعضاء التناسل ، وفي توزيع الشعر والدهن في الجسم ، وعدد العرق ، ودورة البروتين ، وكذلك في بياض الأسنان .

ولهذه الغدة علاقة متينة بمبيض المرأة إذ أنه لا ينمو ولا يقوم بعمله الأكمل إلا بها ، والمرأة أشد ما يكون احتياجاً لهذه الغدة في وقت الحمل وفي مدة الحمل .

ولللغدة كذلك علاقة بالتمثيل الغذائي ، وبعض الأمراض الجلدية ، وأمراض الطفولة ، وتضخم اللوزتين ، والعقلية الساذجة والتبول أثناء النوم .

٦ - المخافظ فوق الكلبي :

وتأثير قشرة المخافظ تأثيراً خاصاً على الأعضاء التناسلية ^(١) .

وهكذا إلى غير ذلك من الاختلافات الفسيولوجية المترتبة على التركيب الجسمى للجنسين ، فسبحان ﴿... الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ ^(٢) .

الاختلافات العقلية

والاختلافات الجسمية والوظيفية العضوية بين الرجل والمرأة ، يقابلها اختلافات عقلية عميقة الأثر بعيدة الغور ، فإن الصفات المتعلقة بأحدهما

(١) وأما لها فيفرز الإدرنالين ، وله علاقة بتنظيم توتر عضلات الشرايين ، وحركة الأغذية النشوية ، وإفراز توكيبات الأغذية ، وتقليل التعب والإجهاد .

(٢) سورة طه الآية : ٥٠ .

تحدد جمِيعاً ظهُور تلك الشخصية التي يمتاز بها كل من الفريقين ، وتحدد الوظيفة الخاصة التي يقوم بها نحو المجتمع الإنساني ، فالمرأة والرجل بذلك يختلفان في الموهب المقلية اختلافهما في الاستعدادات الجسمية^(١) .

(أ) الاختلافات في الفكر :

تميل المرأة إلى الأفكار الواضحة المختصرة ، فتدرك أبرز الصفات الخاصة التي تتعلق بالأشياء المختلفة ، وتنقصها الدقة في إدراك الكل ، أو الإدراك المعنى العام وهو عبارة عن التفكير الذي يتضمن إدراك المعانى العامة التي تتطبق على جميع أفراد نوع من الأنواع ، أو جنس من الأجناس .

ويرجع هذا النقص إلى :

أولاً : عدم التدقيق في الملاحظة التي تدرك بها خواص الأشياء وصفاتها الذاتية والعرضية^(٢) .

ثانياً : عدم اهتمامها بالموازنة بين الأشياء لعرفة أوجه التشابه والتضاد بينها^(٣) .

ثالثاً : عدم الدقة في التجريد ، وهو انتزاع الصفات العامة المشتركة بين الأشياء ، وتكون صورة عقلية عامة منها ، مع ترك الصفات العرضية .

رابعاً : أنها لعدم دقتها في الملاحظة والفحص والتحليل ، ولعدم

(١) يجب أن أشير هنا إلى أنني أنكلم عن الرجل العادي والمرأة العادية ، ولست أعني بذلك الرجال أو النساء [إذا رأيتم تعجبك أجسامهم وإن يقولوا تسمع لقولهم كأنهم خشب مسندة] [المناقرون : ٤] ، الذين [لا يكادون يفقهون حديثا] [النساء : ٧٨] ، ولا يغرن الشاب شهادة عالية يحملها ، فكم من فتاة أعقل من كثرين من أمثاله ! وما الشهادة إلا دليل على أن حاملها تعلم حرف من الحرف ، وليس هي شهادة بذكائه وفضله كما يتوهم .

(٢) وتشمل الملاحظة التجارب العلمية للوصول إلى حقيقة من الحقائق ، أو قاعدة من القواعد العلمية .

(٣) وتنقصي الموازنة التفكير في المعلومات والتجارب السابقة ، والحقائق المواتقة أو المخالفة ، والنظر من جميع الوجوه ، لمعرفة الأسباب والمسارات ، والبحث عن النتائج .

اهتمامها بالموازنة ، ولعدم دقتها في التجريد ، تراها تخطئ في التعميم وهو إدخال ما يندرج من الأشياء تحت المدرك الكلى .

خامساً : وفي النهاية تعطى تسمية غير صحيحة للمدرك الكلى ليميزه عن غيره .

ومعنى ذلك أن الإدراك الكلى للمرأة ، أقل منه نسبياً في الرجل ، فهى مثلاً أقل إدراكاً في تفكيرها في الثروة الكبيرة من المعانى التى تحملها كلمة (أم) في جميع الأحوال كالتشجيع في العمل ، والمواساة في المرض ، أو المساعدة عند الحاجة ، والتوجيه عند التقصير ... إلخ .

وإذا كانت الفتاة تدعى إدراك هذه المعانى كلها كالرجل ، فهل تدرك المعانى المتشبعة التواحى ، المترامية الأطراف ، التى تحملها لفظة « زوج » أو كلمة « زواج » التى نحاول شرحها في هذا المؤلف ؟

وإنك لترى لفظة « زوج » في ذهن المرأة ، صورة غير صحيحة للمعنى الحقيقى للكلمة ، فقد تسمى أى رجل تراه « زوجاً » باعتبار ما سيكون إذا تزوجها ، وهاهنا تخطئ في التسمية ، إذ أنها تصور الزوج : « إنساناً ذكراً ، مليح الوجه مععدل القوام ، حسن الملبس ، يجيب طلباتها ، ويخرس بزواجه منها ، ألسن عاذلاتها وحاقداتها » .

فهي تلاحظ فقط أبرز الصفات ، ولا تدقق في سائر الصفات الذاتية والعرضية التي يجب أن تتوافر في الزوج الحقيقى ، مما ي بيانه في هذا الكتاب ، وترى ذهنها عاجزاً عن وزن هذا الذى تسمى زوجاً ، ومقارنته بجاهية الزوج الحقيقى ، وإذا وزنت فميزانها ليس هو العقل بل العاطفة التي كثيراً ما تخطئ ، وعند التجريد تراها - وقد أغفلت المميزات العقلية التي يجب أن تتوافر في الزوج الصالح ، وسائر الصفات النفسية السامة ، والعيوب البدنية المختلفة - تنبؤ عن الحقيقة الواقعية ، وتخطئ في التعميم ، وحيثند تخطئ في التسمية وتسمى (زوجاً) من يصح أن يسمى « خشى » مثلاً .

والله تعالى يقول : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتُمْ تُغْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَشْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَانُهُمْ خُشْبٌ مُسَنَّدٌ ﴾^(١) .

ومثل ذلك صورة (الرجل) في ذهن المرأة ، فهى تسمى كل من له شارب مثلاً وله بعض الصفات الجسمية للذكر (رجالاً) ، وقد يكون من حذر الله الناس أن يكونوا مثلهم في قوله : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سِمِعْنَا وَهُمْ لَا يَشْمَعُونَ * إِنَّ شَرَ الدُّوَابَ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُ الْبَكُّمُ الَّذِينَ لَا يَقْلِلُونَ ﴾^(٢) . وقوله : ﴿ إِنَّ شَرَ الدُّوَابَ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقْوُنَ ﴾^(٣) .

ولذلك تسمع كثيراً أن تتزوج المرأة ، أو الفتاة سائق سيارة أيها أو أحد خدمه من سائقي الأحلاق ، وحسبك أنه أغراها ومثل لها دور الرجل العاشق المتميم .

وتجد صورة الكلمة « الزواج » في ذهن المرأة صورة مسوخة^(٤) لا تمت إلى معنى الكلمة بصلة ، وترى هذه الكلمة في رأس أكثر فتيات اليوم كما يلى : (الوجود في منزل أو شقة مع رجل يداعبها ، ويشترى لها أدوات الرينة ، والملابس الشมينة ، ويخرج معها للنزهة في السينما والمسرح ، ويرافقها إلى الأهرام وإلى القناطر الخيرية وغيرها ، وتحيا في شقتها أو منزلها مستقلة مثل فلانة أو علانة ، ويزورها صديقاتها فيرين عندها إثنان غالى الثمن يحسدنها عليه) .

ولذلك أمر الإسلام ألا تزوج المرأة نفسها ، بل يزوجها أبوها أو ولها ،

(١) سورة المنافقون الآية : ٤ .

(٢) سورة الأنفال الآية : ٢١ ، ٢٢ .

(٣) سورة الأنفال الآية : ٥٥ ، ٥٦ .

(٤) مسوخة : مقلوبة ومحولة .

فهما في الغالب أكثر منها إدراكاً لمعنى «الرجلة» و«الزواج». قال رسول الله ﷺ: «لَا يَكَاحُ إِلَّا بُولَى»^(١) وقال صلوات الله وسلامه عليه: «لَا تَرْوَجُّ الْمَرْأَةَ، وَلَا تَرْوَجُّ الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا»^(٢) وقالت عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ: «أَيْمًا امْرَأَةٌ نُكَحْتُ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلِيَهَا فَنُكَحْهَا بَاطِلٌ فَإِنْ دَخَلَ بَهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحْلَلَ مِنْ فَرْزَجَهَا، فَإِنْ اشْتَجَرُوا فَالشَّرْطُ أَنْ يَرْجِعُوهَا إِلَيْهَا وَلَيْهَا فَإِنْ لَمْ يَرْجِعُوهَا إِلَيْهَا فَلَا يَلِيقُهُ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهَا وَلَيْهَا»^(٣).

ولقد قرر الإسلام أن مستوى المرأة العقلي أقل من مستوى عقل الرجل التام الرجولة، في قول رسول الله ﷺ: «وَمَا رَأَيْتَ مِنْ نِاقَصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لَذِي لَبِّ مِنْكُنَّ...»^(٤).

(ب) الحكم:

والمرأة بحكم خلقها واستعداداتها، لا يصبح أن تكون حكماً في مسائل هامة، ولقد قال رسول الله ﷺ: «لَئِنْ يَفْلُحْ قَوْمٌ وَلَوْا أَمْرَهُمْ امْرَأَةٌ»^(٥) وقال: «هَلَكَتِ الرِّجَالُ حِينَ أَطَاعَتِ النِّسَاءَ»^(٦).

والحكم يقصد به في الحياة العامة الوصول إلى نتيجة معينة في مسألة من المسائل، أو قضية من القضايا، كالحكم الذي يصدره القاضي على

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٨٥)، والترمذى (١١٠١، ١١٠٢)، وابن ماجه (١٨٨٠)، وأحمد (٤/٣٩٤، ٤١٣، ٤١٨)، والحاكم (٢/١٦٩)، والدارمى (٢/١٤٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٨٢)، والدارقطنى (٣٨٤)، والبيهقي (٧/١١٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٨٣)، وابن ماجه (١٨٧٩)، وأحمد (٦/٤٧، ١٦٥)، والحاكم (٢/١٦٨).

(٤) أخرجه البخارى (المحيض ١٦)، ومسلم (الإيمان ١٣٢)، وأحمد (٢/٦٧).

(٥) أخرجه البخارى (٣/١٨٤)، والنسائي (٢/٣٥٥)، والترمذى (٢/٤٣)، والحاكم (٣/١١٨).

(٦) أخرجه أحمد (٥/٤٥)، والحاكم (٤/٢٩١)، وابن عدي (٢٨/١)، والمقصود: إطاعتهن في مسائل ليست من اختصاصهن، ولا فعلى الرجل أن يشاور زوجته في زواج ابنته لأن لها رأياً في ذلك وهو قول رسول الله ﷺ: «أَمْرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاهُنَّ» رواه أبو داود والبيهقي. عن عبد الله بن عمر.

المتهم باثبات التهمة عليه ، أو تبرئته بنفيها عنه ، فهو عملية عقلية ، تنشأ عن مواجهة مشكلة من المشكلات ، تستدعي الاستعانة بالمعلومات والتجارب السابقة للتفكير في حل هذه المشكلة ، والوصول إلى النتيجة أو الحكم . ومن أمثلة الحكم كذلك قول رسول الله ﷺ : « العرق دساس »^(١) أي أن الذكاء والصفات الجسمية والنفسية تورّث .

١ - مقتضيات الحكم :

ويتطلب الحكم ثلاثة أشياء :

أولاً : البحث والمناقشة في الموضوع بالموازنة بين الحقائق ، وفحص كل حقيقة فحصاً دقيقاً .

ثانياً : تحديد الدعوى والعمل على إظهار الحق من الباطل .

ثالثاً : الحكم الأخير الذي تظهر به الحقيقة ، ويجمع هذا قوله تعالى : « يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ بِحَاجَةٍ عَنْ نَفْسِهَا وَتُؤْتَى كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ وَهُنَّ لَا يُظْلَمُونَ »^(٢) قوله : « وَرُوَيْضَةُ الْكِتَابُ فَتَرَى الْجُرْمِينَ مُشْفَقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيَلَّا نَمَالِ هَذَا الْكِتَابُ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَخْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا »^(٣) .

والرجل أقدر على وضع الحكم من المرأة ، وذلك لاتصال الحكم بالدرك الكلى ، وسيره معه جنباً إلى جنب ، إذ لا يمكن الحكم على الشيء إلا إذا تصور وعرف ، وأن المرأة لا تتوافق فيها الصفات التي يجب أن تتوافق عند الحكم مما سيأتي بيانه بعد . وليس كل ذكر يمكن أن يحكم ، فنحن لا نعني إلا الرجل التام الراجلة ، الكامل العقل ، السليم النفس ، المتن

(١) أخرجه ابن عساكر (٤٢/٢) ولفظه : « تخروا لطفكم فإن العرق دساس » وروى التخير في أحاديث صححه .

(٢) سورة النحل الآية : ١١١ .

(٣) سورة الكهف الآية : ٤٩ .

الأخلاق ، وهناك أمثلة كثيرة على خطأ الأشخاص في الحكم ، من ذلك ذكرهم الله في قوله : ﴿فَأَسْتَفْتِهِمُ الْرِّبُّكَ الْبَنَاتَ وَلَهُمُ الْبَنُونَ * أَمْ خَلَقْنَا الْمَلائِكَةَ إِنَّا نَحْنُ وَهُمْ شَاهِدُونَ * أَلَا إِنَّهُمْ مِنْ إِفْكَهِمْ لَقَوْلُونَ * وَلَدَ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ * أَضْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَيْنَ * مَالِكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾^(١) وقوله : ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ * أَفَتَجِعَلُ الْمُشْرِكِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * مَالِكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ * أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرِسُونَ * إِنَّ لَكُمْ فِي هِيَةِ لَمَّا تَحْيَيُونَ * أَمْ لَكُمْ أَيْمَانٌ عَلَيْنَا بِالْغَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَّا تَحْكُمُونَ * سَلْهُمْ أَيُّهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ * أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءٌ فَلَيَأْتُوا بِشُرَكَائِهِمْ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ﴾^(٢) .

٢ - أنواع الحكم :

وللحكم أنواع : فإن اكتسب بالتجربة العقلية سمي عملياً ، وإن اكتسب بالنظر والاستدلال سمي عقلياً أو إدراكيًا ، وإن كان واضحاً لا يحتاج إلى تفكير سمي بدهياً ، وإن كان مقصوراً على فرد معين سمي خاصاً ، وإن شمل جميع الأفراد سمي حكماً عاماً ، وإن شمل بعضهم سمي جزئياً ، وإن عرف بطريق التحليل سمي تحليلياً ، أو بطريقة التركيب سمي تركيبياً .

وليس هناك مجال لتفصيل كل هذه الأنواع ، ولكننا نتكلّم عنها بشكل عام محاولين تبسيط الموضوع ، حتى يتيسر الفهم ، ويعلم المراد بما نعني به من الموارنة بين الرجل والمرأة في الاستعدادات العقلية ، وقدرة كل منهما على الفهم أو التفكير الرаци، متخذين كما أشرنا من قبل ، الجنسين الصحيحين نموذجاً لما نرمي إليه .

٣ - أهم الصفات التي يجب أن تتحقق عند الحكم :

إن أحكام الإنسان كأفكاره تختلف في درجة الصواب والخطأ ،

(١) سورة الصافات الآيات : ١٤٩ - ١٥٤ .

(٢) سورة القلم الآيات : ٣٤ - ٤١ .

والكمال والنقص ، ويختلف الناس في حكمهم لاختلافهم في عقولهم ، وميلولهم ، وبيتهم . وإذا تكلمنا على وجه عام ، نجد مستوى الحكم عند الرجل أعلى منه عند المرأة ، وذلك لتوافر الصفات التي يجب أن تتحقق عند الحكم في الرجل أكثر من المرأة ، وإليك البيان :

أولاً : الوضوح :

فالمدركات الكلية التي يتكون منها الحكم أوضح عند الرجل وأسباب الخفاء والغموض في الحكم عند المرأة هي :

الخفاء في العبارة وعدم تحديدها : فالمرأة لا يدرك عقلها إدراكاً تاماً ، أي أن عقلها أقل نسبياً من عقل الرجل في إدراك كل ما يتعلّق به الحكم من محكوم عليه ، ومحكوم به ، والرابطة بينها .

ضعف الذاكرة : والمرأة كذلك أضعف ذاكرة من الرجل ، وعقلها يصعب عليه أن يستحضر صفات الشيء ومميزاته ، وأن يتذكرها ، وهي تنسى كثيراً من الحقائق بعد تركها ، فلا تدركها إدراكاً جلياً واضحاً ، ولذلك تخطئ فيها إذا سُئلت عنها ، ولقد ذكر الله تعالى هذه الصفة عند المرأة في قوله : ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَفْرَادٌ أَثَانِي مِنْ شَهِيدَيْهِ أَنْ تَضَعَّ إِذْهَابُهُمَا فَتَذَكَّرُ إِذْهَابُهُمَا الْآخَرَى﴾^(٣) .

تغلب العاطفة والوجدان على العقل في أثناء الحكم : ومن أسباب خفاء الحكم كذلك ، تغلب العاطفة والوجدان في المرأة على العقل في أثناء تأدبة الحكم ، مما يكون عقبة في سبيل ملاحظة الشيء ملاحظة دقيقة ، وتمييز الأفكار بعضها من بعض ، فيؤدي ذلك إلى المبالغة ، بل الخطأ في هذا الحكم الذي يصدر تحت تأثير العاطفة القوية والمرأة كما سيأتي في

(١) سورة البقرة الآية : ٢٨٢ .

الاختلافات النفسية هي حاملة لواء العاطفة ، فهي بلا شك تحكم تحت تأثيرها ، فيدعوها ذلك إلى أن تبدل الحق باطلًا والباطل حقًا ، إذ تتفق في صفات المحبوب ، أو تحكم على العدو ، ولو خالف هذا سلطان العقل ، والله تعالى يقول : ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاغْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى...﴾^(١) .

ثانياً : الدقة :

والمرأة لا تتوافر فيها الدقة عند حكمها مما يؤدي إلى التساهل فيه ويرجع هذا إلى الأسباب الآتية :

- ١ - عدم دقتها في الملاحظة وخطئها في الاستنباط للإهمال ، أو لقلة التجارب .
- ٢ - تغلب عاطفتها ووجданها كما قدمنا .
- ٣ - نقص تجاربها ، وجهلها بالحياة الاجتماعية ، وبالظروف التي تحيط بالمتهم والبيئة التي يعيش فيها .
- ٤ - إهمال المرأة غالباً للنظم والقوانين التي يجب ملاحظتها عند الحكم .

ثالثاً : عدم التردد في إصدار الحكم عند الوصول إلى النتيجة :
والمرأة تتردد في الحكم عند وصولها إلى نتيجة وتنمازعها الميل المختلفة ، وتسيطر عليها ، وقد تسرع في إبداء الحكم ، فتحطئ فيه ، لعدم تروييها ، وتفكيرها في القضية وظروفها ، والبواعث التي أدت إليها ، وفي نفسية الجرم ، والشهود ، والتفكير في الشهادة ، وهل هي تتفق مع العقل والمنطق أم لا ، إلى غير ذلك من الأمور التي يجب ملاحظتها في الحكم .

رابعاً : ثبات الحكم واستقراره :

والمرأة تكثر التردد في حكمها ، وتناقض نفسها في حكمها على

(١) سورة الأنعام الآية : ١٥٢ .

الأشياء، وقيمتها، لقلة تجاربها، ونقص تكوينها العقلي، فلذلك تحكم بشيء اليوم وبضده غداً، وقد يكون ذلك كذلك لسهولة إقناعها، ولقبولها ما يلقى عليها من الآراء، وتتأثرها بأفكار من يحيطون بها.

ولسنا نعني بثبات الحكم أنه لا يصح أن يتغير مطلقاً، فالأحكام قابلة للتغيير، بحسب التأثيرات والظروف الجديدة، والتطورات في الآراء والقوانين، والاعتراضات، ولا نعني بالثبات كذلك العناد أو المكابرة في الحكم. والمرأة إذا ثبتت في الحكم فيكون هذا في الغالب مكابرة وعناداً، فحكمها: إما أن يكون متطلباً غير ثابت، أو يكون عناداً بغير حق، وقائماً يكون وسطاً بين الحالتين.

خامساً: الاستقلال في الرأي مع احترام آراء الغير:

والمرأة كثيراً ما تثق بكل ما يقال لها من غير أن تفحصه وترنه بميزان العقل والعدالة، أو ترفض آراء غيرها، وتستخف بمعتقداتها غروراً وعناداً. وفي الوقت نفسه قلماً تجد لها رأياً مستقلاً مقاماً على دعائم صحيحة صالحة.

سادساً: العلم بالشيء:

ولا يستطيع المرأة أن يحكم على الشيء حكماً صحيحاً، إلا إذا كان على علم به وخبرة، ولقد بينا كيف أن المرأة لا تكون في الغالب علمها دقيقة كاملاً يتناول كل نواحيه، لعدم استعدادها للاندماج التام في المجتمع بحسب تركيبها وطبيعتها كما يتبيّن في هذا البحث.

ولعدم قدرة المرأة على إبداء الحكم الصحيح وتقريره، وخرفاً من خطئها في التطبيق، أمرها الإسلام أن ترضخ لحكم رجلها وأن تطيعه في أمره، وقد ذكر رسول الله عليه السلام أن خير النساء للزوج التي (تطيعه إذا أمر)^(١) ويقول صلوات الله وسلامه عليه: «إذا صلت المرأة خمسها،

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨٧٥) بلفظ: «ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً من امرأة صالحة، إن نظر إليها سرتها، وإن أمرها أطاعته وإن غاب عنها حفظته، وإن أقسم عليها أربتها» ومعناه صحيح.

وصامت شهْرها ، وحفظت فرجها ، وأطاعت زوجها ، قيل لها ادخلى من أى أبواب الجنة شئت^(١) وقوله عليه الصلاة والسلام : « ألا إن النار خلقت للسفهاء ، وهن النساء ، إلا التي أطاعت بقلها »^(٢) .

(ج) الاختلافات في الاستباط :

والاستباط هو التفكير المنظم ، أى المراعي فيه القوانين والقواعد العلمية ، وهو عملية عقلية يراد بها الوصول إلى قاعدة مجهولة ، أو قانون جديد ، بدراسة حقائق أخرى معلومة تكون مؤدية إلى هذه القاعدة المجهولة ، وفيه نستدل بالمعلوم على المجهول وبالمحض على المعقول ، فهو بذلك أرقى أنواع التفكير .

والمرأة العادمة ، أقل قدرة من الرجل العادم في البحث عن النتائج لاستباطها ، إذ يعززها صفاء الذهن وقوّة الملاحظة ، والنظر بعين العدالة ، والصبر على المقدمات حتى تدرك الصلة الحقيقة بينها .

وما كان الاستباط بشكله الأعلى (وهو الاستباط المنطقى) لا بد أن يسبق بالحكم ، ولما كان حكم المرأة كما قدمنا يغلب فيه الخطأ ، فاستباطها يصبح خطأً تبعاً لذلك .

قد تحكم المرأة على صورة ما فقول إن (هذه الصورة ليست جيدة) وقد تكون الصورة ليست جيدة فعلاً ، ولكن هل مجرد هذا الاتفاق دليل على صحة الحكم ؟ إن حكم المرأة على الصورة جاء من ناحية العاطفة ، كعاطفة محبة الجمال وسلامة الذوق ، ولكنها من ناحية العقل يكون استباطها للأحكام الضمنية قليلاً أو ضعيفاً ، إذ يستطيع الرجل أن يستبسط أحكاماً أكثر وأدق كقوله : الرسم ردئ ، الظل خفيف ، لا تناسب في الصورة بين هذا اللون وذاك ، إن ما نراه في الطبيعة يخالف ما نراه في هذه

(١) أخرجه ابن حبان (١٢٩٦) ، وابن عساكر (١٥٩/٢) .

(٢) أخرجه الطبراني (٢٦٢/٨) .

الصورة إلى غير ذلك من الأحكام المختلفة التي يمكن ملاحظتها عند رؤية الصورة .

والاستباط نوعان : الاستباط الاستقرائي ، والاستباط القياسي .

الاستباط الاستقرائي : هو الطريق الطبيعي في التفكير حيث يتدنى العقل بلاحظة الأمثلة أولاً للوصول منها إلى القاعدة ، ففيه يسير العقل من المحس إلى العقول ، ومن الخاص إلى العام ، ومن الجزئي إلى الكلي ، فالحركة الفكرية فيه تصاعدية ، وهو أحسن وسيلة للابداع والاختراع ، وهو بمثابة التركيب .

فالاستقراء يؤدي إلى وضع الحقائق والقواعد العامة ، وتحديدها كقوله تعالى : ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَاتِنَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ إِمَّا حَفِظَ اللَّهُ﴾^(١) وقوله : ﴿يَنَأِيْهَا الَّذِينَ آتَوْا إِنَّمَا الْخَنْزُرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَقْلِ الشَّيْطَانِ...﴾^(٢) وقوله : ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانِ﴾^(٣) .

وعقل الرجل يؤهله أكثر إلى هذا النوع من التفكير ، وقد وصف العالم (هيلموتز)^(٤) المخترع الكبير الطريقة التي كان يخترع بها فقال : (إنه كان يزود نفسه في الصباح بكل ما يستطيع حمله من المعلومات التي يمكنه جمعها عن المادة التي يبحث فيها ، وبعد الظهر كان يخرج للتزله والمشي فمن غير أي مجهد يقوم به كانت هذه الحقائق والمعلومات المختلفة تجتمع لديه بشكل جديد ، وتتوحد إليه بتفسيرات وحقائق جديدة لم يفكر فيها هو أو غيره من قبل) .

ومع ذلك فقد يعجز العالم الباحثة عن رؤية النتائج بوضوح ، وقد

(١) سورة النساء الآية : ٣٤ .

(٢) سورة المائدۃ الآية : ٩٢ .

(٣) سورة الرحمن الآية : ٢٦ .

(٤) هيلموتز : طبيب وكيميائي وفزيقي هولندي . له الفضل في إدخال كلمة (غاز) بمعناها العلمي المعروف الآن .

لا يكون العالم حاضر البديهة ، فلا يستطيع أن يرى الحقائق التي تستدعيها الفروض .

هذا شأن بعض العلماء ! فما بالك بآلاف من ناقصي الرجولة ، ضعاف العقول أدعياء التفكير ، من تسمو المرأة الكاملة الأنوثة بعقلها عنهم ، وتفكير أحبن من تفكيرهم ، وتحكم أحکاماً خيراً من أحکامهم ، وتنسبط ما لا تصل إليه رعوسيم الخربة الجوفاء .

والاستبطاط الاستقرائي الحسن يقتضى عناية كبيرة ، وصبراً كثيراً في البحث ، ودقة في التحليل ، وعناية بالنتائج ، ومعرفة الأمور الجوهرية من العرضية ، ويتطلب كذلك قوة مدرية على الملاحظة .

واختبار الحقائق وفحصها فحصاً دقيقاً يقتضى أمرين :

- ١ - أن يكون هناك عدد كافٍ من الأمثلة والتجارب لفحصها .
- ٢ - التحليل الدقيق للبحث عن النتائج التي تلاحظ في أثناء التجربة والأمثلة التي تقدر عليها المرأة قليلة وغير كافية ، مما يؤدي إلى التسريع في التعليم واحتمال الخطأ في النتيجة ، كما يحدث حين يقول المرأة : (زوجي ظالم) مستبطة ذلك من حالة أو أكثر من الحالات التي حدثت لها وأدت إلى لومها وتوييخها ، ناسية مثلاً الذنب الذي أتهه والإهمال الذي ارتكبه تأمل قول رسول الله ﷺ : «أُرِيْتَ النَّارَ إِنَّا أَكْثَرَ أَهْلِهَا النَّسَاءُ يَكْفُرُنَّ . قيل : أَيْكُفْرُنَّ بِاللَّهِ ؟ قَالَ : يَكْفُرُنَّ الْعَشِيرُ ، وَيَكْفُرُنَّ الْإِحْسَانُ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَيْتَ مِنْكَ شَيْئاً قَالَتْ : مَا رَأَيْتَ مِنْكَ خَيْرًا قُطَّ»^(١) .

الاستبطاط القياسي (والاستدلال) :

والاستبطاط القياسي يعكس الاستقرائي ، فالثانى تكون الحركة الفكرية فيه تصاعدية ، والأول تكون الحركة الفكرية فيه تنازيلية ، إذ يتندى فيه العقل بفحص القواعد العامة وملحوظتها للتحقق والثبت منها ، لمعرفة ما إذا كانت

(١) رواه البخاري (٢٩) .

صواباً أو خطأً، وذلك باختبار المزئيات التي تدخل تحت القاعدة العامة . ففيه ينتقل العقل من المعمول إلى المحس ، ومن العام إلى الخاص ، ومن الكلى إلى المجرى فالحركة الفكرية فيه تنازلية ، وهو بمثابة التحليل والبرهنة كاستباط سقراط من القاعدة العامة التي وضعها وهي قوله : (العلم فضيلة) : أن (الشرير هو الجاهل وأن الإنسان ليس شريراً باختياره) . ومثل الاستقراء كذلك قوله تعالى : ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَإِنِّي﴾^(١) وقوله : ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ﴾^(٢) يستبط من هذه القاعدة العامة أن الرسول ﷺ يموت وهو قوله تعالى : ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ﴾^(٣) وأن الناس تموت وهو قوله : ﴿وَإِنَّهُمْ مَيِّثُونَ﴾^(٤) .

هذا : والمرأة أقل قدرة على القياس من الرجل بوجه عام .

(د) التعليل :

والتعليل هو عملية عقلية يراد بها ذكر السبب وربطه بالسبب ، وشرح الأحكام الطبيعية وغيرها لتوضيحها أو ثبيتها ، أو التتحقق منها والرجل يفوق المرأة نسبياً في قوة التعليل ، وينشأ هذا من قلة تجاربها ، أو لخطئها في تشبهاتها ، أو لسوء فهمها لشرح الحوادث والأشياء التي تراها ، وكثيراً ما تخطئ في تعليلها لسرعها في الحكم لأقل مشابهة ، ولرغبتها في معرفة السبب فتعلل تعليلاً غير صحيح .

ولقد حضنا الله تعالى على التفكير في مخلوقاته وطلب منا محاولة تعليل ما يقع تحت أعيننا ، ويحيط بنا من الأحكام الطبيعية ، وال موجودات الكونية . من ذلك قوله تعالى : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخِلْفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفَلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا

(١) سورة الرحمن الآية : ٢٦ .

(٢) سورة الفصل الآية : ٨٨ .

(٣) ، (٤) سورة الزمر الآية : ٣٠ .

أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْبَأَ يَهُوَ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَيَثُوْفُ فِيهَا مِنْ كُلًّا
ذَائِبَةً وَتَصْرِيفُ الرِّيَاحِ وَالشَّحَابِ الْمُسْخَرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ
يَغْقِلُونَ^(١).

ومن أمثلة التعليل ما يراد من السؤال الآتي : لِمَ أَرَى الْقَمَرَ يَدْوِي أَحِيَانًا
صَغِيرًا ، وَأَحِيَانًا كَبِيرًا؟ وقد سأَلَ النَّاسُ الرَّسُولَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَذَا السُّؤَالُ فَأَجَابُوهُمْ
عَنْهُ بِمَا يَهْمِمُهُمْ مِنْهُ لِعَدَادِهِمْ لِفَهْمِ عَلَةِ ذَلِكَ . قَالَ تَعَالَى :
﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هُنَّ مَوَاقِعُهُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ ...﴾^(٢).

وَحِينَ نَذْكُرُ أَنْ قُوَّةَ التَّعْلِيلِ فِي الْمَرْأَةِ أَقْلَى مِنَ الرَّجُلِ ، فَلَسْنَا نَعْنِي بِهَذَا
طَبَعًا أَنَّهَا لَا تُسْتَطِعُ التَّعْلِيلَ مُطْلَقًا . فَهَنَالِكَ مِنَ الْمَسَائلِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي شَغَلَتْ
الْعُلَمَاءَ وَلَا تَرَالَ تَشْغُلُهُمْ لَتَعْلِيلِهَا كَقُولُ الْفَلَاسِفَةِ (مِنْ أَنَا؟) وَ(هَلْ أَنَا
مَسِيرٌ أَمْ مُخِيرٌ؟) ... إِلَخَ .

وَهَنَالِكَ كَثِيرٌ مِنْ ضَعْفِ الْعُقُولِ ، لَا يُسْتَطِعُونَ تَعْلِيلَ الْبَدَهِيَّاتِ ،
كَمَنْ يَعْلَمُونَ إِعْجَازَ الْقُرْآنِ وَبِلَاغَتِهِ بِكُونِهِ سُحْرًا ، أَوْ شِعْرًا ، أَوْ قَوْلَ كَاهِنٍ .
قَالَ تَعَالَى : ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ جُنُوْنٌ
إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَشْعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْخُورًا * انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ
الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِعُونَ سِيلًا﴾^(٣) ﴿كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاجِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾^(٤) وَقَوْلُهُ : ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلٍ
شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ * وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تَدَكُّرُونَ * تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ

(١) سورة البقرة الآية : ١٦٤ .

(٢) سورة البقرة الآية : ١٨٩ . وَلَا يَخْفَى أَنْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ مَثَالٌ عَالٌ يَلْفَتُ نَظَرَنَا إِلَى
وَجْهِ الْإِجَابَةِ عَلَى كُلِّ سُؤَالٍ بِمَا يَنْسَابُ عَقْلَيَّةَ السَّائِلِ ، فَقَدْ يَسْأَلُ الْوَلَدُ الصَّغِيرُ أَمَّهُ أَيْنَ كَنْتَ؟
فَقُولُ : فِي بَطْنِي . فَيَسْأَلُهَا وَكَيْفَ خَرَجْتِ؟ وَهُنَا يَجِبُ أَنْ تَرَاعِي الْحَكْمَةَ مَعَهُ فِي الْإِجَابَةِ بِلِعَةٍ
تَنَاسِبُهُ مَعَ مَرَاعَاةِ الْأَدْبِ وَاللِّيَاقَةِ . تَقُولُ الْكَاتِبَةُ الْإِنْجِيلِيَّةُ : (جُورجِ بَلِيتْ) : إِذَا ذَكَرْتَ لِطَفْلَكَ
الْبَرَهَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ جَعَلَهُ وَحْشًا غَرِيبَ الْخَلْفَةِ .

(٣) سورة الإسراء الآيات : ٤٧ ، ٤٨ .

(٤) سورة النازيات الآية : ٥٢ .

الْعَالَمِينَ هُوَ^(١) وَقُولُهُ : ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْعِدُونَ إِلَيْهِ أَغْجَمَىٰ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾^(٢) .

(هـ) التفكير الرافي :

والرجل تفكيره من النوع الرافي ، وأفكاره أقرب إلى الصواب لخبرته واطلاعه وتجاربه في الحياة ، ولا يعد الرجل رجلاً ذا عقل إلا إذا كان يفكر فيما يقول وما يفعل ، مُحَكِّماً العقل والمنطق والتجربة ، معتمداً على نفسه في بحثه وتفكيره ، حتى يصل إلى الحقيقة المنشودة ، ولا يعارض في الاستعانة بتجارب غيره إن وجدت ، ويجمع الحقائق واللاحظات التي يمكن استخدامها في تفكيره للوصول إلى غرضه .

والمرأة - ويشار إليها في ذلك عدد كبير من الذكور - تتغلب عليها العاطفة في أفعالها ومناقشاتها ، فتنقاد لها أكثر من انتقادها إلى التفكير فتصغر إلى وجdanها أكثر من إصغائتها إلى عقلها ، ولا تعمل بآراء غيرها إلا إذا وافقت طباعها ورغباتها وميولها .

ويوجد بجانب هذا صنف آخر من الذكور والإثاث على حد سواء يعتمدون على غيرهم في تفكيرهم ، وقلما يفكرون بأنفسهم ، ولكنهم يفكرون بغيرهم من الآباء والأجداد والأستانة ، ويوافقونهم فيما يبدونه من الآراء ، ولا يكفلون أنفسهم بحثاً أو تفكيراً ، بل يقلدون غيرهم في أفكارهم تقليداً غير مصحوب بفحص أو نقد أو تحيص ، ومثل هذا النوع من الناس - ذكوراً وإناثاً - إذا لقناها خطأً أو شرراً قلدوه بحذافيره وآمنوا به ، وقد حكى القرآن عن مثل هؤلاء فقال تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَبْغُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَفْتَنَا عَلَيْهِ آبَاءِنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾

(١) سورة الحاقة الآيات : ٤١ - ٤٣ .

(٢) سورة النحل الآية : ١٠٣ .

شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١﴾ ﴿إِنَّهُمْ أَفْرَأُوا آبَاءَهُمْ ضَالِّينَ فَهُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ يُهَرِّعُونَ﴾ ﴿٢﴾ .

وبذلك يقعون في شر أعمالهم ، ولا ينفعهم بعد ذلك الاعتذار والندم .
قال تعالى : ﴿... وَلَوْ تَرَىٰ إِذَا الظَّالِمُونَ مُؤْفَقُوْنَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضِ الْقُولَّ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنَّمْ لَكُمْ مُؤْمِنِينَ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا أَنْخَنَ صَدَّدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذَا جَاءَكُمْ بَلْ كُشِّنَ مُجْرِمِينَ﴾ ﴿٣﴾ .

وقوله تعالى : ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعاً فَقَالَ الصُّفَّاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا لَكُمْ تَبَعَا فَهَلْ أَثْمَ مُغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَذَا إِنَّ اللَّهَ لَهُدَىٰنَا كُمْ سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْزِعَنَا أَمْ صَبَرَنَا مَا لَنَا مِنْ مُحِيصٍ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأَفْرَزُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلَوْمُوا أَنفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُضْرِبِ حُكْمٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُضْرِبِ حُكْمٍ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونَ مِنْ قَبْلِ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ﴿٤﴾ .

وعامة الناس وأغلبهم من هذا الضرب وهذا النوع من التفكير . وإذا وقع من لهم هذه الصفة من التقليد تحت تأثير الصالحين من الأساتذة والزعماء والقادة المصلحين ، صلحوا ونمروا .

وهناك نوع آخر من الناس - ذكوراً وإناثاً - يضيق عقلهم فيفكرون بأنفسهم ، ولكنهم لا يقبلون آراء غيرهم مطلقاً . والإسلام لا يقبل هذا النوع من الناس ، فمبذؤه الشورى . قال تعالى لرسوله صلوات الله وسلامه عليه :

(١) سورة البرة الآية : ١٧٠ .

(٢) سورة الصافات الآيات : ٦٩ ، ٧٠ .

(٣) سورة سباء الآيات : ٣١ ، ٣٢ .

(٤) سورة إبراهيم الآيات : ٢١ ، ٢٢ .

﴿وَشَوِّهُمْ فِي الْأَفْرِ﴾^(١) وقال عن المسلمين: ﴿وَأَفْرِهُمْ شُوَرَى
بَيْتَهُمْ﴾^(٢).

الاختلافات النفسية

وستكلم هنا عن الاختلافات النفسية بين الرجل والمرأة: كالوجдан، والإحساس، والانفعالات، والعواطف، وستتناول كل واحدة، ولو أنها تتصل جميعاً بعض اتصالاً وثيقاً، وترتبط بعضها ارتباطاً محكماً.

(أ) الوجدان والإحساس:

وللوجدان أهمية كبيرة، إذ أنه هو المسيطر على السلوك الإنساني، فهو يبين لنا الفرق بين سلوك المرأة وسلوك الرجل.

ويمكن تعريف الوجدان بأنه الشعور باللذة أو الألم. فالسرور والراحة، والرضا والتفاؤل، حالات وجданانية تدخل تحت اللذة، والحزن والقلق والسخط والتشاؤم تدخل تحت الألم، وللوجدان علاقة بالإحساس، ويظهر هذا من قوله: إن هذه الصورة سارة، وذلك الطعام لذيد، وتلك الرائحة ذكية أو كريهة، ولكنك يمكنك التفرقة بين الوجدان والإحساس، فترى أنك إذا تناولت جزءاً صغيراً من طعام شهي شعرت بشيء من اللذة، وإذا تناولت كمية أكبر زاد شعورك باللذة. وكذلك ترى شعورك بالسرور يختلف باختلاف رواح الأشياء، فالسرور بشم الورد يختلف مثلاً عن السرور بشم القل بل ترى أنه كلما طال إحساسك بالأشياء السارة زاد سرورك حتى يبلغ أقصاه، ثم يأخذ في النقصان حتى يزول وهكذا، فموضع الإحساس هو الحواس الخاصة، أو العامة. وأما موضع الوجدان فهو النفس^(٣) ولذلك تجد الأشخاص المتساوين في القوة الإحساسية، يختلفون

(١) آل عمران الآية: ١٥٩.

(٢) سورة الشورى الآية: ٣٨.

(٣) يقول علماء النفس إن موضع الوجدان العقل وهذا خطأ حسب نظريتي التي أخالف بها جميع العلماء وعندى أدلة لها.

وتجانهم باختلاف بيئاتهم ، وتربيتهم ، وتجاربهم . ولستنا نريد هنا الذهاب إلى أكثر من ذلك ، ولكن ما يعنيها هنا هو الفرق بين وجdan المرأة ووجدان الرجل . وللتفرقة بينهما نرأتنا مضطرين أن تتحذ أسباب الوجدان أو متعلقاته أساساً لبيان نوع الوجدان فنقسمه إلى حسي ومعنى :

١ - الوجدان الحسي :

والوجدان الحسي هو إحساس مؤلم أو لذيد . وهو إما أن يكون حسيّاً خاصاً ، أو حسيّاً عاماً .

الوجدان الحسي الخاص : والوجدان الحسي الخاص ينشأ عن تأثير إحدى الحواس الخمس مباشرةً بمؤثرات خارجية . والفرق بين الرجل والمرأة في هذا النوع من الوجدان ، أننا نجد حواس المرأة الحسّي أكثر تأثراً وأسرع إحساساً من الرجل إذا وقعت تحت مؤثر خارجي واحد : كالسرور بشم رائحة طيبة ، أو سماع نغمة موسيقية خاصة ، أو رؤية منظر سار ، أو التأمل لرؤيه صورة بشعة ، أو منظر قبيح .

الوجدان الحسي العام : وأما من حيث الوجدان الحسي العام ، الذي يرجع الإحساس فيه إلى أعضاب الحس الباطن المتصلة بالمراكيز السفلية ، وهي : المخيخ ، والنخاعان ، والعظم السمسياوي ، فالمرأة أكثر شعوراً بالجوع ، والعطش ، والشبع ، والرئ ، والتعب ، والراحة ، وغير ذلك من الآلام التي تنشأ عن تأثير أحد الأعضاء الباطنية : كالقلب ، والرئتين ، والكبد ، والكلبيتين .

٢ - الوجدان المعنى :

والوجدان المعنى إما مطلق أو مقيد :
الوجدان المطلق ^(١) : فمن حيث الوجدان المطلق ترى المرأة أشد من الرجل شعوراً بالخوف ، والغضب ، والاشمئاز ، والتعجب ، والحزن ،

(١) الوجدان المطلق يكون في العادة عنصراً من عناصر إحدى الغرائز ، ويسمى الانفعال .

والغيرة ، والحسد ، والخذد ، وسيأتي بيان ذلك في حينه .

الوجدان المقيد^(١) : ومن ناحية الوجدان المقيد ترى المرأة أشد إحساساً وشعوراً بمحبة الأهل والوطن ، وكرامة الظلم ، والخوف من عمل القبيح ، وسيأتي شرح هذا عند الكلام في العاطفة .

(ب) الانفعالات :

والحالة الانفعالية في أظهر حالة نفسية يتجلّى فيها الوجدان بأجل مظاهره وهي أظهر - على وجه عام - في المرأة منها في الرجل . وإذا ذكرنا الحالة الانفعالية ، فمعنى بها كل وجдан يمتاز بالشدة ، ويكون فطرياً شعورياً متعلقاً بشيء يدركه الإنسان إدراكاً حسيّاً ، أو يتصوره ، أو يتذكره ، وتصبحه ثورة حسية عقلية عامة .

والفرق بين الرجل والمرأة في الانفعال ، أن الرجل يحكم عقله في الانفعال ، ولا يستسلم له ، ويكيف انفعاليه ويتتحكم فيه ، بحيث يوجهه إلى طريق الخير ، ويساعده على الفوز والنجاح ، ويعاونه على إخضاع الظروف المعارضة ، وتذليل صعوبات الحياة ، والتغلب عليها ، فإذا لم يكن الرجل عاقلاً ، قوى الإرادة ، وجهته انفعالياته إلى ما يجلب له الخزي ، والعار ، والمرض ، والحزن المستمر ، والفشل الدائم ، ويمكن لسهولة الشرح أن تقسم الانفعالات إلى بسيطة ، ومركبة ، ومشتقة .

١ - الانفعالات البسيطة :

والانفعالات البسيطة تكون من عنصر واحد ، ومن أمثلتها :

الحزن : فالحالة الانفعالية للحزن عند المرأة ، أكثر وضوحاً ، وأشد جلاء ، ويرجع هذا من وجه ، إلى شدة إحساس المرأة كما قدمنا ، وقوّة وجданها ، فترى المرأة تظهر عليها علامات الحزن أكثر من الرجل عند وفاة

(١) ويسمى بالعاطفة .

ولدها مثلاً ، أو أيها ، أو زوجها ، وسائر من تحب .

الخوف : وكذلك تلاحظ أن المرأة تتأثر وتشعر بالخوف أكثر من الرجل ، وتظهر عليها الحالة الانفعالية أوضح مما تظهر عليه .

الغضب : وغضب المرأة أشد من غضب الرجل ، وهي تستسلم للغضب وتقع في أشد حالاته ، ولذلك تطلب المرأة الطلاق في حالة غضبها ، ولوهذا لم يعط الإسلام الطلاق للمرأة إلا في حالات خاصة ، لتحكم الانفعالات فيها .

وترى الرجل إذا تضاربت بعض الميول الانفعالية فيه ، كان أقوى على حلها والتغلب عليها ، وأما المرأة إذا أغضبها من تحب ، فغضبها يستدعي غضبها عليه ومحاجته ، ومحبتها له تقتضي عطفها عليه ومسامحته ، وحيثئذ يحدث التضارب فلا تستطيع حل هذه العقدة ، مثل ما يحلها الرجل .

الفرح : والمرأة كذلك أشد إحساساً بالفرح من الرجل ، وتظهر عليها الحالة الانفعالية أوضح وأظهر .

الشفقة : وكذلك شعور المرأة بالشفقة أشد ، وانفعاليها به أكثر ووضوحاً وظهوراً .

٢ - الانفعالات المركبة :

والانفعالات المركبة ما تحتوي على أكثر من انفعال واحد ، ومن أمثلة ذلك :

١ - الاحتقار : ويحتوى على الاشمئزاز والأنفة .

الازدراء : ويحتوى على الغضب والاشمئزاز ، وقد يضاف إليها الأنفة والاعتذار بالنفس .

المقت أو الفزع : ويحتوى على الخوف والاشمئزاز ، وذلك كما

يحصل عند رؤية بعض الحيوانات كالفهارن والصراصير والخفافس .

الإعجاب : ويحتوى على الاستغراب واستصغر النفس ، ولذلك تعجب المرأة بالرجل لشعورها بضعفها أمامه ، كما يعجب الضعيف بالقوى ، وكما تعجب الأمة المحكومة بالأم الحاكمة ، وكما يعجب بعض الشرقيين بالأجنبية ويتروجهها إعجاباً بعنصرها الأوروبي .

البهت أو الدهش : ويكون من الإعجاب والخوف .

التربيخ : ويكون من الشفقة والغضب .

الإكبار والإجلال : ويكون من الإقرار بالجميل والبهت .

الإقرار بالجميل : ويكون من المجدب قليلاً نحو صانع المعروف واستصغر النفس .

العاطف والرأفة : ويكون من الشفقة والمواساة - أي المشاركة في الضيق والألم - إلى غير ذلك من الانفعالات التي يظهر أثرها واضحاً في المرأة أكثر من الرجل .

٣ - الانفعالات المشتقة :

والانفعالات المشتقة ، كغيرها من الانفعالات ، ولكنها تظهر أثناء سير نزعة من التزعزعات ، أو ميل من الميول القوية في طريقها ، وهي أوضح وأشد في المرأة ، ويمكن تقسيمها إلى قسمين :

١ - انفعالات الرغبة المنتظرة : كالثقة ، والأمل ، والقلق ، واليأس ، والقنوط ، ويمكن توضيح ذلك ، بأن نفرض امرأة غنية مالت إلى فرد ميلاً شديداً ، وأظهرت له هذا الميل ، فطمع في مالها ، فطلب زواجهها ، وهو يخفى عنها نواياه ، متسللاً لها دور المحب ، فشعرت بشقة في

(١) الملاق: الذي لا يصدق وده .

نفسها فتزوجته ، فسرعان ما يظهر بمظهره الحقيقي ، فيأخذ في التبذير في أموالها ، ومع ذلك لا تيأس منه ، بل يكون لديها أمل في نجاح حياتها الزوجية ويقترح تبذيره بمحاسبة بعض النساء ، فيعتبرها القلق ، وينصرف عنها فيتحول القلق إلى يأس ، ثم يطلقها بعدأخذ مالها ، فيتحول اليأس حينئذ إلى قنوط ، وشعور المرأة في مثل هذه الأمور أشد من شعور الرجل .

٢ - انفعالات الرغبة الماضية : وهذه كالندم ، وتوبیخ الضمير ، والأسف ، أو الحزن ، والخذد ، فالمرأة حين يطلقها زوجها لسوء أخلاقها ، تشعر بالندم ، وتدرك تقصيرها معه ، وسوء عملها ، فيوبخها ضميرها ، فترجع متقربة إليه ، ليردها ، فيأتي ، فتشعر بالأسف أو الحزن ، ويتزوج غيرها فيملأها الحقد ، إلى غير ذلك .

وأما الرجل بما له من العقل ، يمكنه أن يسيطر على انفعالاته وسبعين فيما بعد ، كيف يمكن الإنسان أن يضبط انفعالاته إذا اتبع تعاليم القرآن الكريم ، وسار على تعاليم الإسلام ، وسترى حينئذ أن استعدادات الرجل في ذلك أقوى من استعدادات المرأة .

(ج) الحالة المزاجية :

والحالة المزاجية هي الحالة التي تلى الانفعال بعد زوال المؤثر له ، وتجدد انفعال المرأة سريع الظهور ، سريع الحمود والرزاول ، فهى تغضب منك بسرعة لأدنى سبب ، ويزول غضبها كذلك بأوهى سبب ، وأقل المؤثرات ييكىها وأقلها كذلك يضحكها ، وذلك لأنها ينقصها التفكير والروية وضبط النفس ، فهى تخضع لتجاربها الحسية الوقتية ، المرتبطة بيقنتها الحاضرة ، لالتفكير ، والنظر في المستقبل ، ولذلك كانت حالتها المزاجية سريعة الزوال كذلك ، ولكن بالرغم من ذلك قد تطول الحالة المزاجية في المرأة ، لكتتها الانفعال ، وعدم تمكنتها من إظهاره في بعض الأحيان إذا أغضبها زوجها مثلاً وهى تخشى بأنه وتهاب بطشه ، ولم تجد الفرصة لإظهار غضبها حقيقة ، فقد تنزوى بعد خروج زوجها وتأخذ في البكاء ، ولكنها إذا لم تستطع

ذلك ، ومنعها الظروف من إظهار حالتها ، انتقل انفعالها إلى اللاشعور ، وظهرت آثاره من حين إلى آخر في الشعور بصورة حالة مزاجية عرضية ، أو مستمرة ، ولعل كيد المرأة يأتي من هذا الطريق قال تعالى : ﴿إِنَّمَا مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنْ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾^(١) .

(د) العواطف :

والعاطفة هي مجموعة منظمة من الانفعالات ، تجمع حول معنى شيء من الأشياء ، والمرأة عاطفية أكثر من الرجل ، وتکاد تكون أسيرة عواطفها إلى حد بعيد ، ويقول صلوات الله وسلامه عليه : «اخجليوا النساء على أفواههن»^(٢) ، وإذا اعتبرنا تقسيم العاطف إلى حسية ومعنوية ، نرى تضارياً في نفس الإنسان بين هذين النوعين من العاطف ، مع ميل العاطفة الأولى إلى التغلب على العاطفة الثانية .

وفي المرأة يكون تغلب العاطف الحسية على المعنوية أشد منها في الرجل ، فتغلب عاطفة الحب لفرد ما مثلاً ، عاطفة محبة الحق عندها ، فتفتف في صف المحبوب ، ولو كان على ضلال .

وشدة عاطفتها الحسية ، هي التي تدعوها إلى التمسك أكثر بمحبة الأم ، والأب ، والزوج ، والبيت ، والمدرسة ، أو البلدة التي تعيش فيها ، والأطفال ، والمستشفيات ، إلى غير ذلك من العلاقات الحسية الخاصة والعامة .

وأما العاطف المعنوية ، فهي أقوى في الرجل لاحتياجها إلى قوة الخيال ، والقدرة على التفكير ، وارتفاع المعانى العامة من المثل الخاصة ، والتجارب الجزئية ، فعمع عنده عاطفة حب الجمال مثلاً ، والشرف ، والحرية ، وتقديس الحق ، والعدل ، والإخلاص .

(١) سورة يوسف الآية : ٢٨ .

(٢) أخرجه ابن عدى (٦/٢١٨٥) ، والميزان (٧٢٤١) .

وترجع قوة العاطفة في المرأة إلى زيادة حساسيتها، ودقة هذه الحساسية فهى أشد تأثراً بالأعمال الحسنة، والأقوال الطيبة، وأقوى شعوراً بالحب والبغض والكراهية.

وهكذا نرى أن المرأة تمتاز بنوع خاص من العاطف ، وكذلك الرجل له ضرب خاص منها يفوق فيه المرأة ، ويرجع ذلك لأن للتركيب الجسماني لكل من الجنسين ، ولأفكارهما ، ولمبادئهما ، وللمثال العليا التي تتعلق بكل منها ، الآثار الفعالة في عواطف كل فريق ، ولنضرب لذلك أمثلة بعض العواطف ، كالعاطفة الذاتية ، والعاطفة الفكرية ، والخلقية .

١ - العاطفة الذاتية :

فالرجل والمرأة يشتراكان مثلاً في عاطفة حب النفس ، ولكن مظاهر هذه العاطفة تجد مجالها الحقيقي عند الرجل ، لأن الطرق التي توصله إليها ممهدة عنده ، كمحبة الحركة التي ترتبط بالناحية النزوية العملية من نواحي العقل ، أو بالنفس الفعالة التي تحاول أن تظهر مواهبيها ، وتخرجها من عالم القوة إلى عالم الفعل ، كمحبة الحرية التي تشعر ثمرتها عند الرجل ، لأن استعداداته تؤهله لحرية التصرف فيما يسعى إليه ، وكمحبة السيطرة التي تكمن فيه حين يشعر بمواهبه الخاصة التي تجعله أهلاً لأن يسيطر على الجنس المقابل ، بالقوتين الجسمانية ، والعقلية ، وعلى الغير على وجه عام .

ولا يغيب عن البال أن العناد مظهر من مظاهر حب النفس ، وأثر من آثاره ، والرجل الحقيقي لا يسيطر عليه هذا المظاهر ، ولكن المرأة قد تتجه عاطفتها إلى العناد والمشاكسة ، لشعورها بسلطان الرجل ، وسيطرته عليها ، وقد تشعر بهذا الميل عند توسيخ زوجها لها مثلاً، ويتجدد في نفسها هذا الشعور بالضعف وهي في الغالب لا تغلب على زوجها ، فيلازمها الغضب ولو بحالة لا شعورية ، فيحدث في نفسها من حين إلى آخر ميل للمعادنة والمشاكسة .

٤ - العاطفة الفكرية :

والعاطفة الفكرية توجد كذلك عند الجنسين، إلا أنها أقوى عند الرجل، وذلك لاشتمالها على محبة العلم، تلك الحبة التي تجد في عقله استعداداً لإظهار آثار المعرفة، والتي تدفعه إلى اتهاجه منهاجه الخاص في الحياة، وكذلك محبة الحق، التي تحتاج في تربيتها بجانب تأثير البيئة، ومعرفة تاريخ الأبطال إلى كثرة الاضطلاع، والبحث، والنقد، وغزارة المعلومات، والدقة في الدرس، وهو ما لا يجد مجالاً كاملاً عند المرأة ولا أثراً بارزاً في حياتها العملية، إذا أضفنا إلى ذلك الاستعداد العقلي، وضرورة إعمال الفكر.

٣ - العاطفة الأخلاقية :

والعاطفة الأخلاقية هي صفة نفسية وجذانية ثابتة، ينشأ عنها استحسان أعمال، واستقباح أخرى، نعملها أو يعملها غيرنا، وتحملنا على اتباع الحسن والخت عليه، وتجنب القبيح، والنهي عنه، وهي مرتبطة بالسلوك الخلقي الذي يمكن الحكم عليه بالحسن أو القبح .

والرجل تمكنه مؤهلاته واستعداداته إلى اكتساب هذه العاطفة بصورة أتم وأكمل، لحبه للتعلم، والاستعداده لاققاء أثر الأنبياء والرسل عليهم السلام، والاقداء بهم، ولسهولة فهمه لمعانى الحسن والقبح، ولاتساع دائرة تجاربه الشخصية التي تدعوه إلى اتساع معلوماته، ولدراسته للتاريخ، ولتمكنه من الاندماج بين الأوساط المختلفة، وإدراك مشاريعهم، ومعرفة مبادئهم، حتى تكون له فكرة خاصة عن الحسن والقبح، مقندياً بمثله الأعلى في ذلك رسول الله ﷺ، فيشعر من نفسه باستحسان الأعمال الطيبة، واستقباح الأعمال الرذيلة، حتى يصبح عضواً عاملاً في الهيئة الاجتماعية، ويكون أن يصدر أحكاماً خلقية على المجتمع.

وتؤهل هذه العاطفة الرجل أن يصبح فيلسوفاً، وقد يصل إلى الدرجة

العليا ، فيصدر أحكاماً خلقية مبنية على أساس علمي صحيح ، ضد مجتمعه الخلقى ، مما يعتبر مثلاً أعلى له ، الأنبياء والمرسلون عليهم السلام ، الذين نهضوا له بالمجتمع الإنسانى و Mizra فـي الحق من الباطل ، وقال تعالى : ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهْوًا ﴾^(١) .

ولقد قدمنا كيف أن العواطف الحسية في المرأة ، تفوق العواطف المعنوية ، وأما في الرجل ، فتجد العاطفة الخلقية تتغلب على غيرها من العواطف التي تعارضها ، كعاطفة محبة الأب والأم أو الأقارب أو الأصدقاء.

ورجل العاطفة الخلقية المشينة ، هو الذي يقول للمصيبة : أنت مصيبة ولو كان أعدى أعدائه ، وللمخطى : أنت مخطئ ، ولو كان أبوه أو أخيه قال تعالى : ﴿ .. وَإِذَا فَلَّثُمْ فَاغْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا فُرْبَى وَيَعْهِدُ اللَّهُ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَاحُوكُمْ بِهِ لَعْلَكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾^(٢) .

هـ) الإرادة :

والإرادة اتجاه النفس لعمل ما ، والمظاهر الخارجى لهذا الاتجاه يسمى عملاً إرادياً ، والاتجاه يكون دائماً مسبوقاً برغبات ، وميول متضاربة يتغلب أحدهما بعد التفكير والتروي والتدبر .

والمرأة بطبيعة تركيبها الجسمانى أو العقلانى ، أقل تجارباً وحنكة من الرجل وأقصر نظراً إلى المستقبل ، وتبصرأ في العاقد ، ولذلك فإن إرادتها خاضعة لوجانها أكثر من أن تكون خاضعة لفكريتها ورويتها ، ولذا تراها تندفع إلى الأعمال بدافع الرغبة وال الحاجة الواقعية ، فالذى تريده وتقدم عليه هو الذى ترغبه وتشتهيه .

وطبيعة تركيب المرأة يجعلها كذلك عرضة للشعور بالتعب بعد بذل

(١) سورة الإسراء الآية : ٨١ .

(٢) سورة الأنعام الآية : ١٥٢ .

فليـل من الجهد في عمل واحد ، ولهـذا تـنقصـها الـقدرة علىـ المـثابـرة فيـ العمل ، ويعـوزـها ضـبـطـ النـفـس ، والـانتـباـه إلىـ الشـيـءـ الواـحـدـ مـدة طـوـيـلة .

إنـنا نـسـتـطـعـ أنـ نـقـرـرـ أنـ نوعـ الإـرـادـةـ التـيـ تـنـصـفـ بـهـاـ الـمـرأـةـ ، هـىـ الإـرـادـةـ الطـائـشـةـ ، إـذـ أـنـهـاـ لـاـ تـنـكـرـ تـمامـاـ فـيـ العـاـقـبـ ، لـأنـهـاـ أـقـلـ قـدـرـةـ عـلـىـ التـرـوـىـ ، وـمـواـزـنـةـ بـعـضـ الـمـيـولـ بـالـبـعـضـ الـآـخـرـ ، وـلـاـ تـنـظـرـ إـلـىـ الـمـسـتـقـبـلـ نـظـرـةـ جـديـةـ ، مـسـتـرـشـدـةـ بـالـتـجـارـبـ ، مـسـتـعـيـنةـ بـالـذـكـاءـ وـالـفـطـنـةـ .

وـأـمـاـ نـوعـ إـرـادـةـ الرـجـلـ فـهـىـ الإـرـادـةـ الـحـازـمـةـ الـقوـيـةـ ، التـيـ بـهـاـ يـنـفـذـ ماـ يـقـضـىـ بـهـ التـفـكـيرـ وـالـتـرـوـىـ فـيـ حـينـهـ^(١) .

(و) الطـبـاعـ :

والـطـبـعـ هوـ الطـرـيـقـةـ التـيـ تـبـعـهاـ التـزـعـاتـ التـفـسـيـةـ فـيـ سـيـرـهاـ نحوـ الـأـغـرـاضـ التـيـ تـرمـىـ إـلـيـهاـ . وـالـمـرأـةـ عـلـىـ وـجـهـ عـامـ ذاتـ طـبـعـ حـسـاسـ ، سـريـعةـ التـأـثـيرـ مـنـ النـاحـيـةـ الـوـجـدـانـيـةـ ، تـظـهـرـ عـلـيـهاـ أـمـارـاتـ الـفـرـحـ ، وـالـجـزـلـ عـنـ النـجـاحـ ، وـلـوـ قـلـتـ قـيمـتـهـ ، دـائـمـةـ الـفـرـحـ وـالـسـرـورـ مـتـفـاـلـةـ بـالـمـسـتـقـبـلـ ، وـتـبـدوـ عـلـيـهاـ أـمـارـاتـ الـأـلـمـ عـنـ الشـعـورـ بـالـخـيـةـ أـوـ الـخـوفـ مـنـ الـإـخـفـاقـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ ، وـيـسـمـىـ هـذـاـ النـوعـ مـنـ الـطـبـعـ بـالـرـئـبـقـىـ ، لـسـرـعـةـ تـأـثـيرـ هـذـهـ المـادـةـ بـدـرـجـةـ الـحـرـارـةـ ، وـهـىـ تـقـدـمـ عـلـىـ الشـيـءـ بـدـونـ أـنـ تـسـبـرـ^(٢) غـورـهـ^(٣) وـتـعـرـفـ خـبـاـيـاهـ ، وـلـاـ تـسـتـقـرـ عـلـىـ حـالـ مـنـ الـقـلـقـ ، وـإـذـ بـدـأـتـ فـيـ عـلـمـ يـنـدرـ أـنـ تـسـتـمـرـ فـيـهـ ، وـيـمـكـنـكـ أـنـ تـصـفـهـاـ بـالـإـقـدـامـ الـغـيـرـ عـادـيـ ، أـوـ الـبـطـءـ الـذـيـ يـفـوتـ الـفـرـصـةـ ، وـيـقـلـبـ مـعـ قـوـةـ التـأـثـيرـ الـوـجـدـانـيـ .

(١) وـسـاءـ الرـجـلـ أـوـ الـمـرأـةـ إـذـ أـنـصـفـ أـحـدـهـمـاـ بـالـإـرـادـةـ الـجـامـحةـ أـوـ الـمـقـتـلـةـ ، فـهـوـ مـرـيـضـ النـفـسـ ، وـيـجـبـ عـلـاجـهـ ، وـأـنـ صـاحـبـ الـإـرـادـةـ الـجـامـحةـ : وـلـوـ أـنـهـ يـنـدـغـ إـلـىـ الـعـلـمـ مـعـ شـيـءـ مـنـ التـرـوـىـ ، إـلاـ أـنـهـ لـاـ يـلـيـثـ أـنـ يـتـقـلـ إـلـىـ عـلـمـ آـخـرـ ، قـبـلـ أـنـ يـمـعـهـ الـأـوـلـ فـهـوـ ضـعـيفـ الـإـرـادـةـ ، عـاجـزـ عـنـ ضـبـطـ النـفـسـ ، وـأـمـاـ صـاحـبـ الـإـرـادـةـ الـمـقـتـلـةـ : فـهـوـ الـمـرـدـ الـضـعـيفـ الـذـيـ يـأـتـيـ عـنـ مـرـتـبةـ الـمـواـزـنـةـ بـيـنـ الـمـيـولـ وـيـقـفـ متـرـدـداـ أـوـ قـدـ يـصـلـ بـعـدـ فـواتـ الـوقـتـ .

(٢) سـبـرـ : عـلـمـ وـخـيـرـ . (٣) غـورـهـ : بـعـدهـ وـحـقـيقـتـهـ .

وأما الرجل فهو في الغالب يقدم على العمل كذلك ، ولكن بعد الاسترشاد بالعقل ، والتجارب ، ويستمر في عمله حتى النهاية ، ومن الناحية الوجدانية محайд أو معتدل .

(ز) المزاج :

وأما من ناحية المزاج فنرى أن نسلم مبدئياً بالتجارب التي قام بها (بولدون)^(١) و(فوبيه)^(٢) وغيرهما وهو أن معظم البنات مزاجهن من النوع الحركي ، وأن معظم البنين من النوع الإحساسى ، وأن أغلب الرجال من النوع الحركي ، وأغلب النساء من النوع الإحساسى .

نحن نسلم بهذا مبدئياً ، إذا ذكرنا أن الحركي هو الذي يلبي نداء كل مؤثر خارجي بسرعة ويفند ما يراه في الحال بشرط أن تكون التلبية على نداء العقل ، والتنفيذ بسرعة تأيد الفكر للوجهة الصحيحة ، مع الفارق طبعاً بين عقلية الصغار والكبار والرجل والمرأة .

والمرأة إحساسية إذا قلنا بتطابقها في العمل الذي يستدعي مجهدًا فكريًا قبل البدء فيه .

إلا فالمرأة عملية أكثر منها فلسفية ، بخلاف الرجل فهو يميل إلى النظر العقلي ويتجنح إلى التفلسف ، والتفكير في عاقب الأمور .

والرجل عملى إذا قلنا باستعداده الجسمى إلى الزعامة ، والقيادة ، فالرجل يمد أسرته بالأراء ، ويحركها ، ويوجهها إلى ما فيه صلاحها ، والمرأة بحذقها ، ومتابرتها ، وقوة إرادتها الخاصة بشئون البيت ، تنفذ ما يرسمه لها الرجل ، وتظهر قوة إرادة المرأة واضحة في اهتمامها بأطفالها ، وملاقاة الصعاب في سبيل الحافظة على عيالها قال تعالى : «**وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا**

(١) بولدون جيمس مارك : فيلسوف وسيكلولوجي مؤلف قاموس الفلسفة وعلم النفس - توفي سنة (١٩٣٤) .

(٢) فوبيه الفرد : فيلسوف فرنسي - توفي سنة (١٩١٢) .

بِوَالْدِينِ حَمَلَتْهُ أُمَّهُ وَهُنَّ عَلَىٰ وَهُنَّ وَفَصَالُهُ فِي عَامِينَ أَنْ أَشْكُرُ لِي ٖ
وَلِوَالْدِينِكَ إِلَىٰ الْمُصِيرِ ٖ^(١) وَالرَّجُلُ تَنْقُصُهُ فِيمَا يَعْلَمُ بِالْبَيْتِ الْمَثَابِرَةِ ،
وَالْمَرْوَنَةِ ، وَالتَّشْبِيثِ مَا يَلْزَمُ لِبِرْوَزِ الْأُسْرَةِ وَنَمُواهَا .

وَالرَّجُلُ عَمْلِيٌّ إِذَا أَرْدَنَا بِذَلِكَ عَنْايَتِهِ بِالْحَقَائِقِ الْخَارِجِيَّةِ الْوَاقِعِيَّةِ ، أَكْثَرُ
مِنَ الْحَيَالِ ، وَتَغْلِبُ مَيْوَلَهُ الْعَمْلِيَّةَ عَلَىِ الْمَيْوَلِ الْفَلْسُفِيَّةِ الْإِدْرَاكِيَّةِ .

وَالرَّجُلُ عَمْلِيٌّ إِذَا عَنِينَا بِذَلِكَ عَدَمُ قَصْرِ جَهُودِهِ عَلَىِ مَصَالِحِهِ الْخَاصَّةِ
مِنْ نَاحِيَّةِ أُخْرَىٰ ، وَأَنَّهُ يَشْعُرُ بِالثَّقَةِ فِي نَفْسِهِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْمَسَائلِ
الْاجْتِمَاعِيَّةِ .

وَهُوَ بِحَسْبِ ذَلِكَ يَصْلُحُ لِلأَعْمَالِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَىِ نَشَاطِ دَائِمٍ ،
كَالْتَّجَارَةِ وَالصَّنَاعَاتِ الْمُخْلِفَةِ ، وَقِيَادَةِ الْجَيُوشِ وَغَيْرُهَا مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي
يَسْاعِدُهُ جَسْمُهُ عَلَىِ الإِلْتِيَانِ بِهَا .

وَالرَّجُلُ تَأْمُلِيٌّ إِذَا نَظَرْنَا إِلَيْهِ مِنْ نَاحِيَّةِ حُرْكَاتِهِ الدَّائِمَةِ الْمُسْتَمِرَةِ فِي
الْقِيَامِ بِالْأَبْحَاثِ الْعِلْمِيَّةِ الْفَلْسُفِيَّةِ ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْفَكْرِيَّةِ ، وَالْكُتَابِيَّةِ .

فَالْمَرْأَةُ عَمْلِيَّةٌ فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْأُسْرَةِ ، وَتَرْبِيَةِ صَغَارِهَا ، وَتَأْمُلِيَّةٌ إِذَا نَظَرْنَا
إِلَىِ شَغْفَهَا بِالْخَيَالَاتِ ، بِحِيثُ تَرْجُحُ خَيَالَاتِهَا الْحَقَائِقِ الْوَاقِعِيَّةِ ، وَهِيَ تَأْمُلِيَّةٌ
كَذَلِكَ إِذَا رَأَيْنَا اكْتِفَاءَهَا فِيمَا وَرَاءِ الْأُسْرَةِ ، بَأْنَ تَكُونُ مِنَ النَّظَارَةِ لَا مِنَ
الْعَامَلِينَ الْمُمْتَلِّينَ ، وَأَنَّهَا تَمِيلُ إِلَىِ الْهَرْبِ مِنْ تَحْمِلِ الْمَسْؤُلِيَّاتِ ، وَمِنِ التَّجَدِيدِ
فِي النَّظَمِ ، وَالتَّغْيِيرِ مِنِ الْقَوَانِينِ .

فَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ كُلَّاهُمَا يَجْمِعُ بَيْنَ الْمَزَاجِ الْعُقْلِيِّ وَالتَّأْمُلِيِّ ، بِنَسْبَ
خَاصَّةٍ ، تَعْلُقُ بِتَرْكِيَّهُمَا الْجَسْمَانِيِّ ، وَقَوَاهُمَا الْعُقْلِيِّ ، وَمَاهِيَّهُمَا النَّفْسِيِّ ،
وَغَایَتُهُمَا فِي الْجَمَعِ ، بِحِيثُ يَكْمُلُ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ فِي كُلِّ مَا يَخْتَصُّ
بِكِيَنُونَهُمَا .

(١) سُورَةُ لَقَمَانَ الآيَةُ : ١٤ .

خاتمة :

نستطيع مما نقدم في هذا البحث ، أن نصل إلى حقيقة لا مراء فيها وهي أن الله تعالى خلق الجنس البشري من نوعين ، يكمل أحدهما الآخر ، وأن كلاً منها يتوجه في الحياة اتجاهًا يسير جنبًا إلى جنب مع اتجاه الجنس المقابل ، ليؤدي كل واحد منها الوظيفة التي تؤهله صفاته للقيام بها نحو المجتمع الإنساني ، وليس ما قدمناه تفضيل للرجل على المرأة ، بل بيان حقيقة تكوينهما ، وتوضيح الاستعدادات البدنية ، والعقلية ، والنفسية لكل منهما ، ولاشك أن رقي الإنسانية الحقيقى لا يكون إلا بتوزيع الأعمال ، وملاءمة كل جنس للوظيفة التى يقوم بتأديتها فى هذه الحياة ، فالرجل كما بينا مستعد بطبيعته وقواه الجسمية إلى الرعاية والقيادة ، لقدره على التصرف عند المواقف الحرجة ، وعلى الابتكار للخروج من المأزق بسرعة ، وأما المرأة فليس لها هذا الاستعداد ، ولكنها تفوق الرجل في الصبر والجلد والقدرة على المقاومة والسرعة في التنفيذ ، ولذلك كان الرجل أكثر استعداداً للتشريع والابداع ، والمرأة أكثر استعداداً للتنفيذ ، ولما تمتاز به المرأة من الصبر وقوة الوجدان والحنو والشفقة ، تستطيع أن تكون أمًا ومرضية ، وسلوة للرجل إذا حللت به النكبـات ، أو استولت عليه الهموم ، فترى المرأة بذلك عوناً للرجل ، وترى الرجل عوناً للمرأة كذلك .

ومزاج المرأة أقرب ما يكون إلى المزاج الانفعالي ، ويشتد تأثيرها بجمال الأشياء ، وتناسبها مع بيئتها ، وتقل عنائها بالأفكار المجردة ، وإذا حاولت التعليم والوصول إلى قواعد كلية ، فإنها لا تعنى بالتحليل والتدقيق والبحث العميق ، وهذا هو السبب - كما قدمنا - في أنها تميل إلى التسرع في الحكم والخطأ في التطبيق ، كما أن المرأة تكره التحليل المنطقي العميق الذي يصل به الرجل إلى القوانين العلمية الصحيحة .

والمرأة كذلك عملية أكثر منها فلسفية ، وأما الرجل فيميل إلى النظر

والتفلسف والتدبر والتفكير في عواقب الأمور ، وإذا رأى خطراً محدقاً به^(١) تجنبه وهو هادئ الفكر ، وربما ضجر وغضب . ولكن المرأة تولول وتتصيح ، وقد يعتريها اضطراب يعيقها عن التروي والتفكير .

والرجل كذلك ينظر إلى بواطن الأشياء وحقائقها ، ولكن المرأة لا تنظر إلا إلى ظواهرها .

ونستطيع أن نقول : إن المرأة تحمل لواء العاطفة ، وإن الرجل يحمل لواء العقل ، فإذا اجتمع الرجل والمرأة ، تكنا من السير في مضمار الحياة بقدم ثابتة ، واستطاعا أن يتعاونا لتذليل عقبات الحياة ، ومن هنا تكون العائلة التي تعد نواة المجتمع ، وتعتبر دعامة من دعائمه .

ولا بد أن نبه هنا أن العائلة الصالحة لا يمكن أن تكون من عضوين مريضين ، ولا يتتفع بها المجتمع إذا كان أحد طرفيها مصاباً بشذوذ جسمى ، أو خلقي ، أو نفسي ، ولذلك دعا الدين إلى الزواج الصالح ، ووضع الأسس المتبعة التي يجب أن تقام عليها الأسرة كما ستبين في هذا الكتاب وأرى أن أوضح في البحث القائم ، أهم الأمراض المنتشرة بين الناس والتي يشرط انقاوتها عند القدوم على الزواج .

* * *

(١) محدقاً به : ملماً به ومحبطاً .

المبحث الثاني

الشواذ من الجنسين

ويذهبى أننى فى المبحث السابق ، لم أعن الشواذ من الجنسين سواء كان هذا الشذوذ ناشئاً عن أمراض جسمية ، أو آفات عقلية ، أو علل نفسية وأخلاقية ، وقد يصاب المرء بعلة من هذه العلل ، فيغدو غير كفاء للزواج ، بل قد تدنيه الآفة من مرتبة الحيوان والله تعالى يقول : ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ..﴾^(١) وأرى أن توسيع بعض التوسيع فى بيان أكثر هذه الآفات انتشاراً بين الناس ، خاصة ما يتعلق بالأمراض النفسية الجنسية التى لها علاقة وثيقة بالزواج والتى تغمض وتحفى عن فراسة الكثريين من طالبي الزواج والمتزوجين .

الشذوذ العضوى

فمن الناس من يرث أمراضاً جسمية ، أو تشوهات خلقية ، أو يصاب بعلل بدنية قد تدعه غير صالح للزواج : كالكساح ، والسل ، والزهري الوراثى ، وغيرها مما سيأتي بيانه فى مبحث تحسين النسل ، وأرى أن أضرب هنا مثلاً لبعض الأمراض الأشد تشويهاً للبدن .

١ - مرض الغدة الدرقية :

فمرض الغدة الدرقية ، يدع الذكور والإإناث الذين تجاوزوا سن الحلم ، هم صغيرى الأجسام ، فاقدى النمو الطبيعي ، فقد لا يتتجاوز طول الشاب فى سن الثلاثين ، سبعين سنتيمتراً ، مع مشابهة شكله لشكل الأطفال .

(١) سورة التين الآياتان : ٤ ، ٥ .

٤ - مرض العمالقة :

ومرض العمالقة ، يسببه نشاط غير طبيعي في الجزء الأمامي من الغدة النخامية .

٣ - مرض الأقزام :

وضعف إفراز الجزء الأمامي من الغدة النخامية ، يسبب مرض الأقزام .

٤ - مرض السمن :

وضعف إفراز الجزء الخلفي من الغدة النخامية ، يسبب مرض السمن فيعطي المريض به مظهر النساء .

ولعل في مثل هذا ما رواه الواحدى فى أسباب النزول أن النبي ﷺ قال لبعض أصحاب اليهود : «أنيشدك الله ألم تعلم أن الله أنزل في التوراة : (إن الله يبغض الحبر السمين) فاغتاظ ذلك الحبر وقال : (ما أنزل الله على بشر من شيء) فأنزل الله الآية . **﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ﴾** [الأنعام آية: ٩١] ^(١) .

وروى أحمد والحاكم بإسناد جيد عن عبدة الجشمى قال : رأى رسول الله ﷺ رجلاً سميناً فأومأ بأصبعه إلى بطنه وقال : «لو كان هذا في غير هذا لكان خيراً لك» ^(٢) .

وقال مالك بن دينار مما وجدناه في كتب الحكمة السابقة : إن الله يبغض الحبر السمين ^(٣) .

٥ - الخصياب :

ويسبب شدوذاً عضوياً في الرجل كذلك خصيابه في طقولته ، فلا ينمو

(١) أخرجه ابن حجر (١٧٦٧) ، والواحدى (١٥١) ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم كما في الدر المختار (٢٩/٣) .

(٢) أخرجه أحمد (٤/٢٣٩) ، الحاكم (٤/١٢١ ، ٣١٧) .

(٣) ومثله ما رواه البيهقي عن كعب الأحبار قال : مما أنزله الله في الكتب : (إن الله يبغض الحبر السمين) .

شعر بدهنه أو لحيته ، ويرق صوته ، ويشد قوامه عن قوام الرجال ، وقد ذكر الله تعالى أن عملية الخصى هذه من وحى الشيطان فقال : ﴿ وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ۚ لَعْنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَا تَأْخُذُنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ۗ وَلَا أَضِلُّهُمْ وَلَا مُنِئُهُمْ وَلَا مُرْئُهُمْ فَلَيَسْتُكُنْ آذَانُ الْأَنْعَامِ وَلَا مُرْئُهُمْ فَلَيَغْيِرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذُ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خَسِرَانًا مُبِينًا ﴾^(١) .

الشذوذ العقلى

ومن الشذوذ العقلى : العته ، والعبط ، والهذيان ، والملاخوليا ، والجنون وسائر أنواع الأمراض العقلية .

الشذوذ النفسي الخلقي

ومن الناس من هو مصاب بأمراض نفسية خلقية كالزلناة^(٢) ، وشاربي الحمور^(٣) ، والجهلة ، والكذابين والمنافقين ، والنمايين^(٤) ، والفاشين على وجه عام .

ولقد وضع الإسلام القواعد الثابتة التي تكفل لمتابعيها عدم الوقع في مثل هذه الأمراض النفسية^(٥) ، وبين الوسائل الصحيحة التي تعالج بها النعائص الخلقية ، وقال جل شأنه : ﴿ وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُرْءُومِينَ وَلَا يَرِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا حَسَارًا ﴾^(٦) وسيأتي بيان ذلك في مبحث حماية الأسرة . فترى الدين وقد أرشد إلى الطريق الذي يوصل إلى

(١) سورة النساء الآيات : ١١٧ - ١١٩ .

(٢) راجع الأمراض الجسمية والنفسية التي يسببها الزنا في المبحثين الرابع والخامس من مؤلفنا الإسلام والطب .

(٣) راجع مبحث المحرر في مؤلفنا الإسلام والطب .

(٤) قال تعالى : ﴿ وَلَا تَطْعِمُ كُلَّ حَلَافٍ مَهِينٍ ۖ هَمَازٌ مَثَأَرٌ بَنِيمٌ ۖ مَنَعٌ لِلْخَيْرِ مَعْذَنٌ أَثِيمٌ ۖ عَلٰى بَعْدِ ذَلِكَ زَيْمٌ ﴾ سورة ن ١٠ - ١٢ .

(٥) قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبُّ الْفَرَاحَشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمُ وَالْبَغْيُ بَغْرِيْلِ الْحَقِّ وَأَنْ تَشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ سورة الأعراف (٣٣) .

(٦) سورة الإسراء الآية : ٨٢ .

الكلمات الإنسانية، ويحرر المرأة من عوامل الضعف والفساد.

قال تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا الشَّبَابَ فَتَفَرَّقُ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَاحِبُكُمْ بِهِ لَعْنَكُمْ تَتَّشَوْنَ ﴾^(١).

فشهوة الزنا مثلاً مرض، ويفسر ذلك قوله عز وجل : ﴿ يَا نِسَاءَ الَّتِي لَسْتُمْ كَائِنَدِي مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَقْنَيْتُ فَلَا تَعْخَضُنَّ بِالْقُولِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قُلُوبِهِ مَرْضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَغْرِبًا ﴾^(٢).

والجهل كذلك مرض كما جاء في قول رسول الله ﷺ في الذين أفتوا بالجهل، فهلك المستفتى بفتواهم « قتلوه ، قتلهم الله ، ألا سألوا إذ لم يعلموا ؟ فإن شفاء العي السؤال »^(٣).

والجبن مرض قال تعالى : ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ آفَنُوا لَوْلَا نَزَّلْتَ سُورَةً فَإِذَا نَزَّلْتَ سُورَةً مُحْكَمَةً وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ يَتَظَرَّفُونَ إِلَيْكَ نَظَرًا مُغْشَيٍ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾^(٤).

والنفاق مرض والله تعالى يقول : ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُتَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾^(٥). وقوله : ﴿ أَفَمْ حَسِيبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ أَنْ لَئِنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَصْغَانَهُمْ ﴾^(٦).

وهذه أمراض يصاب بها من اتبع هواه وتملكه شيطانه والله تعالى يقول : ﴿ لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ وَالْقَاسِيَةُ

(١) سورة الأنعام الآية ١٥٣ .

(٢) سورة الأحزاب الآية : ٣٢ . فهذا مرض نفسي ، وفي المرض الجسدي يقول تعالى : ﴿ فَمِنْ كُنْكُمْ مُرِبِّضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ لَعْدَةً مِنْ أَيَّامٍ أَخْرَى يَرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يَرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ سورة البقرة ١٨٥ - وذكر مرض النفس كذلك في قوله تعالى : ﴿ وَلِيَقُولُ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ وَالْكَافِرُونَ مَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِذَا مُثْلًا ﴾ سورة المدثر ٣١ .

(٣) رواه أبو داود (٣٣٧) ، وأبي ماجه (٥٧٢) ، وأحمد (٣٣/١) ، والحاكم (١٧٨/١) .

(٤) سورة محمد الآية : ٢٠ . (٥) سورة الأحزاب الآية : ١٢ .

(٦) سورة محمد الآية : ٢٩ .

فُلُوْبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُنِّي شَقَاقٍ بَعِيدٌ ^(١).

ولقد ذكر الله تعالى أن الأمراض النفسية تعدى كما تعدى الأمراض البدنية ، قال جل شأنه عن مرض الشرك : **«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا
الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ»** ^(٢) .

وذكر الله تعالى للوقاية من عدوى الأمراض النفسية : **«خُذِ الْغُفرَانَ
وَأَمْرُنَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ»** ^(٣) .

وجاء في القرآن الكريم أن هذه الأمراض تشفي إذا عولجت بما يناسبها من طرق العلاج فقال تعالى : **«فَاتُولُوهُمْ يَعْدِلُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيهِكُمْ وَيَخْرِجُهُمْ
وَيَنْصُرُكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِي صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَيَنْهَا بَغْيَظَ قُلُوبِهِمْ
وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ»** ^(٤) .

وذكر الله تعالى أن المرض النفسي إذا لم يعالج في وقته زاد وتضاعف فقال : **«فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَأَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا»** ^(٥) فإذا أهمل المرض بعد ذلك أزمن واستعصى وهو قوله تعالى : **«ثُمَّ قَسْتَ قُلُوبَكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ
فِيهِ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَجَرَّ مِنْهُ الْأَنْهَازُ وَإِنَّ
مِنْهَا لَمَا يَشْقَى فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنْ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ
يَغْافِلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ»** ^(٦) **«أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يُظْهِرُ
قُلُوبَهُمْ»** ^(٧) ، وقال تعالى عن الذين لا يسمعون الخير ولا ينظرون إليه ولا يقولون به **«صُمُّ بُكْمُ عُمُّ فَهُمْ لَا يُرِجِعُونَ»** ^(٨) .

إذا ترك هؤلاء ماتت قلوبهم ، وهلكت نفوسهم ، فإذا رجعوا إلى الله تعالى ، وشرح المولى صدورهم للهدي ، فتابوا وثابوا ، نجوا ، والله تعالى

(١) سورة الحج الآية : ٥٣ .

(٢) سورة التوبه الآية : ٢٨ .

(٣) سورة الأعراف الآية : ١٩٨ .

(٤) سورة التوبه الآية : ١٤ .

(٥) سورة البقرة الآية : ٧٤ .

(٦) سورة البقرة الآية : ١٠ .

(٧) سورة المائدة الآية : ٤١ .

يقول : ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتاً فَأُخْبِتَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُوراً يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثْلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾^(١) .

وهكذا ذكر الله تعالى أن الميل إلى المعاصي مرض يجب اجتنابه وأن طريق الدين هو طريق الوقاية والخير ، إذ أن هنالك من النفوس ما عند صاحبها استعداد للميل إلى الشر والانغماس فيه ، فهذه يجب عليها بعد كل البعد عن سبله ، واجتناب دروبه وطرقه ، ومن القلوب ما أوجد فيها التمسك بكتاب الله مناعة ، والعمل بما جاء به الرسول صلوات الله وسلامه عليه حفظاً ووقاية ، وفي هذا يقول النبي ﷺ : «تُعرَضُ الْفَتْنَةُ عَلَى الْقُلُوبِ كَعَرْضِ الْحَصِيرِ عُودًا عُودًا ، فَإِذَا قَلْبٌ أَشْرَبَهَا نَكْتَةٌ فِيهِ نَكْتَةٌ سُودَاءُ ، وَإِذَا قَلْبٌ أَنْكَرَهَا نَكْتَةٌ فِيهِ نَكْتَةٌ يَضَاءُ ، حَتَّى تَعُودُ الْقُلُوبُ عَلَى قَلْبَيْنِ : قَلْبٌ أَسْوَدٌ مَرِبَادًا^(٢) كَالْكُوْزِ مَجْخِيًّا^(٣) ، لَا يَعْرَفُ مَعْرُوفًا وَلَا يَنْكِرُ مَنْكَرًا ، إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ . وَقَلْبٌ أَيْضًا ، فَلَا تَضْرُهُ فَتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ»^(٤) .

الشذوذ النفسي الجنسي

وكما أنه لكل مرض مضاعفات ، فكذلك الأمراض الخلقية من مضاعفاتها أمراض نفسية جنسية ، تحيد بالمرء عن طريق الفلاح ، وتعكر عليه

. (١) سورة الأنعام الآية : ١٢٢ . (٢) مرباداً : حلال السواد وشديده .

(٣) مجخياً : منكراً .

(٤) أخرجه مسلم (الإياع / ٢٢١) ، وأحمد (٤٠٥ / ٥) ، وأبي عوانة (٥٣/١) شه عرض الفتنة على القلوب شيئاً فشيئاً كمرض عيadan الحصير ، وهي طلاقتها شيئاً فشيئاً ، وقسم القلوب عند عرضها عليها قسمين : قلب إذا عرضت عليه فتنة أشربهَا كما يشرب السفتح الماء ، فنكست فيه نكحة سوداء ، فلا يزال يشرب كل فتنة تعرض عليه حتى يسود وينتكس وهو معنى قوله : (الڭوْزِ مَجْخِيًّا) أي مكتوباً منكراً ، فإذا أسود وانتكس عرض له من هاتين الآخرين رمضان خطران فيرميان به إلى الهلاك : أحدهما : اشتباه المعروف عليه بالمنكر فلا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً وربما استحكم فيه هذا المرض حتى يعتقد المعروف منكراً والمنكر معروفاً . الثاني : تحكمه هوا على ما جاء به ﷺ واقتداء للهوى واتباعه له .

وقلب أيضًا ، قد أشرق فيه نور الإياع ، فإذا عرضت عليه الفتنة أنكرها وردها فازداد نوره واشارة وقوته .

حياته ، ونورده موارد الظلمة والهلاك ، فيصبح عضواً أشل في المجتمع ، لا يصلح للزواج ، ولا ينفع لتكوين أسرة صحيحة ، قوية الدائم ، متينة الأساس .

وأرى من الأوفق هنا أن أبين بعض هذه المضاعفات التي تصيب الذكر والأنثى على السواء ، وأسرد أهم العلل النفسية الجنسية التي لها علاقة متينة بالزواج ، ولها أثر بالغ في انهيار الأسرة وشقائها . وسنرى كيف أن الإسلام ذكر هذه الأمراض ، وأمر باستئصالها ، وعمل على التخلص منها وسعى لعدم وقوع المؤمن في ويلاتها ومصابيها ، بما سنه الرسول ﷺ ، وأتى به القرآن الكريم ، قال تعالى : **﴿فَلْ هُوَ لِلّٰٰذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشَفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقُرْبٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمَّىٰ...﴾**^(١) وسترى في البحث التالي كيف يعد الإسلام المرأة إعداداً صحيحاً ليكون نافعاً في المجتمع ، بعيداً عن كل ما يشتبه ، ويزري به ، والله تعالى يقول : **﴿وَإِنَّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّكُمْ وَشَفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ﴾**^(٢) .

١ - مرض استعمال العنف :

قد يستعمل الزوج بعض العنف عند ملاعبة امرأته ، أو في حالة التهيج الطبيعي ، كقرص الأهداف أو الضرب الخفيف على الأرجل ، أو الخدش ، أو عض الشفة ، ولكن إذا زاد الأمر عن حده غالباً مرضًا مثل ذلك : إذا استعمل الدبابيس ، أو الضرب المرح ، أو غيرها من شتى وسائل العنف والإيذاء .

قال رسول الله ﷺ عن الزوجة : « تطعمها إذا أكلت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبع ^(٣) ... » ^(٤) بل لقد أشار رسول الله

(١) سورة فصلت الآية : ٤٤ . (٢) سورة يونس الآية : ٥٧ .

(٣) تقبع : أي تقول قبحك الله .

(٤) أخرجه أحمد (٤، ٤٤٦، ٤٤٧، ٣/٥)، نير داود (٢١٤٢)، وابن ماجه (١٨٥٠)، والحاكم (١٨٧/٢).

^{عليه} إشارة صريحة إلى هذا المرض وهو قوله صلوات الله وسلامه عليه : « لا يجلد أحدكم امرأة جلد العبد ثم يجامعها »^(١) وفي رواية « ولعله أن يضاجعها » قوله ثم يجامعها دال على أن علة النهي أن ذلك لا يستحسن العقلاء في مجرى العادات ، لأن الجماع والمضاجعة إنما يليق مع ميل النفس ، والرغبة في العشرة ، والمخلود دائمًا ينفر من جلده .

فالذين يحرم استعمال العنف والقسوة بالزوجة ، ولكن هنالك مرضى يأخذ المرأة كرجل لا يحتاج إلا بروءة الدم ، فكان يضع الدود يومياً على عانة عشيقته حتى يرى الدم فيحتاج ، وذكر (ابنچ)^(٢) حكاية رجل كان ينبه عاطفته في شوارع (ليزج) بطعن الفتيات بالمدى^(٣) في أكتافهن ويبلغ المرض بالبعض حداً يجعله يختطف المرأة إلى مكان بعيد ، ويقيدها ويجamuها بالعنف ، ثم يقتلها بعد ذلك ، مما تسمع عنه كثيراً وتقرأ أخباره في الجرائد ، ولا يخطر ببالك أن هذا مرض من الأمراض .

ويسمى هذا المرض مرض سادي نسبة إلى (المركيز سادي)^(٤) الذي يروي عنه أنه قابل امرأة في الطريق تدعى (روز كلر) فأخذتها هو وزملاؤه إلى منزله ووضعها على منضدة وأخذ يشرح جثتها بقطع ثديها ، وأعضائها التناسلية ، وادعى أنه يدرس الطب ، ثم جامعها بعد ذلك .

والنساء يصبن كذلك بهذا المرض ، ويروى لنا التاريخ أن كاترين دي مذيس ، كانت تشعر بلذة عندما ترى وصفاتها يضربين أمامها بالسياط ،

(١) أخرجه البخاري (٣/٣٧٥، ٤٤٧ - ٤٤٨)، مسلم (٨/١٥٤، ١٥٥)، والترمذى (٢/٢٣٧)، والدارمى (٢/٤٤٧).

(٢) ابنچ ريتشارد فون (كرافت) : هو طبيب ألماني في الأمراض العقلية أبرز الجانب النفسي في الاضطرابات العقلية وعلاقتها بالطب الشرعي . له كتاب مشهور (الاضطرابات النفسية الجنسية) توفي سنة (١٩٠٢) .
(٣) المدينة : السكين .

(٤) عاش المركيز سادي سنة ١٧٥٠ وسجنه نابليون حينما كان قنصلاً بعد الثورة الفرنسية وأودعه مستشفى المجاديب ، وحرق جميع مؤلفاته التي غوى الكلام عن هذا المرض . ومات وهو في الرابعة والستين من عمره .

وكذلك كان شعورها عندما كانت تشاهد مذبحة الهوجينوت ، وترى كثيراً من النساء يلذ لهن أن يضربن أزواجهن بالأكف والتعال وغيرها ، وبطلق الإسلام المرأة من زوجها إذا استعمل معها العنف ، فعن عائشة أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شماس فضربيها ، فكسر بعضها ، فأتت رسول الله ﷺ ، فدعا ثابتاً ، فقال : « خذ بعض مالها وفارقها » فقال ويصلح ذلك يا رسول الله ؟ فقال ﷺ : (نعم) ^(١) .

٢ - هتك الموتى :

وترى بعض الناس مصاباً بمرض هتك عرض الموتى ، فيترخص أحدهم بأمرأة دفت ، فينبش عليها القبر ، ويجامع جثتها ، ويروى هيرودوتس ^(٢) المؤرخ ، أن بعض الحنطين لجأوا قدماء المصريين كانوا يهتكون عرض الموتى من النساء ، وهنالك قصة ذلك الشاب الذي هام بأمرأة سنها ٥٣ سنة وأراد اغتصابها ، فأبىت فخنقها ، ثم جامع جثتها ، وألقاها في اليم ، ثم أتى بعد ذلك بستارة واصطاد الجثة ، ووطأها مرة أخرى .

٣ - مرض احتمال الأذى ^(٣) :

وهو عكس مرض استعمال العنف ، وفي هذه الحالة لا يحتاج المريض حتى يؤذى إيناء شديداً من الجنس المقابل .

وأبسط أنواع هذا المرض أن تحلم الفتاة أنها تؤخذ بالقوة ، وتؤتى بالقوة ، وهذا بالنسبة للمرأة يعد مبالغة في شعورها الطبيعي ، لأنها تتخل الدور السلبي في الحياة الجنسية ، وأما الرجل فلا يتفق مع طبيعته أن يشعر باللذة في تحمل الأذى . وهذا النوع من المرض منتشر كل الانتشار بين

(١) أخرجه أبو داود (٢٢٢٨) ، الطبرى (٢٠٨/٢) .

(٢) هيرودوتس : مؤرخ إغريقى يلقب (أبو التاريخ) توفي سنة ٤٢٥ ق.م .

(٣) يسمى الماسكرم نسبة إلى سوثر ماسكر وهو أول من بحث هذا المرض ، وألف فيه وسجله ، وقد علم أخيراً أنه كان مصاباً به .

الرجال ، فترى الرجل يشعر بذلك أن تهجره حبيبه ، وأن تهينه وتشتمه . ويستجدى بعضهم المرأة لتصفعه ، أو تبصق في وجهه ، وقد يتحايل على ذلك باعتدائه عليها اعتداء بسيطاً ، وترى المصاب بهذا المرض يسلم نفسه للمرأة ل تستعمله كعبد أو كخادم . ويروى (باسكارال)^(١) حادثة شخص كان يذهب إلى بقى كل ثلاثة شهور ، فتخلع عنه ثوبه ، وتتوثق ربط يديه ورجليه ، وتعصب عينيه ، ثم تتركه مصفداً في الظلام نصف ساعة ، ثم تعود إليه وتحل وثاقه ، فيرتاح ، ويعطىها عشرة فرنكات أجرأً لذلك .

والقواعدون مصابون بهذا المرض ، ويرى بعض الفلاسفة علاقة وثيقة بين هذا المرض وما يفعله فقراء الهند من إذلال نفوسهم وتعذيبها ، وكذلك يبين وبين حالة الذهول عند القديسين .

وتحتستطيع أن تلمس مبلغ انتشار هذا المرض ، مما تسمعه في الأغاني من التغزل في قسوة المحبوب وصدده وهجرانه ، والتألم بذلك ، كالاغنية التي يقال فيها : (تهجرني برضه أحبك ، تلاو عنى برضه أحبك ، تنساني برضه أحبك) ومثلها : (طول عمرى عليك مشغول ، وقصاؤتك مهما تطول) و(ياما قاسيت ، ياما حيت) و(وفضلت بين هجران وخصام أقصى وحدى شوق وحنين) و(بس ليه بتتكلابدينى ، وتحبى دائمًا تجافينى ، عمرى فى يوم مانصفينى ، ولا شفت منك حنيه ، وكل ده وبرضه بأحبك) و(ابتسمعي مرة وهنبنى) إلى غير ذلك من الأغاني التي يؤلفها المؤلفون لإرواء المرضى بهذا الداء ، والإفأى رجل يحب من تقسو عليه وتجافيه ولا تبتسم له مرة في عمره ، ولا تزره إلا كل امتحان وتحقيق ، وهو يتلذذ بحاجها ، ويهيم بالشعور بتحقيرها له .

تأمل قول كثير بن عبد الرحمن بن الأسود في تائيه المشهورة :

(١) هو عالم فرنسي ، وفيلسوف لاهوتى ، جمعت كتاباته الدينية باسم (أفكار) ، وهي موسومة بالتصوف في مجلملها توفي سنة ١٦٦٢ م .

أسيئى بنا أو أخسيئى لا ملومة
 إلينا ولا مقلية إن تقتلت
 هنيناً مريئاً غير داء مخارم
 لعنة من أغراضنا ما استحلت
 كأنى أنا دى صخرة حين أفترضت
 من الصمم لو تمشى بها العصم زلت
 ومثله قول جميل بن عبد الله، متولهاً من مجرد تصور أن امرأة تقتلته:
 خليلي فيما عشتما هلْ رأيتمَا فَيَالِي بَكَى مِنْ حُبٍ قاتلِهِ قَبْلَى؟!
 وانظر كذلك إلى أبي الشيص الخزاعي حين يشعر باللذة في إهانة المرأة
 له، واستسلامه لهذه الإهانة في قوله:

وأهنتني فأهنتْ نفسي صاغراً ما من يهون عليكَ من ينكِرم
 وتأمل كذلك قول السرى الرفاء:
 ينفسي من أجود له ينفسي ويبخل بالثجية والسلام
 والقاءِ يذلة مستطيل ويُلْقَاني بعزَّة مستطيل
 وتأمل قول ابن الرومي:
 عجبت من ذلتى ومن قلبك القا سى علينا وحُلْقِك الشكس^(١)
 وقول الآخر:

فردى مصاب القلب أنت قتلتى ولآتَى بعدي فيما تجهمست^(٢) كُلُّ شما
 إلى الله أشكُوكُ بخلُها وسماحتى لها عسلٌ ميُّنى وتبذل علقتما
 وعن المرضى بهذا الداء أخذ المثل السائر (ضرب الحبيب زى أكل
 الريب) مما يقابل معنى قول شكسبير: Like Lover's Pinch is hirt, but
 is desired.

وقد يزيد هذا المرض ويتجاوز مجرد الشعور بالتعذيب، كالحالة التي

(١) شكس: ساء خلقه.

(٢) تجهمست: قتلت وتتكلفت على مشقة.

بروبيها (كرافت)^(١) عن رجل متزوج له طبع رزين ، وله أولاد ، كان يذهب إلى البغایا مرة كل أسبوع ، فيطلب منهن السير عليه بأقدامهن وأخذيتنهن ، ويطلب منهن أحياناً أن يضربنه أو يكوبنه بالثار ، ومثله رجل يرسل إلى محبوبته أن تقابله في الغد ، ولا تنسى السوط والجلدة ، فإذا ذهبت إليه ، خلع ملابسه وربط إلى الحدار ، وجلد بالسوط أو الجلد من أحخص^(٢) القدم إلى منتصف الظهر حتى يستمني ، وترى أمثلة أخرى في بعض الرجال ذوى المراكز الاجتماعية التي لا بأس بها ، فهم يهمنون بزوجاتهم اللاتي يضربنهم إذا ما رجعوا إلى بيوتهم بالنعال والأحذية^(٣) .

٤ - مرض التعشق الخيالي :

الرجل الطبيعي ثير فيه المرأة على وجه عام عاطفته ، ولا يتقييد حبه لها بجزء خاص منها ، أو بشيء يتعلق بها دون سواه ، ولو توضيح هذا الداء ، نرى أن نتكلّم عنه بعض التفصيل .

١ - حب جزء خاص في الجسم :

إذا كانت العاطفة الجنسية تثار من رؤية جزء أو أجزاء معينة من الجسم دون غيرها ، كالقدم أو اليد مثلاً ، فهذا نوع من أنواع ذلك المرض ، فقد يحتفظ أحدهم بخصلة شعر يقدسها كل التقديس . وتجد هذا المرض منتشرًا بين الخلاقين الذين يحلفون للنساء ، فإنهم يزاولون هذه المهنة لهذا الغرض ويستمنون^(٤) بلمس الشعر ، وقد يحفظون خصائص منه ، ليستمنوا بها إذا رجعوا إلى بيوتهم ، ومثلهم بائعو الأحذية الذين تخول^(٥) لهم صناعتهم لمس أرجل النساء ، ويصيب هذا الداء النساء ، كذلك فقد تحب امرأة أنف فرد ما أو رقبته مثلاً وهكذا .

(١) تقدمت ترجمته في (ابن).

(٢) الأحخص: باطن القدم.

(٣) قال عليه الصلاة والسلام: «تعس عبد الزوجة» ذكره الإمام الغزالى.

(٤) يستمنون: يخرجون المني.

(٥) تخول: تستد وتهنى.

٢ - حب شكل خاص للجسم :

ومن المرضى بهذا الداء من يتعشق شكلاً خاصاً للمرأة ، فأحدهم يعيش اللون الأبيض للمرأة دون سواه ، وأخر يعيش اللون الأسود وحده ، فإذا اختلف اللون لاتثار عاطفته ، وقد يؤثر فيه اللون فيدفعه هذا إلى قضم الجسم استمتعاماً ، ومنهم من لا تثير عاطفته إلا السمية ، ومنهم من لا تثيره سوى التحيفة الهزيلة ، ولا يهم حينئذ القبح أو الحمال أو غير ذلك من الصفات النفسية أو العقلية .

٣ - حب عيب خاص في الجسم :

ومن المرضى بهذا الداء من يحب عيماً خاصاً في الجنس المقابل ، كمحنون ليلي الذي يجن بها مع قصرها فيقول :

يقول لي الواشون : ليلي قصيرة فلقيت ذراعاً عَرْض ليلى وَطُولها
ومنهم من يتعشق العرج فيقول :

قالوا : تَعْشَقْتَ عَرْجَاء فَقُلْتُ لَهُمْ : العِيبُ يَحْصُلُ فِي غَصُونِ الْبَانِ
ومنهم من يتعشق العجائز كقول بعضهم :

فعشقتها شُمطاء^(١) شاب ولیدها وللناس فيما يعشقوه مَدَاهِب
٤ - حب أدوات يستعملها الفرد :

ومن المرضى من يتعشق أدوات النساء دون أجسامهن كالخداة أو القفار أو المنديل ، ومنهم من يحب المرأة في زى خاص ، فإذا خلعت هذا الزى مجهاً ولا تثير فيه عاطفة ما ، وقد روى (بنت) حادثة قاض كان في باريس لا يحب إلا النساء الإيطاليات اللاتي كن يحضرن لابسات ثوباً خاصاً ، وكن يغدقن على باريس ليشتغلن كنماذج للمصورين .

وهذا المرض تشاهده في النساء كذلك ، فترى المريضة به تحب الرجل

(١) شُمطاء : هزيلة تحيفة .

في زى خاص ، وتعشقه في هذا الزى مهما كانت أخلاقه ، ولا تحب سواه
مهما كان ، ومن أمثلة هؤلاء المرضى من تعشق الجنود الذين يرتدون الملابس
الرسمية ، والبحارة ، والضباط ، وغيرهم .

وقد تتزوج المرأة أحدهم فإذا قابلها في البيت بدون هذا الزى الخاص
مجته^(١) وقيحته ، وقد يمكنها أن تستر ما في نفسها ، وتعيش معه على
مضض^(٢) ، فإذا لبس الزى أحجته فيه .

٥ - حب المشهورين من الجنسين :

ومن الحب الخيالي ، أن يعشق الناس المشهورين من الجنس المقابل أيّاً
كان نوع هذه الشهرة ، فقد يسمع أحدهم عن إحدى المشهورات مثلاً
فيحبها كبشرى الذي أحب ولم ير لأنّه ولد ضريراً :

قالوا: بمن لا ترى تهدي فقلت لهم : الأدن تعشق قبل العين أحياناً
وصف أحدهم لآخر امرأة فأحبها بالسماع فلما قال :

لَا ثُمْنِي وانت زيتها لى أنت مثل الشّيطان للإنسان
بل قد تعشق النسوة المريضات مجرماً مشهوراً ، أو مثلاً مشهوراً ، أو
مثلاً سينمائياً مشهوراً ، وقد يهمن بحب هؤلاء وهن لم يقابلتهم ، بل
سمعن عنهم ، أو رأينهم في المسارح ودور الخيالة ، ويبلغ بهن الوجد أن
يحفظن صورهم ويقتبسنها كل التقديس ، وقد يتاح لأحد المرضى أن يتصل
معشوقه بالمسرة (التليفون) فيتلذذ بسماع صوته وكلامه .

ومن الذكور أو الإناث من يحب مغنية أو مغنية مشهورة ، ويشترون
حاكيها «فوتوفراف» يديرون عليه القرص المسطر عليه صوتها .

ولقد أشار الإسلام إلى هذا المرض ، واعتبر المصاين به لوثة ووباء ،

(١) مجته : تقلت في وجهه ولفظت فيه .

(٢) على مضض : أي كارها مثلاً .

وحذر من هذا العشق ، فقال رسول الله ﷺ : « مَنْ اشْتَمَعَ إِلَى قَيْنَةِ ضَبٍّ فِي أُذْنِيهِ الْأَنْكُرُ ^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ^(٢) و قال صلوات الله وسلامه عليه : « مَنْ اشْتَمَعَ إِلَى صَوْبِ غَنَاءِ ، لَمْ يُؤْذِنْ لَهُ أَنْ يَشْتَمِعَ إِلَى صَوْبِ الرُّوحَانِيَّيْنِ فِي الْجَنَّةِ » ^(٣) .

٥ - الحب الأفلاطوني أو الهوى العذري :

وقد يحب الرجل امرأة ما حباً شديداً، ويسمى أن يتزوجها وهذا أمر عادي ما دام الحب مصحوباً برغبة في الزواج ، ولكن إذا أحب رجل امرأة أو بالعكس ، وقدس هذا الحب ، ولم يفكر في التمتع بالحبوب بالزواج ، فهذا هو المرض ، وهذا الحب متشر بين الخياليين من الناس ، وخاصة الشعراء ولا يحب أحدهم إلا معشوقته ، ولا ينظر إلى سواها ، ولو كانت قبيحة المنظر ، وترى المصاين بالحب الأفلاطوني مصاين في الغالب باحتمال الأذى ، وإذا قرأنا كتب الأدب ، وجدنا هذا الحب سائداً بين الكثيرين من المحبين منهم ، فسموا بالمجانين . اسمع قول جميل بن عبد الله بن معمر في بشينة بنت حبّاً بن ثعلبة الذي سمي لعشيقها (جميل بشينة) :

وَانِي لِأَرْضَى مِنْ بَشِّيْنَةَ بِالَّذِي لَوْ أَبْصَرْهُ الْوَاهِشِيْ لَقَرَّتْ بِلَابِلِهِ
بَلَا ، وَبِأَلْأَمِ أَسْتَطِعُ ، وَبِالْمَنِيْ وَبِالْمَنِيْ وَبِالْمَنِيْ
وَبِالنَّظَرِ الْعَجْلِيِّ وَبِالْحَولِ تَنَقَّضِيْ أَوَّلَيْهِ
وَقُولَهُ :

أَرِيدُ لَأْنِسِي ذَكْرَهَا فَكَأْنَا تَمَثِّلُ لِي لِيلِي بِكُلِّ سَبِيلِ
وَرَوْيِي أَنْ جَمِيلًا لَقِيْ بَشِّيْنَةَ بَعْدَ تَهَاجِرِ كَانَ بَيْنَهُمَا طَالَتْ مَدْتَهُ ، فَعَاتَبَاهَا
طَوِيلًا ، فَقَالَتْ لَهُ : وَيَحْكُمْ يَا جَمِيلًا ! أَنْزَعْتُكَ تَهَوَانِي وَأَنْتَ الَّذِي تَقُولُ :

(١) والأنك : الرصاص المنادب .

(٢) الضعيفة (٤٥٤٩) .

(٣) الكثر (٤٠٦٦٠ ، ٤٠٦٦٦) ، القرطبي (٥٤/١٤) . وضعيف الجامع (٥٤٠٩) .

رَمَى اللَّهُ فِي عَيْنِي بَشِّةً بِالْقَدْيِ وَفِي الْغَرِّ مِنْ أَتَابِهَا بِالْقَوَادِحِ
فَأَطْرَقَ طَوِيلًا يَكْيِي ثُمَّ قَالَ: بَلْ وَأَنَا الْقَائِلُ:

بَشِّةٌ لَا يَخْفَى عَلَيَّ كَلَامُهَا
أَلَا لَيَتَنِي أَعْمَى أَصْمَمْ تَقْوِيدَنِي
وَتَأْمِلُ قَوْلَ مَجْنُونِ لِيَلِي :

ولَسْتُ عَرُوفًا^(١) عَنْ هَوَاهَا وَلَا جَلْدًا
لِتَذَكَّرَهَا حَتَّى يَلِ الْبَكَا الْخَدَا
وَلَأَنِّي لَمْجُنُونٌ بِلِيَلِي مُوكِلٌ
إِذَا ذَكَرْتُ لِيَلِي بِكِيَثٌ صَبَابَةٌ
وَقُولَهُ :

أَرَانِي إِذَا صَلَيْتُ يَمِيثُ نَحْوُهَا
يَوْجُهِي وَإِنْ كَانَ الْمَصَّلَى وَرَائِيَا
كَعُودُ الشَّجَاجُ أَعْيَا الطَّبِيبُ الْمَداوِيَا
أَصَلُّى أَذْرِي إِذَا مَا ذَكَرْتُهَا

٦ - مرض الكشف التناصلي :

ويوجد فريق من الناس تنحصر كل عواطفهم في رؤيتهم لأعضاء المرأة أو رؤية المرأة لأعضائهم، دون الاتصال بها، فيختفي أحدهم خلف شجرة أو حائط، فإذا مرت بهم امرأة استوقفوا نظرها واستمنوا أمامها، ويقول (رسوس)^(٢) في اعتراضاته: لي رغبة شديدة لا أستطيع مقاومتها وهي أن أختفي وراء شجرة عارية، متccb العضو التناصلي لأريه للفالحات، ولكنني كنت مضطراً للهرب لأنهن كثيراً ما صرخن في وجهي ورميتي بالحجارة لقد قال تعالى محدراً المؤمنين أن يقعوا في هذا المرض: ﴿فَلِلْمُؤْمِنِينَ يُعْصُمُونَ مِنْ أَنْصَارِهِمْ وَيَخْفَطُونَ فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَضْعَفُونَ﴾^(٣).

(١) عزف: بند وانحراف.

(٢) روسو جان جاك: فيلسوف فرنسي له كتب ومؤلفات في ميادين الفكر المختلفة وفلسفات خاصة به . توفي سنة ١٧٧٨ م . (٣) سورة النور الآية : ٣٠ .

وهذا المرض منتشر بين النساء انتشاراً كبيراً، فلا تهتاج إحداها إلا إذا كشفت ساقها حتى يراها الناس، وبعضهن يقفن في النواخذة عراياً، ليرى المارة أجسامهن وبعضهن يعرضن سيقانهن، أو أذرعهن، أو عورتهن أمام أحد الرجال أو أمام الناس، فإذا رأوهن شعرن بالراحة والله ، ولقد أشار الله تعالى إلى هذا المرض محدراً المسلمين من التشبه بالمصابات به في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا إِرْأَاجُكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يَذِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُغَرَّفَنَّ فَلَا يَرْدَنَنَّ﴾^(١).

بل تأمل قوله تعالى في هذا المرض عامة: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَنْصَارِهِمْ وَيَخْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَضَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبْنَ مِنْ أَنْصَارِهِنَّ وَيَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يَنْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبَنَّ بِخَمْرِهِنَّ عَلَى جَنِيَّوْهُنَّ وَلَا يَنْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا يَغُولُهُنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بَعْوَلَتَهُنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بَعْوَلَتَهُنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَلَكُوتُ أَيَّامِهِنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولَى الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطَّفَلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيَعْلَمَ مَا يُخْفِيَنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٢).

فتأمل كيف بين الله تعالى هذا المرض، وشرح تفاصيله شرعاً كافياً، وبين كيف أن من الشواذ في الجنسين من يعرضون عورتهم على النساء، وأن من النساء من يعرضن على الرجال عورتهن وسرائر زينتهن أو يلقطن الأنظار إليهن بالضرب بخلانيلهن ﴿لِيَعْلَمَ مَا يُخْفِيَنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ ولقد برأ الله تعالى المؤمنين من هذا المرض، وأمرهم أن يحفظوا أنفسهم من الوقوع في هذه العلة، والتلوث بهذا الداء، بغض البصر، وحفظ الفرج.

(١) سورة الأحزاب الآية : ٥٩ .

(٢) سورة التور الآيات : ٣٠ ، ٣١ .

فحذر إياهم من تقليد مرضى النفوس على الأرواح حتى يصبحوا كاملين من جميع الوجوه، لا تشوهم شائبة، ولا تخوم حولهم أية ريبة.

والآية الكريمة تشمل هذا المرض، ومرض الاستعراض الذي سيأتى شرحة، ومرضا الكشف التناصلي والاستعراض، يمكن أن يقال عنهما إنهما مرض واحد، ولكننا أحجبنا أن نفرق بينهما، لأن الأول فيه كشف العورة، والثانى قد لا تكشف فيه العورة، وقد يقتصر فيه الأمر على جلوس الجنسين للمسامرة، والاكتفاء بال الحديث والنظر.

وتصاب العجائز كذلك بهذا المرض، وفي هذا يقول عز وجل:

﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضْعَفْنَ ثَيَابَهُنَّ غَيْرُ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(١).

٧ - الاستعراض :

ومن النساء من يكتفين بعرض أنفسهن على الرجال أو يستعرضنهم ليملأن أعينهن بمنظرهم، فيجلسن في مجالسهم، ويتحدون معهم، ويظهرن لهم ما استطعن من وسائل الإغراء، ويكتفين في أغلب الأحيان بذلك، ومثل هؤلاء يدعين الشرف، وتقول لك إحداهن إذا انتقدت جلوسها مع الرجال: إبني شريفة، وما دام لا يمسني أحد فما الضرر في أن أجالس الرجال؟ أو تقول: أنا أجلس وسط مائة رجل ولا خوف علىي، وهي تخفي من وراء هذا القول مرضها، وعشيقها لمنظر الرجل، أو عرض نفسها عليه.

ومثل هؤلاء النساء يتزينن تزييناً يجذب أنظار الذكور، ويحاولن إغراءهم بلبس ما يحصلن عليه من أقفر الثياب. وقد يخطئ الرجل في توسمه وفراسته، فيتزوج إحداهن، ولا يدرى ما يخبئ له القدر، فإذا لم

(١) سورة التور الآية : ٦٠ .

يفطن لمرضها ، وعاشرها معاشرة عادمة ، وعاملها معاملة رُفت فيها الكلفة ، ولم يتندح ثيابها وزينتها ، أهملت معه التزين ، وظهرت له في البيت بصورتها الطبيعية ، ولكنها تحاول بعد ذلك إشباع رغبتها ، فلا تزعم على الخروج للتزهّة من بيتهما ، إلا وقد ارتدت أفخر ما عندها من ثياب ، وعملت أقصى ما تستطيعه من الزينة لتجذب إليها أنظار الأجانب ، وقد يوافقها زوجها المسكين على ذلك ، ويشتري لها ما تريد من أنواع الزينة ، ولو ازام الإغراء .

ولقد أشار الإسلام منذ أكثر من أربعة عشر قرناً إلى هذا المرض العضال ، وبنه المسلمين إلى مثل هؤلاء النساء العيلات النفس ، وبين العلاج الذي يجب أن يستعمله الرجل في هذه الحالة ، وبين الوسيلة التي يمكنه أن يحفظ المرأة شرفه بها ، فأمره ألا يساعد امرأته لإبداء محاسنها للناس ، وعرض جمالها للسابلة في الطرقات ، فقال رسول الله ﷺ : «استعينوا على النساء بالعرى ، فإن إخداهن إذا أكثرت ثيابها ، وأحسنت زيتها ، أبغجهها الخروج»^(١) . وقال صلوات الله وسلامه عليه : «أغروا النساء يلزمن الحيجال»^(٢) . وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : «اضربوهن بالعرى» والله تعالى يقول : «وَقَوْنَ فِي بَيْوَكْنَ وَلَا تَبَرْجَنَ تَبَرْجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ..»^(٣) .

وهؤلاء النساء من أشد النساء خطراً على المجتمع ، فهن يغرين الناس ، ويراهن الشيطان حبائله^(٤) ووسائله لبث الفساد ، وإعلان الفسق والفحش ، وقد نصح رسول الله ﷺ ، من كان ضعيف الإرادة والعقل والنفس ، يرى

(١) ابن عدى (٣٠٧/١) ، كشف الخفاء (١٣٥/١) ، وتنزيه الشريعة (٢١٣/٢) ، الموضوعات (٢٨٢/٢) .

(٢) كشف الخفاء (١٩٥/١) ، الموضوعات (٢٨٢/٢) ، وتنزيه الشريعة (٢١٢/٢) ، والفوائد (١٣٥) وضييف الماجد (٩٣٩) .

(٣) سورة الأحزاب الآية : ٣٣ .

(٤) قال رسول الله ﷺ : «النساء حبائل الشيطان» رواه البيهقي وابن عساكر عن عقبة بن عامر .

أما مه هؤلاء العابثات ، فيخشى على نفسه المروق من الدين ، أو الوقوع في فتنة الشيطان ، أن يهرع إلى أهله ، وهو قوله صلوات الله وسلامه عليه : « إن المرأة تُقبل في صورة شيطان ، وتذهب في صورة شيطان ، فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته فليأت أهله ، فإن ذلك يرده ما في نفسه »^(١).

وخطاب الرسول صلوات الله وسلامه عليه متين الخلق والنفس فقال : « إن المرأة سهم من سهام إبليس ، فمن رأى امرأة ذات جمال فغض عنها ابتغاء مرضاعة الله ، أعقبه الله عبادة يجد لذتها »^(٢).

وقد حذر الله المؤمنات أن يتسبهن بالمصابات بهذا المرض فقال : « فَلَا تَخْضُنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْفَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ »^(٣) ولا يغرن النساء قول الشاعر مشجعاً المرأة أن تلين في كلامها للأجانب ، متعللاً كما ذكرنا بعدم ارتکاب الفاحشة .

يختبئ من لين الكلام زوايا وتصدّه عن الخنا الإسلام فإن التي تلين للأجنبي في حدتها ، ليست من الإسلام في شيء حتى يصدّها عن ارتکاب الفاحشة .

والرجل يصاب كذلك بنفس الداء ، ويسمى عند العرب (زير نساء) وهذا المرض منتشر بين المتقدمين في السن ، وكثير من الشباب يقصدون المشراب ، ولا يبعث في نفسه اللذة إلا الجلوس مع إحدى الراقصات ، أو البنات هناك ، ليتحادث معها ، وليراهما أمامه .

وترى الذكور المصابين بهذا المرض مطروحين في المقاهي ، أو يسرون في الطرقات يتعقبون المارات بأبصارهم ، ويكفيهم من اللذة مجرد رؤية المرأة وهي في الطريق ، يرمي بها عينيه ، وكأنه يفحصها فحصاً ، وتتوشك

(١) أخرجه سلم (١٤٠٣) ، وأبو داود (٢١٥١) ، وأحمد (٣٤١، ٣٤٨، ٣٣٠ / ٣)، والبيهقي (٩٠٧/٧).

(٢) انظر الكفر (١٣٠٦٧)، وجمع المخواج (٥٨٧٩).

(٣) سورة الأحزاب الآية : ٣٢.

نظراته أن تلهمها التهاماً، وكثيراً ما يبعها بالكلمات الناوية البذيئة، وكثيرون من أمثال هؤلاء المرضى عنيون، وقد ذكر الله سبحانه وتعالى هذا المرض ونهى عن هذا الفعل بقوله: ﴿لَئِنْ لَمْ يَتَّقِهِ الْمُتَّاقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ وَالْمُزِجَفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَتُغَرِّبَنَّ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًاٰ . مَلْعُونِينَ أَيْتَمَا تُقْفَوْا أَخْدُوا وَتُقْتَلُوا تَقْتِلَاهُمْ﴾^(١) وقال رسول الله ﷺ: «إِيَاكُمْ وَالجلوسُ بِالطرقاتِ» قالوا: يا رسول الله ، ما لنا من مجالسنا بُدَّ نتحدث فيها ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : «إِنْ أَيْسُمُمْ فَأَعْطُوهُ الظَّرِيقَ حَقَّهُ» قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله ؟ قال : «غَصْبُ الْبَصَرِ ، وَكُفُّ الْأَذَى ، وَرَدَّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(٢) .

٨ - تحقيـر المرأة :

والمريض بتحقيـر المرأة لا يرى لذته إلا في ذلك ، فيشتـها ، أو يسلح عليها بيوله ، أو يصـقـ في وجهـها ، أو يرمـها بالـحـبر ، أو يلقـيـ علىـها بعضـ القـاذـورـاتـ ، فإذا فعلـ ذلكـ اهـتـاجـ وأـمـنـىـ ، ولا يـهـمـهـ فيـ ذـلـكـ نـوـعـ المـرأـةـ ، وـلـقـدـ ماـ يـشـيرـ عـاطـفـتـهـ المـريـضـةـ هوـ الشـعـورـ وـحـدـهـ بـأـهـانـهـاـ وـحـقـرـهـاـ . وـلـقـدـ نـهـيـ الدـيـنـ الرـجـلـ أـنـ يـحـقـرـ اـمـرـأـهـ أـوـ يـهـيـنـهـ فـقـالـ صـلـواتـ اللهـ وـسـلامـهـ عـلـيـهـ : «مـاـ أـكـرـمـ النـسـاءـ إـلـاـ كـرـيمـ ، وـلـأـهـانـهـ إـلـاـ لـيـمـ»^(٣) .

٩ - النـظـارـةـ :

والنظـارـةـ أـنـاسـ لـاتـتـبـهـ عـاطـفـتـهـ التـنـاسـلـيةـ إـلـاـ بـرـؤـيـةـ أـشـخـاصـ يـرـزـنـونـ أـمـامـهـ ، وـلـهـذاـ يـذـهـبـونـ جـمـاعـاتـ إـلـىـ الـمـوـسـاـتـ ، ليـرـىـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ فيـ أـنـاءـ الـعـلـمـيـةـ الـجـنـسـيـةـ ، وـتـعدـ فـيـ مـحـالـ الـعـهـرـ ثـقـوبـ ، يـشـاهـدـ مـنـهـاـ الـمـرـضـيـ ماـ يـجـرـىـ فـيـهاـ ، نـظـيرـ دـفـعـ أـجـرـ خـاصـ ، وـقـدـ أـخـبـرـنـىـ أـحـدـ الـمـصـرـيـنـ أـنـهـ فعلـ

(١) سورة الأحزاب الآياتان ٦٠، ٦١.

(٢) البخاري (١٧٣/٣)، مسلم (البايس ١١٤)، أحمد (٣٦/٣).

(٣) ابن عساكر في التاريخ (٢٨٢/٤)، الصعيفية (٨٤٥).

ذلك في فرنسا ، وشهده المرضى بهذا الداء ، ولم يؤخذ منه أجر الزنا لأنه اتَّخذ ساعتها مثلاً ، جمعت لمشاهدته الجماهير أثناء اتصاله الجنسي بالعاهرة .

١٠ - الادعاء الجنسي :

ومن الناس من هو مريض بالادعاء الجنسي ، فلا يلزمه إلا التحدث عن النساء ، وحوادثه المزعومة معهن ، ويريد أن يفهمك أنه فارس الميدان ، وأنه يستطيع أن يجامع كثيراً ، وأنه لا يوجد أقوى منه في إرضاء النساء ، وأنه يفعل معهن كذا وكذا ويشرح كيف يؤدي هذه العملية . والمدعى بهذا ضعيف من الناحية الجنسية ، ويريد أن يخفى مرضه بهذا الادعاء . ولقد سن لنا النبي ﷺ في ذلك سنة حسنة ، وهي أنها يجب ألا نصدق من ادعى الزنا بأمرأة ما حتى تتأكد من ذلك ، وجعل الإسلام عقاب الزاني الجلد للبكر ، والرجم للثيب فقد جاء ماعز بن مالك للنبي ﷺ يقول له إنه زني ، فقال له صلوات الله وسلامه عليه : « لعلك قبَّلت أو غمزت ^(١) أو نظرت ^(٢) » فقال : لا يا رسول الله . فأقيم عليه الحد .

ومن الأزواج من هو مصاب كذلك بهذا الداء ، ويلزمه أن يتتحدث كثيراً عن قدرته الجنسية ، وعن تفاصيل لا يصح إذاعتها من فعل أو قول ، ومثل هذا الرجل عليل مريض ، ومن الزوجات من هن كذلك ، ولقد ذكر الإسلام هذا المرض في قول رسول الله ﷺ : « إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَلَّةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، الرَّجُلُ يُفْضِي ^(٣) إِلَى امْرَأَتِهِ وَتَفْضِي إِلَيْهِ ، ثُمَّ يَتَشَّرُّ سِرَّهَا وَتَتَشَّرُ سِرَّهُ ^(٤) ».

ومن أصيروا بنوع من أنواع هذا المرض عمر بن أبي ربيعة ، إذ كان

(١) المراد بالغمز الحس باليد لأنَّه ورد في بعض الروايات (أو لم يست) .

(٢) أحمد (١/٢٣٨، ٢٧٠)، الماكم (٤/٣٦١)، الطبراني (١١/٣٢٨) .

(٣) أفضى الرجل إلى المرأة جامعها أو خلا بها سواء جامع أم لا .

(٤) رواه أبو داود في الأدب (٣٢) .

يختلق الروايات عن معامراته مع النساء، وعن الأحاديث التي يزعم أنها
 تجري بينه وبينهن، وكيف أنه محبوب منها، مقرب لديهن تأمل قوله:
 بحرى ناصح بالودّ بيني وبينها فقربى يوم الحصاب^(١) إلى قتلى
 فما أنس م الأشياء لا أنس موقفى
 و موقفها وهنا بقارعة التخل
 فلما تواقنا عرفت الذى بها
 فقلن لها: هذا عشاء وأهلنا
 كمثل الذى بي حذوك النعل بالنعل
 قالت: فما شئتن قلن لها: انزل^(٢)
 فللارض خير من وقوف على رحيل
 فأقلن أمثال الدمى فأكتتبنها^(٣)
 وكل يفدى بالمودة والأهل
 بجوم دراري تكنفن صورة
 من البدر وافت غير هوج^(٤) ولا ثجل^(٥)
 عدو مكانى أو يرى كاشح^(٦) فعلى
 فقلت وألقت جانب الستر: إنما
 معى فتحدث غير ذى رقبة أهلى
 فقلت لها: ما بي لهم من ترقب
 ولكن سيرى ليس يحمله مثلى
 فلما اقصرنا دونهن حديثنا
 وهن طبيبات بحاجة ذى التبل^(٧)
 عرفن الذى نهوى فقلن: إئذنى لنا
 نطف ساعة فى برد ليل وفى سهل
 فقلت: فلا تلبشن قلن: تحدثى
 أتباك وانسين انسباب منها الرمل
 وقفن وقد أفهمن ذا اللب إنما
 وقوله:

قالت على رقبة يوماً لجارتها: ما تأمرين فإن القلب قد شغلا
 فجاوبتها حصان غير فاحشية

(١) الحصاب: موضع موعد رمي الحمار.

(٢) اكتتب: جعله في كنه وجواره.

(٣) هوج: أسرع بحقن.

(٤) ثجل: ضئمه.

(٥) الكاشح: العدو.

(٦) التبل: الحب والثار.

(٧) الخطل: الحقن.

فلست أَوْلَى أَنْتِي عَلِقْتُ رِجْلاً
 إِنِّي سَأُكْفِيكَهُ إِنْ لَمْ أَمْتُ عَجْلاً
 بِاللَّهِ لُومِيهِ فِي بَعْضِ الَّذِي فَعَلَ
 مَاذَا يَقُولُ وَلَا تَقْرَئُنِي بِهِ جَدْلًا
 فِي غَيْرِ مَعْبَةٍ أَنْ تَفْضِي الرِّجْلَا
 وَعِرْفِيهِ بِهِ كَالْهَلْزُولِ وَاحْتَفِظُنِي
 فَإِنَّ عَهْدِي بِهِ وَاللَّهُ يَحْفَظُهُ
 وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَثَلِ ذَلِكَ : ﴿ وَالشَّعْرَاءُ يَتَعَاهُمُ الْغَافِرُونَ * أَلَمْ تَرَ
 أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهْمُونَ * وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا
 وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَأَنْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ
 الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيُّ مُنْقَلِبٍ يَتَقَلَّبُونَ ﴾^(١) .

١١ - الإلفك :

وهنالك مرض نفسي آخر ، سماه الله تعالى بالإلفك . وهو كالمرض السابق ، غير أن الحديث لا يتناول به المريض نفسه ، أو من تتصل به بل يتناول غيره ، فيأخذ في الافتراء على من يعرفهم أو لا يعرفهم ، رجالاً ونساء ، ويزعم أنه يعرف عنهم الفسق والفجور والزنا ، وهذا المرض نفسي وجنسى ، لأنه يتناول موضوع الجماع وقد يصف الأفلاك حرکات جماع من يدعى عليهم ، وكأنه شاهدهم بالفعل . وهذا المرض يكثر كذلك بين صغار السن ، ويسأل المصاب منهم ، فيروى لك عن أي إنسان ما يكون قد رأه مصادفة من أخيه وأمه ، فإن الصغير أو الكبير الذي يرى العملية الجنسية من أخيه وأمه أو غيرهم يصاب غالباً بصدمة عصبية ، وتتطبع في ذهنه هذه الحادثة ، فلا يزال يرويها بصورة مختلفة حتى بعد أن يكبر في السن ، وقد

(١) العدل : اللوم .

(٢) سورة الشعراء الآيات : ٢٤٣ - ٢٢٧ .

يظن بعض الأطفال حين يرى أباً على أمه أنه يقتلها ، أو يخنقها ، فتتأثر أعصابه ، فيصاب بالمرض الذي قد لا يتركه بعد ذلك أبداً حتى الموت .

وقد جاء في سورة النور آيات يبيّنات عن الإلحاد ، وهو قوله تعالى :

﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِلْهَ كَعْبَةَ مِنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اشْتَهَى مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّ إِكْبَرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ * لَّوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِلَهٌ مِّنْنَا﴾ وقوله : ﴿إِذْ تَلَقُوهُ بِالسِّتْكِمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْرَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُونَهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ * وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قَلَمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ تَحَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ * يَعْظِمُ اللَّهُ أَنْ تَغُودُوا بِلِلَّهِ أَبْدًا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾^(١) .

وما كان الإلحاد ليس خطراً على الفرد وحده ، بل خطراً على عائلتين كاملتين ، جعل الله عقاب آيه ثمانين جلدة ، وعامله معاملة الحيوان بأن لا تقبل شهادته ، ونعته عند ذلك بالفسق فقال جل شأنه : ﴿وَالَّذِينَ يَزِمُونَ الْحَصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةَ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُنْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبْدًا وَأَوْلَىكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^(٢) والذى يدل على أن الإسلام اعتبر الإلحاد علة نفسية جنسية ، وهو قليلاً مرضياً قوله جل شأنه : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ أَنْ تُشَيَّعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آتَيْنَا لَهُمْ عَذَابَ أَلِيمٍ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنَّهُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٣) فبدهى أن الرجل السليم لا يحب إلا الطيب من القول ولكن إذا أحب الفاحشة وإذا عتها كذباً وزوراً فهنا المرض النفسي العضال .

(١) سورة النور الآيات : ١١ ، ١٢ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ .

(٢) سورة النور الآية : ٤ .

(٣) سورة النور الآية : ١٩ .

١٢ - عشق الجنس :

قال رسول الله ﷺ : «لَعْنَ اللَّهِ الْمُتَشَبِّهُاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ ، وَالْمُتَشَبِّهُونَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ»^(١) وقال صلوات الله وسلامه عليه : «لَيْسَ مِنْ أَنْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ ، وَلَا مِنْ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»^(٢) .

١ - عشق الجنس في النساء :

قال رسول الله ﷺ : «لَعْنَ اللَّهِ الرِّجْلَةَ مِنَ النِّسَاءِ»^(٣) .

والرجلة من النساء هي الشاذة التي تشعر في صميم نفسها أنها رجل، فتميل إلى بنات جنسها، وتصبح عندها رغبة جنسية شاذة في الاختلاط بالنساء، وتحتاج لنفسها عادات الرجال وأخلاقهم وملابسهم، فتقصر شعرها^(٤) وتمارس الألعاب الرياضية الخاصة بالذكور .

والمريبة بهذه الداء يسهل إغراء الفتيات بالتحايل عليهن لتكسب عطفهن بأن تظهر لهن شيئاً من الحب والحنان العادي بين النساء، ثم تتبع ذلك بالقبلات والعناق والنوم في فراش واحد، وهو أمر عادي بين النساء، وبعد ذلك تعمل المريضة على إيقاظ شعور اللذة والشهوة في نفس ضحيتها شيئاً، وكثيراً لا تدرك الضحية ما وراء المظاهر من شذوذ، وقد تستسلم لعواطفها دون تفكير . ومنهن من يقنن بدورهن في هذا الحب الشاذ، وتكثر هذه الحالات في الأمكانية التي ينفرد فيها البنات والنساء كالمصحات، والمدارس الداخلية، وخاصة الثانوية، حيث تكون الفتيات في دور تيقظهن الجنسي ويقول صلوات الله وسلامه عليه : «سِحَاقُ النِّسَاءِ زَنا

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الروايند (١٠٣/٨)، الترغيب (١٠٣/٣)، الكنز (٤٥٠٢)، وأعيان أصنفهان (١٢٠/١)، ومشكاة المصايح (٤٤٢٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٠/٢)، الحلية (٣٢١/٣)، العقيلي (٢٣٢/٢).

(٣) كنز (٤٥٠١٨)، وصحبي الجامع (٥٠٩٦).

(٤) يقول الخفيف إن شعر المرأة يحرم حلقه لغير ضرورة ولو أخذ الزوج في ذلك، لأنه لا يحل أن تمثل المرأة بالرجل .

يبينهن»^(١) ولذلك أمر الدين لأن تمام البناء مع بعضهن ، وكذلك البنين في قول رسول الله عليه صلواته : « وفرقوا بينهم في المضاجع »^(٢) .

روى (فوريل)^(٣) حادثة إحدى المريضات تمنت أن تخفي شخصيتها ، وأن تعقد قرانها رسمياً على فتاة ، وحينما كُشف أمرها ، أرسلت إلى إحدى المصحات ، وأرغمت على لبس ملابس النساء ، ولكن الغريب في هذا أن ضحيتها لم تنفك عن حبها وعشيقها رغم ذلك.

وحكى عن أخرى سميت نفسها (الكونت ساندور) وتزوجت امرأة اسمها (مارى) في هنغاريا ، وكانت تخدعها بأعضاء تناسلية مصطنعة ، لاحظت الزوجة وجود دم في كل شهر في ملابس زوجها ، فسألته في ذلك فادعى أنه دم بواسير ، ولكن الزوجة وخادمتها فاجأته في الحمام فعرفا الأمر فقدم للمحاكمة للتزوير في عقد الزواج ، وأعرف امرأة تسكن إلى اليوم حياً من أحياط القاهرة تعاشر امرأتين معاشرة الأزواج ، وهما مستأجرتان له متزلاً ، وينفقان عليه . ومن غرام النساء بالنساء قول (فضل) الشاعرة في (قيحة) جارية المتوكل :

سلافة كالقمر الباهر في قدر الكوكب الزاهر
يديرها خشف كبير الدُّجى فوق قضيب أهيَّ ناضر
ومن ذلك قول (عليه) بنت المهدى في جاريتها (زينب) :
أَصْحِي الْفَوَادِ بِزِينَبَا صَبَا كَعِيْبَا مَتَعْبَا
و جاء في (الأغاني) أن أول امرأة أحبت امرأة في العرب هند بنت النعمان بن المنذر ، كانت تهوى (زرقاء اليمامة) فلما ماتت وبلغ (هندأ)

(١) كشف المخاء (١٥٤٤/٥٤٥) ، الكفر (١٣٠١٠) ، والمطالب العالية (١٨٠٩) .

(٢) آخرجه أبو داود (٤٩٥) ، (٤٩٦) وأحمد (١٨٠/٢) .

(٣) فوريل ، فرنسوا الفونس: طبيب وعالم فيزيقى سويسرى ، كان أستاذ التشريح والفيزيولوجيا بجامعة لوزان - توفي سنة (١٩١٢م) .

خبرها، ترهيت ولبس المسوح، وبنت ديراً يعرف بدير هند إلى الآن، فأقامت فيه حتى ماتت^(١).

٢ - عشق الجنس في الرجال :

وهذا المرض منتشر كل الانتشار حتى أنه يوجد في أوروبا وأمريكا والبرازيل وغيرها مواخير خاصة يعمل فيها الرجال بدلاً من النساء، ويفسر هذا المرض الحالة التي يحكى بها (فورييل) عن شاب في الثانية والعشرين من عمره، له أبي سكير، وأخت معتوهة، رقيق الجسم، وافر الذكاء، تملكته منذ الطفولة فكرة أنه فتاة على الرغم من تمام تكوين أعضائه، فكان يستحبى من الصبيان، ويميل ميلاً شديداً إلى ارتداء ملابس النساء وحاول أهله أن يعلمه صناعة من صناعات الرجال ففشلوا، وقد اشتبهت فيه الشرطة ظناً منهم أنه امرأة متغيرة، فاعتقل، ولما اضطر إلى ارتداء ملابس الرجال، عزى نفسه بلبس قميص نسائي ومشد (كورسيه) تحت ملابسه الخارجية.

وبيرو (كرافت إبنج) ما يحصل في إحدى الأندية الخاصة بعشق الجنس من الرجال الذين يرتدون ملابس النساء، ويضعون الأصابع مثلهن، ويتحلون بالعقود والأقراط الذهبية والأساور، ويضعون الأزهار على صدورهم، ويسكنون بالمارواح في أيديهم، ويبخرون بتحتر النساء، ويلبسون (الديكولتيه). يقول كرافت: وسألت صاحبى عن هؤلاء السيدات ففضحوك وقال: سيدات !! إن الشقراء الحالسة إلى اليمين ذات الفستان القصير حلاق، والثانية ذات العقد اللؤلؤى التي تعرف هنا باسم (مس إيلا) ليست إلا خياطاً ملابس السيدات، وأما (الثالثة) فهي (لوتى) الشهير.

قال كرافت: وقد وجدت بعد البحث والتحري من الحاضرين كثيرين من أعرفهم فقد رأيت (ليونورا) يائعاً المخدوات، و(ديانا) خادم القاهرة، ورأيت صانع الأذنـية وغيرهم، وكلهم كنت أعرفهم من قبل دون أن يخطر بيالي أنهم مصابون بهذا الشذوذ.

(٢) ...

ـ به جلـ

(١) الأغانى ج ٢ ص ١٣٢ مطبعة دار الكتب المصرية سنة ١٩٢٨ م.

ولقد حرم الإسلام كما قدمتنا التشبه بالنساء تحريراً باتاً، بل لقد أمر بأن لا يخضب الرجل يديه أو رجليه بالحناء^(١) أو أن يحلق شاربه ولحيته^(٢) أو يحلق شعر صدره وظهره^(٣).

٣ - اللواط بين الكبار:

ويجر عشق الجنس من الرجال إلى اللواط. وقد تكلمنا عنه بالتفصيل في مؤلفنا (الإسلام والطلب) فلا نرى داعياً إلى الكتابة عنه هنا من جديد، ولكننا نكتفي بذلك قوله تعالى : «وَلُوطاً إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاجِحَةَ مَا سَبَقُكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُشْرِفُونَ» . وما كان جواب قومه إلا أن قالوا أخر جوهرهم من قررتكم إنهم أناس يتظاهرون «فَأَجْبَيْتَهُمْ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَةٌ كَانَتْ مِنَ الْفَابِرِينَ» . وأقطعنا عليهم مطرأً فانظر كيف كان عاقبة المجرمين^(٤) . وقوله : «فَأَخْذَتُهُمُ الصَّيْحَةَ مُشْرِقِينَ فَجَعَلْنَا عَالِيَّهَا سَافِلَهَا وَأَقْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ سِجِيلٍ»^(٥) .

٤ - اللواط بالصغراء:

وهنالك من لا يأتون غير الصغار من الذكور، بين سن الثامنة إلى السادسة عشرة، ولا يشير فيهم كبار السن شهوة.

(١) لا يجوز الخضب عند المالكية لغير ضرورة لما فيه من التشبه بالنساء وهو مكروه كذلك عند الحنفية ، وإذا أريد بالخضب التشبه بالنساء فحرام ومحظ للعن .

(٢) الحال مكروه عند الشافعية ، وحرام عند الحنفية والمالكية ، وإذا أريد به التشبه فهو موجب للعنة الله .

(٣) يباح عند المالكية حلق جميع الشعر الذى على البدن كشعر الصدر واليدين والألية والشعر الذى على حلقة الدبر . ويظهر أن هذا إذا كان الشعر كثيراً يخشى منه تشويه الجسم . ويقول الحنفية إن حلق شعر الصدر والظهر خلاف الأدب . وعلى كل حال إذا قصد بالحلق التشبه بالنساء فحرام قطعاً .

(٤) سورة الأعراف الآيات : ٨٠ - ٨٤ .

(٥) سورة الحجر الآيات : ٧٣ ، ٧٤ .

١٣ - لواط الحيوان :

قال رسول الله ﷺ : « أربعة يُضبحون في غضب الله ، ويُمسون في سخط الله : المتشبهون من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال ، والذى يأتى البهيمة ، والذى يأتى الرجال »^(١) وقال صلوات الله وسلامه عليه : « من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه »^(٢) .

ولواط الحيوان منتشر انتشاراً كبيراً قد لا يخطر بالبال ، وقد قال لي الكثيرون من فلاحي مصر أن هنالك من مرضى النفوس من الفلاحين من لا يتعفف أن يأتي (حمار) أو شاة أو معزة ، ومنهم من يأتي الجمل ، وذكر لي أحد الفلاحين أن أحدهم أرداه جمل أراد أن يقع عليه ، وروى لي آخر أن بعض هؤلاء الشاذين يربطون خصيتي الحمار ويطلقونها بحجر فيتمدد شرجه فيأتونه فيه .

ويندرني جماع الحيوان بذلك الأعرابي الذي مثل أمام القاضى لمضاجعته شاته فقال للقاضى : أليس لي الحق أن أذبحها فلماذا أحرم مضاجعتها ؟!

ويحدث أحياناً أن تسمح بعض الإناث للحيوان ب يأتيهن ، وهنالك على مizar كنيسة نوتردام دى مارييه ، بفيفرانش على نهر السون ، تمثال يرمز لها . ولا يجهل أحد انتشار استعمال صنف خاص من الكلاب فى مصر وغيرها من سائر بلاد العالم لمباشرة المريضات بهذا المرض ولعق عورتهن .

(١) ابن عدى (٦/٢٢٣٢) ، الكفر (٤٢٩٨٢) ، والجعف (٦/٢٧٢) .

(٢) أبو داود (٢٤٢٠) ، والترمذى (١٤٥٤) ، والحاكم (٤/٣٥٥، ٣٥٦) ، والبيهقي (٢٢٣/٨) .

١٤ - التَّخْتُ :

قال رسول الله ﷺ : «لَعْنَ اللَّهِ الْمُخْتَيْنَ مِنَ الرِّجَالِ ...»^(١) والاختى هو الذى يميل أول الأمر إلى الجنسين بقدر متساوٍ . وهو فاعل ومفعول به ، وينتهي به الأمر إلى أن يكون عبيداً . ذكر فوريل واقعة رجل متزوج كان قادرًا على زوجته ولكنه كان يخونها مع غيرها من النساء ، كما كان يأتى الرجال ، وقال أحد هؤلاء المرضى ذات يوم أن أمنيته أن يصادف رجلاً له مهبل كمهبل المرأة .

ومن المختين من يأتى المرأة فى قبلها ، وياتيها كذلك فى دبرها ، ولهذا يقول صلوات الله وسلامه عليه : «مُلْفُونَ مَنْ أَتَى امْرَأَهُ فِي دُبْرِهَا»^(٢) . ويقول كذلك ﷺ : «لَا يَتَنَظَّرُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ أَتَى رَجَلًا أَوْ امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا»^(٣) ومثله قوله ﷺ : «مَنْ تَكَحُّ امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا ، أَوْ رَجَلًا أَوْ صَبَّيَا ، خَيْرُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَرِيحَتُهُ أَنْتَنَّ مِنَ الْجِيفَةِ يَتَأْذِي بِهِ النَّاسُ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ ، وَأَحْبَطَ اللَّهُ أَجْرَهُ وَلَا يَقْبُلُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا ...»^(٤) .

وروى أن النبي عليه الصلاة والسلام نهى مختنًا من المدينة إلى الحمى وقال فيه : «لَا يَدْخُلَنَّ هُؤُلَاءِ عَلَيْكُنَّ»^(٥) وما ولى عمر الخلافة قيل له إنه وهن واحتاج ، فأذن له فى الدخول كل يوم جمعة . فكان يدخل يستطعم ثم يعود إلى منفاه .

(١) أخرجه البخاري في الباب ، أحمد (٢٢٥/١) ، ٢٢٧ ، ٢٣٧ ، ٣٦٥ .

(٢) أخرجه أبو داود في (٢١٦٢) ، وأحمد (٤٤٤/٢) ، والبغوي في شرح السنّة (١٠٦/٩) .

(٣) أخرجه الترمذى (١١٦٥) ، وأبن حبان (١٣٠٣) ، وأبن أبي شيبة (٢٥٢/٤) .

(٤) مسند الحارث ابن أبي أمة من حديث أبي هريرة ، وأبن عباس قال : خطيبنا رسول الله ﷺ قبل وفاته وهي آخر خطبة خطيبها في المدينة حتى لحق الله عز وجل وعظنا فيها وقال : الحديث .

(٥) أخرجه البخاري (٥/١٩٨ ، ٤٨/٧) ، والبيهقي (٢٠٥) ، والبيهقي (٨/٢٢٣) ، والحديدى (٣٩٧) وانظر مشكاة المصايح (٣١٢١) . صدر الحديث منه ﷺ حين دخل على الرواية وعندها هذا المختى فسمعه يقول عبد الله بن أمية : إن فتح الله عليكم الطائف غداً فعليك بابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدرك بثمان . أى تقبل بأربع من المكن جميع عكتة وهو ما انطوى وتنى من لحم البطن سنتاً ، يريد أن لها أربع عكت ، فإذا أقبلت روث مواضعها منكسرًا بعضها على بعض ، وإذا أدركت كانت أطراف هذه المكن عند خاصيتها ثمانية .

وقيل لعمر بن عبد العزيز : إن بالمدينة مختنأً ، قد أفسد نساءها فكتب
 إلى عامله بالمدينة أن يحمله ، فأدخل عليه ، فإذا شيخ خضيب اللحية
 والأطراف ، معتجراً بسبعينة^(١) ، وقد حمل دفناً في خريطته ، فلما وقف بين
 يدي عمر ، صعد بصره فيه وصوّبه وقال : سوأةً لهذه الشيبة وهذه القامة !
 أتحفظ القرآن؟ قال : لا والله يا أمينا . قال : قبحك الله ! وأشار إليه من
 حضره فقالوا : اسكت اسكت فقال له عمر : أتقراً من المفصل شيئاً؟ قال :
 وما المفصل؟ قال : وبذلك ! أتقراً من القرآن شيئاً؟ قال : نعم أقرأ (الحمد
 لله) وأخطئ فيها في موضعين أو ثلاثة ، وأقرأ **﴿قُلْ أَغُوْدُ بِرَبِّ النَّاسِ ..﴾**
 وأخطئ فيها ، وأقرأ **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** مثل الماء الجارى قال : ضعوه في
 الحبس ، ووكلوا به معلماً يعلم القرآن وما يجب عليه من حدود الطهارة
 والصلاه ، وأجرروا عليه في كل يوم ثلاثة دراهم ، وعلى معلمه ثلاثة دراهم
 آخر ، ولا يخرج من الحبس حتى يحفظ القرآن أجمع ، فكان كلما علم
 سورة نسي التي قبلها ، فبعث رسولاً إلى عمر : يا أمير المؤمنين وجه إليّ من
 يحمل إليك ما تعلمه أولاً فأولاً ، فإني لا أقدر على حمله جملة واحدة ،
 فيش عمر من فلاحه وقال : ما أرى هذه الدرامه إلا ضائعة ، ولو أطعمتها
 جائعاً أو أعطينها محتاجاً أو كسوتها عارياً لكان أصلح ، ثم دعا به ، فلما
 وقف بين يديه ، قال له : أقرأ **﴿قُلْ يَتَائِهَا الْكَافِرُونَ﴾** قال . أسأل الله
 العافية ! أدخلت يدك في الجراب فأخرجت شر ما وضع فيه وأصعبه ، فأمر
 به فوجئت عنقه ، ونفاه ، فاندفع يعني وقد توجهوا به .

عوجى على فَسْلِمِي جَبْرٍ فِيمَ الْوَقْفِ وَأَنْتَمْ سَفِرْ
 مَا نَتَقَى إِلَّا ثَلَاثَ مِنِّي حَتَّى يَفْرَقَ بَيْنَنَا الدَّهْرِ
 فَلَمَّا سَمِعَ الْمُوْكَلُونَ بِهِ حَسْنَ تَرْغِيْهِ خَلُوَهُ وَقَالُوا لَهُ : اذْهَبْ حِيتْ
 شَتَّ^(٢) .

(١) شد على رأسه إزاراً أسود متخدلاً من الحرير يلبسه النساء .

(٢) الأغانى ج ٦ ص ٢٣٧ .

ومن المختين من يترى بزى النساء ، ويترى كما يترى .

وكان بالمدينة بعض المختين منهم (طويس) و (الدلال) و (هنب) أمر بهم سليمان بن عبد الملك فخداهم . وحدث الزيرى عن الدلال قال : إنما لقب الدلال لشكله ، وحسن دله ، وظرفه ، وحلادة منطقه ، وحسن وجهه وإشارته . وكان مشغوفاً بمخالطة النساء ووصفهن للرجال . وكان من أراد خطبة امرأة سأله عنها وعن غيرها ، فلا يزال يصف له النساء واحدة فواحدة حتى ينتهي إلى وصف ما يعجبه ، ثم يتوسط بينه وبين من يعجبه منهن حتى يتزوجها .

وقال الزيرى : أنا أعلم خلق الله بالسبب الذى من أجله خصى الدلال ، وذلك أنه كان القادر يقدم المدينة ، فيسأل عن المرأة يتزوجها فيدل على الدلال ، فإذا جاءه قال له : صفت لي من تعرف من النساء للتزويع ، فلا يزال يصف له واحدة بعد واحدة حتى ينتهي إلى ما يوافق هواه ، فيقول : كيف لي بهذه ؟ فيقول : مهرها كذا وكذا ، فإذا رضي بذلك أتاه الدلال ، فقال لها : إنى أصبحت لك رجلاً من حاله وقصته وهبته ويساره ولا عهد له بالنساء ، وإنما قدم بلدنا آنفاً ، فلا يزال بذلك يشوقها ويحركها حتى تعطيه ، فإذا الرجل فيعلم أنه قد أحكم له ما أراد ، فإذا سوى الأمر وتزوجته المرأة ، قال لها : قد آن لهذا الرجل أن يدخل بك ، والليلة موعده ، وأنت مغلظة^(١) شيبة^(٢) جامة ، فساعة يدخل عليك قد دفقت عليه مثل سيل العرم ، فيقدرك ولا يعاودك وتكونين من أشأم النساء على نفسك وغيرك ، فتقول : فكيف أصنع ؟ فيقول : أنت أعلم بدواء حرك ودائه وما يسكن غلمنتك ، فتقول : ما أجد له شيئاً أشفى من الواقع^(٣) فيقول لها : إن لم تخافي الفضيحة فابعثي إلى بعض الزوج حتى يقضى بعض وطرك ، ويكف عادية حرك فتقول له : ويلك ! ولا كل هذا ! فلا تزال المحاورة بينهما حتى

(١) مغلظة : مقطعة .

(٢) الشقة : شبق : اشتتد شهونه .

(٣) أبدلنا اللفظ الذى رواه ومثله ، الأغانى ج ٤ ص ٢٧٠ ، الواقع : الجماع .

يقول لها : فكما جاء على أقوم ، فأنهضك وأنا والله إلى التخفيف أحوج ، ففرح المرأة فتقول هذا أمر مستور فيقع عليها ، حتى إذا قضى لذته منها ، قال لها : أما أنت فقد استرحت وأمنت العيب وبقيت أنا ، ثم يجيء إلى الزوج ، فيقول له : قد واعدتها أن تدخل عليك الليلة ، وأنت رجل عزب ، ونساء المدينة خاصة يردد المطاولة في الجماع ، وكأنني بك كما تدخله عليها تفرغ وتقوم فبغضنك وتمتنع ولا تعاودك بعدها ولو أعطيتها الدنيا ، ولا تنظر في وجهك بعدها ، فلا يزال في مثل هذا القول حتى يعلم أنه هاجت شهوته ، فيقول له كيف أعمل ؟ قال : تطلب زنجية فتوافقها مرتين أو ثلاثة حتى تسكن غلمنتك ، فإذا دخلت الليلة إلى أهلك لم تجد أمرك إلا جميلاً ، فيقول له ذلك : أعود بالله من هذا الحال أزنا وزنجية ! والله لا أفعل ! فإذا أكثر محاورته قال له : فكما جاء على فقم على أنا حتى تسكن غلمنتك ، وشبقك ، فيفرح في الواقعه مرة أو مرتين ، فيقول له : قد استوى أمرك الآن وطابت نفسك ، وتدخل على زوجتك فتشب عليها وثباً يملؤها سروراً ولذة ، فيطأ المرأة قبل زوجها ، ويطأ الرجل قبل امرأته . فكان ذلك دأبه ، إلى أن بلغ خبره سليمان بن عبد الملك ، فكتب بأن يخصى سائر المختفين فورد الكتاب على ابن حزم فخصاهم .

١٥ - العادة السرية :

واستعمال الفتى يده للاستمناء ، مرض نفسي جنسي خطير ، ولا يمكن أن يفعل الرجل العادي ذلك ، وهذا المرض يستفحـل ، ويصبح بعد ذلك عادة يصعب الإقلاع عنها ، ويرجع هذا الداء كثيرة من الأمراض التي نحن بصددها ، إلى لوثات وراثية ، ومضاعفات لعلل خلقية ، ولا يقل ضرر هذا المرض عن أضرار اللوـاط .

والمرأة تمارس كذلك الاستمناء بطرق كثيرة ، فيحدث عندها اضطرابات عصبية شتى ، وقد تسوء حالها ، فتعوقها عن السعادة في الزواج .

وتنشأ العادة السرية في البنات ، منذ شعورهن باللذة عند ركوب الدرجات (البسكتيليت) باحتكاك أخذاذهن ، مما يهيجهن ، أو باستعمال آلات الحياكة (ماكينات الخياطة) التي تدبرها الأرجل ، وقد يعتمدى بهن الحال ، فيحاولن إدخال أشياء غريبة في مهابلهن ، كأقلام الرصاص ، أو الأصابع ، أو رقبة الزجاجات ، أو الخيار ، وما شاكل ذلك مما يؤدى إلى إصابة أعضائهن التناولية بإصابات لا حد لها ، ويرفعن في مصائب لا قبل لهم بها .

وقد أشار الدين إلى هذه العادة ، ولعن صاحبها ، ونهى عن فعلها لبالغ ضررها ، ولعظم خططها ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : « سَبَعَةُ لَا يَنْظَرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَزِكُهُمْ ، وَلَا يَجْعَلُهُمْ مَعَ الْعَالَمِينَ ، يَدْخُلُهُمُ النَّارَ أَوْلَ الدَّخَلِينَ ، إِلَّا أَنْ يَتُوبُوا ، إِلَّا أَنْ يَتُوبُوا ، إِلَّا أَنْ يَتُوبُوا ، وَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ : النَّاكِحُ يَنْدَهُ ، وَالْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ بِهِ ، وَمَدْمُنُ الْخَمْرِ ، وَالْمَضَارِبُ أَبُوهِهِ حَتَّى يَسْغِيَنَا ، وَالْمَؤْذِنُ جَيْرَانُهِ حَتَّى يَلْقَئُهُ ، وَالنَّاكِحُ حَلِيلَةَ جَارِهِ »^(١) .

١٦ - الفسق بالأقارب :

وهو مرض مشهور كذلك ، وهو أن يأتى الرجل ابنته ، أو أحد محارمه . وقد فعل ذلك الوليد بن يزيد بن عبد الملك مع ابنته^(٢) إذ خرج يوماً من مقصورة له إلى مقصورة ، فإذا هو بنت له معها حاضتها ، فوثب عليها فانتزعها ، فقالت له الحاضنة : إنها الجوسية !! قال : اسكنى ثم قال :

من راقب الناس مات غماً وفاز باللذة الحسوز
وكالآخر الذى يحلل هتك عرض البنات ، ويرى أن آباءهن أولى بهن
من الأغراب ، كما أن البنات لمن زرعه ورباه فيقول :

أليس النبات لمن رباه وسقاه في الزمن الجدب

(١) انظر إرثاء الغليل (٥٨/٨) ، الكثر (٤٤٠٤٠) ، كشف المغفاء (٥٤٢/١) ، والمعلل (١٤٤/٢) .

(٢) الأغانى ج ٧ ص ٦٠ .

ومن هؤلاء المرضى ، رجل يأتى إلى بيته سكراناً ، ويضطر زوجته أن تساعده على هتك عرض بناه كما روى (فوريل) وغيره .

وقد أشار الإسلام إلى هذا المرض ، وأمر أن يقتل الفاسق فعن يزيد بن البراء ، عن أبيه ، قال : لقيت عمى ومحه دابة . فقلت : أين تريد ؟ قال : بعثني رسول الله عليه السلام إلى رجل نكح امرأة أبيه ، فأمرني أن أضرب عنقه (١) .

١٧ - الزنا :

والزنا مرض نفسي جنسي من أشد الأمراض فتكاً بالمصابين به ، وقد شرحنا نفسية الزنا ، وحللنا أخلاقهم في مؤلفنا (الإسلام والطه) في مبحث (نكاح الزاني والزنانية) فلا نرى داعياً إلى تكرار ما بناه هنالك ، ولكن لا أرى بأساساً أن أنقل حرفيًّا نبذة صغيرة مما قلناه آنفاً قلت :

« فالزانية مخلوقة شاذة ، وشذوذها لا يتفق مع طبيعة الرجل العادى من الناحية العقلية ، والنفسية ، والجنسية ، وهى مسلوبة الشرف والعفاف ، ظاهرة اللؤم والنفاق ، ترضى كل طارق وتدعى حب كل زان ، تبتسم ابتسامة مؤلها النفاق والخداع ، وتقبل عن نفس سقيمة عليلة ، وروح خادعة غاشية ، ألقت برق الحياة ، ولبست أثواب الخبث والخديعة ، لا كرامة لها ، ولا قوام لأخلاقها ، لها عقيدة فاسدة ، ورأى ضال ، فلا تصلح أن تكون شريكة رجل مسلم مهذب النفس ، قويم الأخلاق ، حسن الطياع » .

وبعد أن ذكرنا هنالك علة البغاء ، وأنواع الزانيات والأثر الوراثي للزنا ، وبعد أن ذكرنا ذكر وراثة البغاء في القرآن الكريم وصعوبة إقلاع المومس عن الزنا ، ذكرنا أن الزناة من الذكور كالمومسات من الإناث فقلنا :

« ولا تختلف أخلاق الزانى عن أخلاق الزانية فى شيء ، فالزانى أخلاقه

(١) أخرجه الحاكم (٤/٣٥٧) .

كأخلاق البغى ، ونفسه كنفسها تماماً ، وهذا يفسر لك السقوط الخلقي الشديد الذى تشاهده فى بعض الذكور من الشبان والرجال فى هذا العصر ، وتسمع عنه فى سائر العصور فتجد الزانى من هؤلاء وقد انطبع فى مخياله صورة الحياة الجنسية الشاذة ، وتمركزت عقليته فى أعضائه التناسلية ، فتجد أحاديث هؤلاء السفلة لا تجد مجالاً إلا فى ذكر العملية الجنسية ، ولا تجد لهؤلاء الأوشاب موضعًا للاقتراف إلا بمحاجة المومسات والفاجرات ، ويذهب الواحد منهم برأقصة البغاء ، وتراء من ضيق عقليته يزعم أنه محظوظ أنظار الزانيات ، ولا يدرى أن الزانية لا تفرق بين الذكور ، ولا تعنى إلا من تعيش على حساب ضعفه الخلقي ، وسقوطه النفسي الشديد . قال تعالى : ﴿وَالْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَاهَّفُونَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَاونَ عَنِ الْمَعْرُوفِ ..﴾⁽¹⁾ إلى أن قلنا : « وما الزانى إلا حيوان متخل الخلق ، سقيم النفس ، خبيث الطبيع ، لعيم مخادع ، تحسبه إنساناً إذا قابلته ، وتخاله رجلاً إذا لحته ، تفضله الأنعام بما فيها من الصفات النافعة . ختم الله على قلبه فلا يسمع إلا لحن الخبث ، ولا تتلقى أذنه إلا نداء الفحش والفحجر ، ولا يرى إلا القبيح ، فإذا صادف ناظريه الشيء الحسن انعكس على مرآة عقله السقيم ، فيراه عليلاً شائناً ، يسير في الحياة مخداعاً يحاول أن يظهر بمظهر العادين من الرجال ، ويعمل جهده لإخفاء سيرته ، فتفضحه سيرته ، فيبدو أمام الناس عارياً من الفضائل ، مجردًا من الصفات الإنسانية السامية ، إذا نصحته وأنت ترجو إصلاحه ، نبذ نصيحتك نبذ التواه ، ويعجب منه كيف لا ترى بمرأته العمياء ، وتفهم ما يفهم عقله العليل ، وإذا طلبت منه الانقياد إلى تعاليم الله واتباع الدين الحق ، أخذته العزة بالإثم ، وكبر عليه أن يسير على طريق متبوع الدين ، لأنهم - كما يرى عقله الضعيف - سفهاء . والزانى بجانب ذلك كله نفاق ، فإذا وجد أن مصلحته الادعاء بالصلاح ، أظهر انقياده للفضيلة ، وقد يتحمس بعض الشيء لها ، فإذا خلا إلى

(1) سورة التوبه الآية : ٦٧ .

شياطينه ، صارحهم بطريقه ومال إليهم بكلته .

وأرى الرجوع إلى مؤلفي (الإسلام والطب) لمعرفة كيف (تนาقض الزانية والزانية في الاتصال الجنسي البهيمي) وللإمام (بأمراض الزناة) ، و(وسط الزناة) و (الزناة والخمر) و (الزنا والزواج) و (غاية الإسلام من تحريم نكاح الزناة) وكون (الزنا ينبع لأنحرض الأمراض) و (أولاد الزنا) و (وجه الشبه بين الزناة والمشركين) .

١٨ - إدمان الخمر :

ومن الأمراض النفسية الجنسية كذلك مرض إدمان الخمر ، وقد وفيينا الكلام في الخمر في مؤلفنا (الإسلام والطب) وتكلمنا هنالك عن (الجنون الكحولي) و (الخمر والأخلاق) و (الخمر وشذوذ العاطفة الجنسية) و (تأثير الخمر على الأعضاء التناسلية) و (تأثير الخمر في النسل) ^(١) مما لا أرى ضرورة هنا لتكراره وأستطيع أن أقول هنا إن مدمن الخمر لا يصلح البتة للزواج ، لفساد بدنها ، ومرض أخلاقه ، وللعلل النفسية ، وللمضاعفات الجنسية التي يرزخ تحتها ، وتسلبه صفة الإنسانية ، وتعدم فيه الصلاح الذي تقوم عليه العائلة ، ويشاد عليه الزواج .

ومدمن الخمر يرآ منه الإسلام ، والإسلام لا يقبل من كانت روحه روح مدمن الخمر ، فيقول صلوات الله وسلامه عليه : « ثلاثة لا يدخلون الجنة أبداً : الديوث ، والرجلة من النساء ، ومدمن الخمر » ^(٢) .

(١) وما تكلمنا عنه كذلك « تعريف الخمر » و « علة التسمية » و « حلايا التسمير » و « الغول » و « أهم أنواع الخمور » و « كيف تصنع الخمور » و « تحضير الكحول النقى » و « الغول ونجاسته الخمر » و « ما ينسب إلى الخمر من منافع » و « تحكم الخمر في شاربيها » و « تأثير الخمر على الأعصاب » و « استغاثة الطب عنها كدواء » و « الكبد الكحولي » و « التحول الدهني للකبد » و « إصابة الكلى » و « الخمر والتبسيج العصبي » و « إصابة الأوعية الدموية » و « تأثير شرب القليل من الخمر » و « عقاب شارب الخمر في الإسلام » و « علاج إدمان مذهبات العقل » و « ضرر المتع الفجائي » و « الخمر في الحنة » .

(٢) مجمع الروايات (٤) / ٣٢٧ .

ولا يمكننى هنا إلا الإشارة لهذا المرض ، حيث لا يمكن أن يتبع القارئ ما أقول ، إلا إذا قرأ مبحث (الخمر) في مؤلفنا المذكور ، لمعرفة كيف يكون الخمر أساساً لمعظم الأمراض النفسية الجنسية وشاربوها مسرحاً لهذه العلل ، كالللوساط ، ولنواط الحيوان ، ومرض استعمال العنف ، وتحمل الأذى ، والاختنوثة النفسية الجنسية ، إلى غير ذلك من الأمراض التي ذكرناها في هذا المؤلف ، والتي لا يخلو شارب الخمر من الإصابة ببعضها ، أو بكثير منها .

١٩ - مرض الدياثة :

والديوث هو الذي لا يغار على امرأته أو إحدى محارمه ، وهو أول الثلاثة الذين ذكر رسول الله ﷺ أنهم لا يدخلون الجنة أبداً ، قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يدخلون الجنة أبداً : الديوث ، والرجلة من النساء ، ومدمن الخمر » ^(١) وشاربوا الخمر جميعاً مرضى بهذا الداء ، ولا يستثنى من ذلك أحد ، ومن علامات هذا المرض ما تراه في البلاد التي يشرب أهلها الخمر ، ترى ساكنيها لا يرون بأيّاً أن تختلط نساؤهم مع غيرهم ، وأن يراقصن سواهم ، بل ترى المرضى بهذه الداء يسرون ويرون لذة كبيرة في أن يستحسن أحدهم امرأته ويتدحها ، ويطلب مراقصتها أو مرافقتها إلى التزهّة ، أو زيارة بيته وغير ذلك ، فيجد ما يملأ صدره المريض جيلاً ولذة ، بل قد لا يحتاج الزوج المريض إلا إذا قرب امرأته ذكر سواه ، وهذا المرض منتشر بانتشار الخمر ، ومتوجّل في البلاد توغل بنت الحان فيها ، ولذلك يقول الشاعر العربي :

وكلُّ أنسٍ يحفظونَ خريهمْ وليُسْ لأصحابِ النبيذ حريمْ
وإنْ قلتُ هذَا لِمَ أَقْلُ عنْ جهالَةِ ولكَنِّي بالفاسقينَ عَلِيمْ
وأكْتَفِي بِهذا وأُحِيلُ القارئَ إِلَى مؤلِّفي (الإِسْلَامُ وَالطبُّ) لِقِرَاءَةِ
مَبْحَثِ الْخَمْرِ ، وَالْخَمْرُ وَشَدُودُ الْعَاطِفَةِ الْجَنْسِيَّةِ (ص ٢٠٠) .

(١) تقدم تخرّجه .

وذكر الدين أن الدياثة مرض نفسي جنسى فى قول رسول الله ﷺ :
«إنى لغدور، وما من امرئ لا يغار إلا هو منكوس القلب»^(١).

٢٠ - جنون الغيرة :

ومن طبيعة الرجل السليم النفس أن يغار على زوجته ، كما سببن - إن شاء الله - في مبحث العلاقة الجنسية بين الزوجين ، ولكن إذا زادت الغيرة عن حدتها كأن غار الفرد على الأجنبية من زوجها ، أو كانت غيرته مما يؤدي إلى الفتوك بين أحب ، فذلك هو المرض والجنون ، فمن أمثلة النوع الأول : ما حكى عن مجنون بن عامر (مجنون ليلي) أنه مز بزوج ليلي ، وهو جالس يصطلي^(٢) في يوم شات ، وقد أتى ابن عم له في حى الجنون حاجة ، فوقف عليه ثم أشد يقول :

يربك هل ضَمَّنْتَ إِلَيْكَ لِيلِيَ قَبْيلَ الصُّبْحِ أَوْ قَبْلَتْ فَاهَا؟!
وهل رَفَثَ عَلَيْكَ قُرُونَ لِيلِيَ رَفِيفَ الْأَقْحَوَانَةِ^(٣) فِي نَدَاهَا؟!
فالله إذ حلقتني فنعم ! فقبض الجنون بكلتا يديه قضتين من الجمر ، فما فارقهما حتى خر بعشياً عليه ، وسقط الحجر من لحم راحتيه^(٤) ، وعرض على شفته فقطعها^(٥) .

ومن أمثلة النوع الثاني - ويحدث غالباً فيمن اعتاد شرب الخمر - ما حكى في كتاب الأغانى عن عبد السلام بن رغبان ، كان عنده غلام وخارية ، شففاه حباً ، فكان يجلس للشراب ، والخارية عن يمينه ، والغلام عن شماله ، ثم خشى أن يموت قبلهما ، فنعم غيراً بما لهما من روعة وجمال ، فذبحهما وأحرقهما وجعل من ترابهما آتيسين للشراب^(٦) .

(١) أخلاق السادة المنقبين (٣٦٢/٥) .

(٢) يصطلي : يشمل النار .

(٣) الأقحوان : نوع من النبات .

(٤) الراحة : الكف .

(٥) الأغانى ص ٢٤ ج ٢ .

(٦) أقر ما ذكرته في مؤلفنا (الإسلام والطه) في بحث الحمر ما له علاقة بهذا النوع من الجنون الذى يسببه الحمر فلتا : والجنون الكحولي المزمن هو السبب المباشر لجميع الجرائم الجنسية =

وكان ينشد حين يشرب من الآنية التي صنعها من تراب الغلام :
 أَسْفَقْتُ أَنْ يَرِدُ الزَّمَانُ يَعْدُرُه
 أَوْ أَبْتَلَى بَعْدَ الْوَصَالِ يَهْجِرُه
 قَمْرٌ قد استخرجته من دُخْنَةِ
 لِبَيْتِي وَأَسْرُوَهُ مِنْ خِدْرَهُ
 فَقَتَلَتْهُ وَلَهُ عَلَى كِرَامَةِ
 عَهْدِي بِهِ مِنْتَأْ كَأْحَسِنِ نَائِمٍ
 لَوْ كَانَ يَنْدَرِي الْمَوْتُ مَاذَا بَعْدَهُ
 غَصَصَ تَكَادُ تَفِيضُ مِنْهَا نَفْسَهُ
 ثُمَّ يَنشد حين يشرب من الآنية التي صنعها من تراب الجارية :

يَا طَلْعَةَ طَلَعَ الْحَمَامُ عَلَيْهَا فَجَحَّى لَهَا ثَمَرُ الرَّوْدَى يَيْدِنِيهَا
 حَكَمْتُ سَيْفِي فِي مَجَالِ خَنَاقِهَا
 وَمَدَامِعِي تَجْرِي عَلَى خَدَّيْهَا
 رَوَى الْهَوَى شَفَقَتِي مِنْ شَفَقِهَا
 رَوَى الْهَوَى شَفَقَتِي مِنْ شَفَقِهَا
 شَيْءٌ أَعْزَّ عَلَى مِنْ تَغَيَّبِهَا
 أَتَكِي إِذَا سَقَطَ الدُّبَابُ عَلَيْهَا
 فَوْحَقْ تَغَيَّبِهَا وَمَا وَطَئَ الشَّرِى
 مَا كَانَ قَلْلَاهَا لَأَنِّي لَمْ أَكُنْ
 لَكُنْ بَخْلَتُ عَلَى الْوَجُودِ بِمُحَسِّنِهَا

٢١ - جنون الشيخوخة الجنسي :

وهذا المرض يصاب به كبار السن ذكوراً وإناثاً ، فترى المريض منهم يلذ له أن يعبث بأعضاء الأطفال ، سواء أكانوا من جنسه أم من غير جنسه ، فترى المرأة العجوز تفعل ذلك مع الطفلة التي قد يبلغ سنتها ثلاث سنوات ،

= المسيبة عن الغيرة ، وهذه الجرائم تكون في الغالب قتل الأبراء ، وتشأ الحالة بأن يحسب المعتاد على المخبر أن امرأته تحب سواه ، فتشأ في فكره أشياء خيالية تثبت لديه ما يجول بخاطره من الأوهام ، وينذهب إلى امرأته ليرغماها على الاعتراف باستعمال القوة ، وبعد مشاجرات وتخيلات يتنهى الأمر بقتل الزوجة دون العشيق ، وقد يقتل هذا المعتوه أولاده انتقاماً ، إذ يدخل إليه أنهم ليسوا من صلبه ، بل جاءتهم بهم امرأته من عشيقها المهووم . راجع مبحث الحمر .

أو أكثر أو أقل ، وقد تستر أمرها ، إذا كانت البنت تعى شيئاً ، ففترضها فى قبلها مداعية أنها تعاقبها ، أو تداعبها ، وتفعل ذلك مع الذكران ، فهى تشبع فى نفسها رغبة مكبوتة ، وشهوة مكتونة فى قبر نفسها العليلة المريضة ، وخطر هذه العجوز المريضة على الأطفال كبير ، فهى تفعل بهم ذلك دون البلوغ فتلت أنظارهم إلى أعضائهم التناسلية ، وقد يجر هذا إلى أضرار كثيرة ، ويحدث كثيراً عند مثل هؤلاء الصغار ، أن يفعلن بأنفسهن ذلك ، وقد يؤدي هذا الفعل إلى إزالة غشاء البكارة .

وكبار السن من الرجال يصابون بنفس الداء فتراهم يتوددون إلى الصغار تودداً مريضاً ، يزور أحدهم صاحبه ، فإذا كان لهذا الصاحبأطفال تراه يعاقبهم ويجلسهم على حجره ويداعبهم تحت ستار الشيخوخة وصغر سن الطفل . وترى هؤلاء المرضى يتخدون كل الحيل ليظفروا بفرائسهم ، بعيدين عن أعين الرقباء ، ليشبعوا شهواتهم بالعبث بأعضاء هؤلاء الأطفال ، وقد يفعلون ذلك مع الشبان والشابات ، وستارهم كذلك ادعاوهم أن هؤلاء مثل أبنائهم وأحفادهم ، وحيثند يكتفون بالقبل والعنق ، وقد تناح الفرصة لبعضهم أن يلحف أعضاءه بأعضاء فريسته ، ولقد زويت حوادث كثيرة مثل هذه ، وقعت من الخدم المصاين بهذه اللوثات ، ولعل هذا هو السبب الذى يعلل وجود كثير من الأطفال حوالي سن الخامسة مصابين ، بالسيلان الصدیدى (الجونوريا) والزهرى أو هما جمیعاً .

ويجب أن نشير هنا ، أن المرض بمرض نفسى جنسى ، قلما يكون مصاباً بنوع واحد من الأمراض المذكورة في هذا المبحث .

وقد أمر الدين بعدم التشبيه بالمصابين بهذه الأمراض ، ولعن المؤثرين بها ، وسن القوانين الالازمة لحماية الأصحاء منهم ، وشرع التشريع الكافى لإحاطة العائلة بسياج منيع من الحفظ ، وسيأتي بيان ذلك فيما بعد .

* * *

المبحث الثالث

إعداد الفرد للزواج

تكلمنا في المبحث الأول عن الفروق الجسمية ، والعقلية ، والنفسية ، بين الرجل والمرأة ، وبيننا كيف أن كلاً منها قد أعد إعداداً خاصاً ليقوم بالوظيفة الإنسانية التي هي لها خير قيام ، وذكرنا في المبحث الثاني الشذوذ الذي يعترى المرء فيخرجه عن التكوين الطبيعي الخاص بجنسه . ونبين في هذا المبحث الوسائل التي اتخذها الإسلام ل التربية الفرد تربية صحيحة ، تحميه من الوقوع في مثل ما قدمنا من الأمراض المختلفة ، والعلل المتباعدة ، ولتعينه على التخلص مما عساه يكون قد نقل إليه برغمه من شتى الآفات الوراثية التي أورثها إياه أحد أبويه الشاذين ، أو كلاهما جمِيعاً ، وسيظهر لنا كيف أن الذي يتبع الإسلام ، يضمن السلامة من العيوب الخلقية والخلقية والنفسية ، والله تعالى يقول : ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ * فَمَا يَكْدُبُكَ بَعْدَ إِلَّا دِينٌ * أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾^(١) .

١ - الإعداد الصحي

فليقد عنى الدين بصحة البشر ، فدعاهم إلى النظافة ، وكره لهم النجاسات والقاذرات وحثهم على القيام بالأعمال الرياضية البدنية ، وحذرهم من الأمراض والعدوى ، فأمرهم باجتناب أسبابها ، وحرم عليهم تناول المواد التي تؤديهم وتعرضهم للإصابة بشتى العلل : كالخمر والميتة والدم ولحم الحنزir ، وحرم عليهم كذلك الزنا واللواء ووطء الحائض إلى غير ذلك مما فصلناه وشرحناه في مؤلفنا (الإسلام والطب) فلا نرى هنا ضرورة لإعادته ، ونرجو القارئ أن يرجع إليه لعلم عظمة الإسلام التي تعد

(١) سورة التين الآيات ٦ - ٨ .

متبعه ليكون سليم الجسم ، صحيحًا غير عليل ، فيغدو صالحًا للزواج ، مهيئاً
لقبول الإمدادات العقلية الطيبة ، والمزايا النفسية السامية .

٢ - الإعداد العلمي

والإعداد العلمي هو الناحية الثانية التي أعدها الإسلام للفرد ، لصلاح
الأسرة ، فإذا تأثر العلم مع العقل وسائر الإعدادات ، كانت هذه وسائل
توجيه الأسرة إلى الناحية الصحيحة ، ولضمان عدم التزول بها إلى المستوى
الذى لا يليق بها ، ومن الثابت أن الزوجين إذا تعلم كل منهما ما يناسبه من
العلوم ، وتحتاج بما يليق به من العقل ، ألفاً أسرة صالحة ، وعاشا عيشة هنية ،
وقلت بين الناس نسبة الطلاق ، وكان الزوجان أقدر على حل مشاكلهما
العائلية ، وسندكر فيما يلى عجالة تشير إلى مقدار اهتمام الإسلام بمتبعيه .

(أ) الحث على التعلم :

فقد حث الدين على طلب العلم ، والتزوّد به ، والارتشاف من منهله
العذب ، فقال تعالى : ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَقْلِمُونَ﴾^(١) أى
اسأّلوا صاحب الحرفة أو الصناعة التي لا تعرفونها فينبئكم بما خفي عليكم
منها ، وقال صلوات الله وسلامه عليه : «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلَبُ فِيهِ عِلْمًا ،
سَهَلَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»^(٢) .

(ب) فرضية طلب العلم :

بل لقد اعتبر الدين العلم فريضة على المسلم يجب تحصيلها ، فقال
صلوات الله وسلامه عليه : « طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ »^(٣) .

(١) سورة الأنبياء الآية : ٧ .

(٢) أخرجه أنس بن مالك (١٩٦/٥) ، وأبي جعفر (٧٨) ، والمشبك (٢١٢) ، والكثر (٢٨٧٤٦) .

(٣) أخرجه الطبراني (٢٤٠/١٠) ، المقلبي (٥٨/٢) ، العقيلي (٤١٠/٣) ، والعلل المتأخرة (١/٥٤، ٥٥، ٥٧) .

(ج) البعثات العلمية :

ولما كان العلم لا نهاية له ، ولما كان العلم ملكاً للعالم أجمع ، فقد أمر الدين بالتغرب لتحصيل ما لا يمكن تحصيله في بلد طالب العلم ، فقال تعالى : «**فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَسَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيَشْذُرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْذَرُونَ**»^(١) وقال صلوات الله وسلامه عليه : «**أَطْلَبُوا الْعِلْمَ وَلَنْ يَرْجِعُوا بِالصَّيْنِ**»^(٢) .

(د) تقرير مبدأ جهل الإنسان :

ولقد وضع الإسلام أساساً فلسفياً عظيماً، يجعل المرء دائم السعي للتزود من سائر العلوم والفنون ، ألا وهو اشتراط إقرار طالب العلم بجهله ، حتى لا يقف بجانب مقدار محدود من الثقافة ولو علا ، فقال جل شأنه : «**وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا**»^(٣) وقال : «**وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا**»^(٤) .

(هـ) وجوب إرواء طالب العلم :

وقد أمر الدين أن لا يضن العالم بعلمه ، وأن يجحب بما يعلم على من لا يعلم ، قال رسول الله ﷺ : «**مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَجْمَعُهُ اللَّهُ بِلِحَاظٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»^(٥) .

(وـ) العلوم النافعة :

وما دعا إليه الدين تعلم الحرفة والصناعة والعمل على حدقها ، فقال تعالى : «**إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَخْسَنَ عَمَلًا**»^(٦) .

(١) سورة التوبه الآية : ١٢٢ .

(٢) أخرجه الشجري (٥٧/١) ، انظر الموضوعات (٢١٥/١) ، والعقيلي (٢٣٠/١) ، تنزيه الشريعة (٢٥٨/١) .

(٣) سورة الإسراء الآية : ٨٤ . (٤) سورة طه الآية : ١١٤ .

(٥) أخرجه أحمد (٢٦٣/٢ و ٤٩٥، ٣٠٥)، والطبراني (٤٠١/٨)، وكشف الخفاء (٣٥٢/٢) .

(٦) سورة الكهف الآية : ٣٠ .

فدعوا الدين إلى تعلم التاريخ ، فجاء في القرآن الكريم من قصص الأنبياء والأمم ، ما يوسع مداركتنا ، ويزيد معلوماتنا ، فإن في دراسة التاريخ أهمية كبيرة لثقافتنا ، لمعرفة النظام الاجتماعي والقوانين الإنسانية ، والإسلام بالشخصيات المختلفة التي يمكن للإنسان الاقتباس من جهود بعضها ، والخذر من أعمال الفريق الآخر منها والخض على دراسة التاريخ يؤخذ من قوله تعالى : ﴿فَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنُنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْكَذَّابِينَ﴾^(١) .

وال تاريخ يتضمن دراسة تقويم البلدان (الجغرافيا) لمعرفة البلاد التي يسكنها رجال التاريخ ، كقوله تعالى : ﴿اَهِبُّو مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ﴾^(٢) .

وجاء ذكر علم الفلك في قوله تعالى : ﴿وَآيَةٌ لَهُمُ اللَّيلُ نَسْلَحُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِيُنْثَرُ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الرَّحِيمِ الْعَلِيمِ وَالْقَمَرُ قَدْرُنَا هَذَا مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْغَرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾ لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في ذلك يسبحون^(٣) ، مما يدل على أن الشمس والقمر والكواكب يسبحون ويتجرون في عوالمهم ، ومثل ذلك قوله تعالى عن كروية الأرض : ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾^(٤) وقوله : ﴿خَلَقَ الشَّمْسَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ يَكُوْزُ اللَّيلَ عَلَى النَّهَارِ وَيَكُوْزُ النَّهَارَ عَلَى اللَّيلِ﴾^(٥) والتکبير طبعاً لا يكون إلا على كرة ، إلى غير ذلك مما لا مجال لذكره هنا .

وتعلم فن النبات يشير إليه تعالى في قوله : ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا المَاءَ اهْتَرَّتْ وَرَبَّتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾^(٦) ، مبيناً

(١) سورة آل عمران الآية : ١٣٧ . (٢) سورة البقرة الآية : ٦١ .

(٣) سورة ميس الآيات : ٤٠ - ٣٧ . (٤) سورة النازعات الآية : ٣٠ .

(٥) سورة الزمر الآية : ٥ . (٦) سورة الحج الآية : ٥ .

حركة الأرض حين ينزل عليها الماء . قوله تعالى في الجغرافيا المنطقية : « وَشَجَرَةٌ تَخْرُجُ مِنْ طُورٍ سَيِّئَةٍ تَبْثُثُ بِالدُّهْنِ وَصَبِغَ لِلأَكْلِينَ »^(١) . قوله في تلقيح النبات الذكر لأنثاه مع الإشارة إلى طريق من طرق التلقيح : « وَأَزْسَلْنَا الرِّيَاحَ لِوَاقِعٍ »^(٢) إلى غير ذلك مما تجده في القرآن الكريم . وأشار إلى علم الضوء في قوله : « وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسْرَابٍ بِقِيعَةٍ يَخْسِبُهُ الظُّفَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا .. »^(٣) .

(ز) العلم الذي لا ينفع ولا يضر :

ومن الناس من يشغلون حياتهم بعلوم لا تفهمهم ولا تضرهم ، فلا ينالوا بذلك خيراً ، وقد أشار الدين إلى مثل ذلك ، فقد روى أن النبي ﷺ مر برجل والناس مجتمعون عليه فقال : (ما هذا ؟) فقالوا : رجل علامة . فقال : (بماذا ؟) قالوا : بالشعر ، وأنساب العرب ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : « علم لا ينفع وجهل لا يضر »^(٤) .

(ح) عدم مساواة العالم بالجاهل :

وقد بين الإسلام أن العالم والجاهل لا يستويان ، فقال جل شأنه : « قُلْ هُلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ »^(٥) .

وكذلك حوى الدين علوم الطب مما ذكرناه في مؤلفنا (الإسلام والطب) وعلوم الاجتماع ، والقانون ، وعلوم النفس ، والأخلاق ، والتربية ، والأدب ، والفلسفة ، وفلسفة التنسابيات ، مما حوى بعضه هذا الكتاب وسائر العلوم والفنون . ولقد صدق الله تعالى في قوله : « مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ »^(٦) وقال صلوات الله وسلامه عليه : « مثل ما بعثني

(١) سورة المؤمنون الآية : ٢٠ . (٢) سورة الحجر الآية : ٢٢ .

(٣) سورة التور الآية : ٣٩ .

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ بغداد (٣٠ / ١) وانظر إتحاف السادة المتقين (١ / ٢٢٥ ، ٢٢٤) .

(٥) سورة الزمر الآية : ٩ . (٦) سورة الأنعام الآية : ٣٨ .

الله عز وجل به من الهدى والعلم ، كمثل الغيث الكبير ، أصاب أرضاً ، فكانت منها بقعة قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكبير ، وكانت منها بقعة أمسكت الماء ، فنفع الله عز وجل بها الناس ، فشربوا منها وسقوا وزرعوا ، وكانت منها طائفة قيغان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ »^(١) .

(ط) الحث على التأليف :

وتحث الدين على التأليف ، ونشر الكتب المفيدة ورغبة في هذا كل الترغيب ، فقال صلى الله عليه وسلم : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث ... علم ينتفع به »^(٢) .

(ى) تعظيم العلماء :

ولقد عظم الله تعالى العلماء ، فقال : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ﴾^(٣) وقال : ﴿فَلْ كَفَى بِإِنَّهُ شَهِيدًا بِتِبَيَّنِ وَيَسِّعُهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾^(٤) وقال : ﴿وَتَلَكَ الْأَمْنَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ﴾^(٥) وقال : ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْعِلْمَ﴾^(٦) إلى غير ذلك مما ذكره الله تعالى في كتابه العزيز . وقال صلوات الله وسلامه عليه : « مَنْ يَرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْعِلُهُ فِي الدِّينِ ، وَيَلْهِمُهُ رُشْدَةً »^(٧) .

(ك) درجات العلماء :

وذكر الدين أن العلماء أنفسهم درجات ، فقال : ﴿يَرْزَقُ اللَّهُ الَّذِينَ

(١) أخرجه البغوي في مرح السنة (١/٢٨٧)، الدر المشور (٣/٥٤)، والكتن (٨٩٧).

(٢) أخرجه مسلم (وصية / ١٤)، أبو داود (٢٨٨٠)، الترمذى (١٣٧٦)، النسائي (٦/٢٥١) عن أبي هريرة وباقى الثلاث صدقة جارية، وولد صالح يدعو له بخير.

(٣) سورة فاطر الآية : ٢٨ . (٤) سورة الرعد الآية : ٤٣ .

(٥) سورة العنكبوت الآية : ٤٣ . (٦) سورة العنكبوت الآية : ٤٩ .

(٧) أخرجه البخارى (١/٤٢، ٤/١٠٣)، مسلم في الركاة / ٩٨ ، والترمذى (٤٥/٢٦٤٥). من حديث معاوية دون قوله وبليمه رشه وهذه الزيادة عند الطبراني في الكبير .

آمثوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ دَرَجاتٍ^(١)

(ل) كفاءة العالم الصالح في الزواج :

ففيما تقدم إشارة بسيطة ، تبين كيف أن الإسلام حث على العلم والتزود به ، وفرضه على طرف الأسرة ، الرجل والمرأة ، حتى يصبحا صالحين للحياة الزوجية وتبعاتها ، وجعل العلم من دلائل الكفاءة في الزواج ، وأصبح هذا مقرراً في فقه الإسلام ، حتى أن العالم الصالح يعد كفؤاً لزوجة مهما علا نسبها ، ولا يقام حيلته وزن للجاه ، قال رسول الله عليه السلام : «إِنَّ الْحِكْمَةَ تَرِيدُ الشَّرِيفَ شَرْفًا، وَتَرِقُّ الْمَمْلُوكَ حَتَّى يُدْرِكَ مَدَارِكَ الْمَلُوكِ»^(٢) .

٣ - الإعداد العقلي

و عمل الإسلام على تربية قوة الفكر في الإنسان ، ومحنه على استعمال عقله وتدييره ، وأعطاه الوسائل المختلفة التي تعد عقله لصحة الحكم على الأشياء ، وتزيد من قدرته على الاستنباط والقياس ، إلى غير ذلك من الأمور التي تتعلق بالعقل ، وقال رسول الله عليه السلام : «إِنَّمَا يَقْرُبُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ»^(٣) .

حث الله المرء على التفكير والتأمل والتدبر الذي يؤدي إلى صحة الحكم فقال : «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَفْفَالِهَا»^(٤) وقال :

. (١) سورة الجادلة الآية : ١١.

. (٢) أبو نعيم في الحلية (٦٧٣)، وابن عدى (٥٧٩٣/٥)، والكتز (٢٨٧٤٢).

. (٣) انظر تزويه الشريعة (٢٢٣/١)، والأسرار المرقوعة (٤٤٢)، وإتحاف السادمة المقين (٤٥٥/١).

الحديث : قال أنس : أتني على رجل عند رسول الله عليه السلام فقالوا : خيراً ، فقال رسول الله عليه السلام : (كيف عقله؟) قالوا : يا رسول الله نقول من عبادته وفضله وخلقه ، فقال : «كيف عقله؟ فإن الأحق يصيب بحقه أعظم من فجور الفاجر وإنما...» الحديث . رواه ابن الحجر ، ومثله : قيل : يا رسول الله أرأيت الرجل يصوم النهار ، ويقوم الليل ، ويحج ، ويتمعر ، ويتصدق ، ويغزو في سبيل الله ، ويعود المريض ، ويشعيب الجنائز ، ويعين الصياف ولا يعلم منزلته عند الله يوم القيمة . فقال رسول الله عليه السلام : «إنما يجزي على قدر عقله» رواه مالك من حديث ابن عمر .

. (٤) سورة محمد الآية : ٢٤.

﴿أَيُوْدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جِنَّةٌ مِنْ نَجِيلٍ وَأَغْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْبِهَا الْأَنْهَارُ
لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الشَّمَراتِ وَأَصَابَهُ الْكِبْرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضَعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ
فِيهِ نَازٌ فَاخْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يَسِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾^(١)
وقوله : ﴿فَلَمْ يَأْتِكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقْوَمُوا لِلَّهِ مُشْنَى وَفَرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا
مَا يَصَاحِبُكُمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ يَنْبَغِي عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾^(٢)
وقوله : ﴿أَوْ لَمْ يَتَكَبَّرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾^(٣) وقال : ﴿وَمَنْ نَعْمَزُهُ نُنْكِسُهُ
فِي الْخَلْقِ أَفَلَا يَعْقِلُونَ﴾^(٤).

وي بين الإسلام أن التفكير يجب أن يكون بعيداً عن الهوى ، لا تتغلب عليه العاطفة ، ولا يستولى على صاحبه الانفعال فيستسلم له مما يجعله يخطئ في الحكم ، كما جاء في قوله تعالى : ﴿إِنَّهُ فَكَرَ وَقَدَرَ * فَقُتِلَ كَيْفَ
قَدَرَ * ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَرَ * ثُمَّ نَظَرَ * ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ * ثُمَّ أَذَبَرَ وَأَسْتَكَبَرَ *
فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا سُخْرَى يُؤْثِرُ * إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾^(٥).

بل انظر إلى الأمثلة العالية التي ضربها الله تعالى للناس ، لتفتقن أذهانهم ، وتعلى مداركهم ، كقوله تعالى عن المنافقين : ﴿مَنَّاهُمْ كَمَثَلُ الَّذِي اسْتَوْقَدَ
نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ يُنَورُهُمْ وَتَرَكُوهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ
لَا يُنْصَرُونَ * صَمُّ نَكْمَ غُمَّ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ * أَوْ كَصَبَ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ
ظُلُمَاتٍ وَرَغْدٌ وَرَبْقٌ يَجْعَلُونَ أَصْبَاعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ خَدَرَ الْمَوْتِ
وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ * يَكَادُ الْبَرِيقُ يَخْطُفُ أَنْصَارَهُمْ كُلُّمَا أَضَاءَ لَهُمْ
مَشَّا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَنْصَارِهِمْ
إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٦) إلى غير هذا من الآيات الكثيرة التي
حوها القرآن الكريم لتنمية القوى العقلية وتدربيها وتنميتها .

(١) سورة البقرة الآية : ٢٦٦ . (٢) سورة سبأ الآية : ٤٦ .

(٣) سورة الروم الآية : ٨ . (٤) سورة بيس الآية : ٦٨ .

(٥) سورة المدثر الآيات : ١٨ - ٢٥ .

(٦) سورة البقرة الآيات : ١٧ - ٢٠ .

وَمَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَقْدِيرِ الْعُقْلِ : « إِنَّمَا الْعُقْلُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ، وَصَدَّقَ رُشْتَهُ ، وَعَمِلَ بِطَاعَتِهِ »^(١) وَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ : « مَا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْ الْعُقْلِ »^(٢) وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « مَا اكْتَسَبَ رَجُلٌ مِثْلَ فَضْلِ عُقْلٍ ، يَهْدِي صَاحِبَهُ إِلَى هُدَىٰ ； وَيُرْدِهُ عَنْ رُدَىٰ ، وَمَا تَمَّ إِيمَانُ عَبْدٍ وَلَا اسْتِقْامَ دِينُهُ حَتَّىٰ يَكْمُلَ عُقْلَهُ »^(٣) .

وخطب الله تعالى العقول والأفهام في كتابه ، وردد للناس قوله جل شأنه : ﴿أَفَلَا تَقْبِلُونَ﴾^(٤) وذكر كيف أن من لا يستعمل عقله لا ينفع ، ولا نصيب له في سعادة الآخرة ، فقال : ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ أَتَخْدُوهَا هُرُواً وَلَعِيًّا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَقْبِلُونَ﴾^(٥) وقد ذكر تعالى أن الذي لا يعقل شأنه شأن الدواب ، فقال : ﴿إِنَّ شَرَ الدُّوَابَ عِنْدَ اللَّهِ الْعُصُمُ أَبْكِمُ الَّذِينَ لَا يَقْبِلُونَ . وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَا سَمَعُوهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَرَلُوا وَهُمْ مُغَرَّضُونَ﴾^(٦) .

فترى أن الإسلام يريد بالمرء أن يكون عاقلاً بجانب علمه، حتى يستطيع أن يقود الأسرة ويووجهها إلى طريق الفلاح، ويقودها في بحر الحياة، مجيئاً لها من الأخطار حامياً لها من الغرق والبوار.

(١) ابن الحجر من حديث سعيد بن المسيب .

(٢) الحكيم الترمذى في التوادر من رواية الحسن . وانظر تذكرة الموضوعات (٢٩) .

(٣) ابن المخير في العقل وعنه الحرف بن أبيأسامة .

(٤) ذكر تعالى هذا في مواضع كثيرة من كتابه العزيز .

٥٨) سورة المائدة الآية :

^{٦)} سورة الأنفال الآيات : ٢٢ ، ٢٣ .

٧) سورة الملك الآيات : ١٠ ، ١١ .

٤ - الإعداد الخلقي والنفسى

و قبل أن يدعو الإسلام المرأة إلى الزواج ، حث على تعليم الصيام الصلاة ، وهو في سن السابعة ، وأمر أن يضرب عليها في سن العاشرة ، إن لم يؤدها ، وعند البلوغ فرضها عليه ، وفرض عليه كذلك سائر العبادات المختلفة : كالصيام ، والزكوة ، والحج ، مما يقوم خلقه ، ويظهر نفسه ، ويهذب وجاته ، ويوجه انفعالاته المختلفة إلى ناحية الخير ، ويرقى عواطفه ، ويقوى إرادته ، ويثبت عزيمته ، ويعدل من سجاياه حتى تتغلب السجايا الطيبة ، ويهذئ طباعه ، فلا يكون متربداً ، أو بطيناً بيناً ، ولا مقداماً للدرجة الطيش ، لا يبلغ منه الثبات درجة الجمود ، ولا التغلب درجة الجمود والرعونة ، ولا يكون شديد الفرح ، ولا شديد التالم ، ولا عدم الشعور والإحساس الوجداني ، والله تعالى يقول : ﴿ وَأَقِضْدُ فِي مَشِيكَ وَأَغْضُضُ مِنْ صَوْتِكَ ﴾^(١) ويكون قابضاً على زمام مزاجه ، مريباً لذوقه ، مهذباً له ، وما العبادات في الدين الإسلامي إلا وسائل لما قدمت ، فإن ذكر الله تعالى ، والتفكير في مخلوقاته ، والسعى لطلب العلم ، وتعلم الصناعات ، والحضور لأوامر الخالق ، والتسليم بقدرته ، ورجاء ثوابه ، وخوف بطشه وعذابه ، لمن دواعي الاحتراس والتروي في الأعمال والأقوال ، ودافع إلى إعمال الفكر وتحكيم سلطان العقل ، ومحاربة ما تنزع إليه النفس من الأذى والشرور ، وعصيannya فيما تأمر به من السوء والفحشاء ، والله تعالى يقول : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾^(٢) .

والقيام بالعبادات المختلفة التي فرضها الإسلام ، يدرّب النفس على الطاعة ، ويعودها على تحمل المشقة في سبيل الوصول إلى الكمالات الإنسانية ، بل إن ذكر الله تعالى آناء الليل وأطراف النهار لعلاج الكثير من الأمراض النفسية ، بل في ذلك الوقاية الوحيدة من الوقع بين أض aras الظنون والأوهام ، والاستسلام لللماس ، والحضور للهموم ، والركون إلى

(١) سورة لقمان الآية : ١٩ . (٢) سورة العنكبوت الآية : ٤٥ .

الكسل ، وترك العمل الجدى ، وفيه نجاة المرء من أسر الضعف ، والخلص من جعله عرضة للاتحلال الخلقى ، والموت الأدبي الخطير .

وضع الله تعالى للفرد تعاليم الإسلام حتى يكون صالحًا للأسرة ، فلا ينزل بها عن مستواها اللائق بها ، وحتى لا يجتمع بالعائلة إلى تiarات الشرور والآثام ، وليجنبها مختلف الوراثات السيئة ، ويدرأ عنها ما عساه يكون قد تسلل إليها من عوامل الضعف الوراثي ، ولippiعها في البيئة الصالحة لنموها ، وليثبت نسله في الأرض الطيبة التي يكون لها الأثر البالغ في إبعاد الصفات السيئة الموروثة ، وإحلالخلق السامي والسمو النفسي محلها ، وغرس المثل العليا للكمال الإنساني في النشء ، وتوجيهه إلى طريق الصالح العام .

ولا نرى بأساساً أن نذكر بعض ما دعى إليه الدين الإسلامي من الكمالات النفسية ، والمثل الأخلاقية السامية .

(أ) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وقد أمر الدين ألا يتكلم الإنسان إلا في الخير ، ويصم أذنه عن سماع الهراء والفاشش من القول ، فقال تعالى : ﴿ قُولُ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتَبَعُهَا أَذَى ﴾^(١) وقال : ﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴾^(٢) وقال : ﴿ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾^(٣) ، وقال : ﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَغْرُوفًا ﴾^(٤) ، وقال : ﴿ ... وَلَيُقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾^(٥) .

وقال تعالى يأمر بأداء الأمانة ، والحكم بالقسط ، والصدق : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا

(١) سورة البقرة الآية : ٢٦٣ .

(٢) سورة الفرقان الآية : ٦٣ .

(٣) سورة النساء الآية : ٥ .

(٤) سورة الأحزاب الآية : ٣٣ .

(٥) سورة النساء الآية : ٩ .

بِالْغَدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعْلَمُ بِمَا يَعْلَمُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيرَاً^(١)) وَقَالَ :
 هُنَّأَيُّهَا الَّذِينَ آتَوْا كُوئِنَا قَوَامِنَ اللَّهِ شُهَدَاءِ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمُنَّكُمْ شَنَآنَ
 قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا اغْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلشَّفَوْيِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَمَّا
 تَعْمَلُونَ^(٢)) وَقَوْلُهُ : هُوَإِذَا قُلْتُمْ فَاغْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا فُرْبَي^(٣)) .

وَأَمْرٌ تَعَالَى كَذَلِكَ بِفَعْلِ الْخَيْرِ ، فَقَالَ : هُوَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ
 يُكْفِرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ^(٤)) وَبَيْنَ أَنْ رُوحُ الْإِسْلَامِ هُوَ الْإِسْلَامُ وَحْسَنُ
 السُّلُوكِ وَالتَّحْلِي بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَالْجَهَادِ فِي سَبِيلِ الْحَقِّ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ
 الْكَمَالَاتِ النُّفُسِيَّةِ ، وَلَيْسَ كَمَا يَفْهَمُ الْجَهَلَاءُ أَنَّ الْعِبَادَاتِ فِي الْإِسْلَامِ
 مُجْرِدَ مَظَاهِرٍ وَمَحْضَ حَرَكَاتٍ . تَأْمُلُ قَوْلَهُ تَعَالَى : هُوَلَيْسَ الْبَرُّ أَنْ تُؤْلُوَ
 وَنُخُوهُكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبَرُّ مِنْ أَمْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
 وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالثَّبَيْنِ وَأَتَى الْمَالُ عَلَى خَبَهِ ذُوِّ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى
 وَالْمَسَاكِينَ وَأَبَنَ السَّبِيلِ وَالْأَسْرَائِلِ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَأَتَى الزَّكَةَ
 وَالْمُؤْمِنُونَ يَعْهِدُهُمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَجِينَ
 الْأَنْسَاسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُكْتَوَنُونَ^(٥)) .

وَيَضِيقُ الْمَقَامُ إِذَا أَرْدَنَا أَنْ نُسْتَقْصِي كُلَّ مَا حَتَّى عَلَيْهِ الدِّينُ مِنْ
 الْكَمَالَاتِ النُّفُسِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ مَا يَجْمِلُهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّمَا
 يُعَثِّثُ لِأَنْتُمْ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ »^(٦) .

وَلَقَدْ نَهَى الْإِسْلَامُ عَنِ اقْرَافِ الْمَعَاصِي وَانتِهَاكِ الْحَرَمَاتِ ، وَأَمْرٌ بِنَذْدِ
 سَاوَى الْأَخْلَاقِ ، كَالْبَخلِ ، وَالرِّيَاءِ^(٧) ، وَالْبَهَانَ^(٨) ، وَنَهَى عَنِ
 السُّخْرِيَّةِ ، وَاللَّمَزِ ، وَالتَّنَابُذِ بِالْأَلْقَابِ ، وَظْنِ السُّوءِ ، وَالْجَسِيسِ ، وَالْعَيْنِ ،

(١) سُورَةُ النِّسَاءِ الْآيَةُ : ٥٨ . (٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ الْآيَةُ : ٨ .

(٣) سُورَةُ الْأَنْعَامِ الْآيَةُ : ١٥٢ . (٤) سُورَةُ آلِ عُمَرَانَ الْآيَةُ : ١١٥ .

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ الْآيَةُ : ١٧٧ .

(٦) أَخْرَجَهُ الْبِيْهِيْنِيُّ (١٩٢/١٠) ، وَكَشْفُ الْمُخَفَّاءِ (٢٤٤/١) ، وَالصَّحِيحَةُ (٤٥) .

(٧) رَاجِعُ النِّسَاءِ الْآيَاتِ : ٣٧ ، ٣٨ . (٨) رَاجِعُ النِّسَاءِ الْآيَةُ : ١١٢ .

والنسمة^(١) ، والرثوة ، والظلم^(٢) ، ونهي عن التنازع الذي يؤدي إلى الفشل ، وعن البطر ، والرياء^(٣) ، والكذب^(٤) ، والاستكبار ، والتذلل ، والاختيال^(٥) ، وأمر بمحاربة الخيانة والغدر^(٦) ، والمكر^(٧) ، والسرقة^(٨) ، إلى غير ذلك مما يلوث المرء بالأمراض النفسية مما تجده مفصلاً في القرآن الكريم ، وكتب الحديث ، وما يمكن إجماله في قوله جل شأنه : ﴿قُلْ إِنَّا حَرَمَ رَبِّنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمُ وَالْبَغْيُ بِغَيْرِ الْحُقُّ وَإِنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يَنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَإِنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٩) وقوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعُدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(١٠) .

(ب) تربية العواطف وعاطفة محبة الجمال :

ومن أمثلة الإعداد النفسي : تربية الدين لعواطف المسلم : كالعاطفة الذاتية ، والعاطفة الفكرية ، وعاطفة محبة الحق ، وغيرها حتى يكون مثلاً أعلى لسمو النفس البشرية ، ولنضرب مثلاً عن كيفية تربية الإسلام لعاطفة محبة الجمال التي لها أثر عظيم في تهدئة النفس وتهذيبها .

فقد ذكر القرآن كثيراً من الأشياء الجميلة جمالاً حسياً أو معنوياً جاء في الجمال الحسى قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ رَبَّنَا السَّمَاءَ الَّتِي يَعْصَمُ بَحْرَيْهِ﴾^(١١) ، وقدر الله الكلام الطيب في قوله : ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^(١٢) ، وقال

(١) جمعت هنا آية ١١ ، ١٢ من سورة الحجرات .

(٢) راجع البقرة الآية : ١٨٨ ، والذاريات الآية : ٥٩ .

(٣) راجع الأنفال الآيات : ٤٦ ، ٤٧ .

(٤) راجع الصاف الآية : ٣ . (٥) راجع لقمان الآية : ١٨ .

(٦) راجع الأنفال الآيات : ٥٥ - ٥٨ .

(٧) سورة النحل : ٤٥ .

(٨) سورة المائدة الآية : ٣٨ . (٩) سورة الأعراف الآية : ٣٣ .

(١٠) سورة النحل الآية : ٩٠ . (١١) سورة الملك الآية : ٥ .

(١٢) سورة النساء الآية : ٨ .

عن الصوت الجميل: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾^(١) ، وقال عن الرائحة الطيبة: ﴿بِحَافَةِ مِشَكٍ﴾^(٢) .

وانظر كيف يرى الدين عاطفة محبة الجمال عملياً بما فرضه على متبعيه من احترام النظام ، كالصلة صفاً صفاً ، وكدعوته إلى النظافة بالوضوء ، والاستحمام ، وتغييض رفع الصوت في قوله: ﴿وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنْ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتِ الْحَمِيرِ﴾^(٣) وحثه على السير المتزن كقوله: ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشِيكَ﴾^(٤) إلى غير ذلك مما تراه في الدين ويضيق عن ذكره المقام .

ومما جاء في تربية الجمال المعنى ، ما به الدين من الخلق السامي ، وما أرشد إليه من المقولات ، وتوحيد المخلوق ، والتفكير في خلق السماوات والأرض ، واحترام العقل السليم ، وتربية الخيال ، وبث روح النشاط فيه ، تأمل كيف يصور الله حالة الكافر من العذاب في قوله: ﴿وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللهِ فَكُلُّهُ خَرًّا مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطُفُهُ الطُّينُ أَوْ تَهُوِيْ بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَجِيقٍ﴾^(٥) وقوله: ﴿وَمَنْ وَرَاهُهُ جَهَنَّمُ وَيُشْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيقُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِغَيْبٍ وَمَنْ وَرَاهُهُ عَذَابٌ غَلِظٌ﴾^(٦) .

وقد عمل الإسلام على تربية هذه العاطفة متدرجاً من توجيهه نفس المرء إلى الشعور بحسن الأشياء التي تتأثر بها عواطفه وميله الذاتية وذوقه الخاص ، إلى اعتبار الجمال والحكم عليه بتأثير البيئة ، والمذهب ، والآراء الخاصة ، منها إيهام أثناء ذلك على ما يدفعه إلى معرفة بعض أسباب ذلك الجمال ، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَامُ خَلَقْهَا لَكُمْ فِيهَا دِفَةٌ

(١) سورة المerm الآية: ٤ . (٢) سورة المطففين الآية: ٢٦ .

(٣) سورة لقمان الآية: ١٩ . (٤) سورة لقمان الآية: ١٩ .

(٥) سورة الماعج الآية: ٣١ .

(٦) سورة إبراهيم الآيات: ١٦ ، ١٧ - وراجع قوله تعالى في وصف نور الله في قوله: ﴿الله نور السموات والأرض ...﴾ الآية . سورة التور الآية: ٣٥ .

وَمَنَافِعٍ وَمِنْهَا تُأْكِلُونَ » وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ ثَرِيَحُونَ وَحِينَ تَشَرَّخُونَ « وَتَحْمِلُ الْفَالَّكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بِالْعِيَةِ إِلَّا بِشَقِّ الْأَنفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَوْغُوفٌ رَّجِيمٌ » وَالْخَيْلَ وَالْإِغْلَالِ وَالْحَمِيرَ لِتَزْكِيَّهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَقْلِمُونَ » وَعَلَى اللَّهِ قَضَى الشَّيْلِ وَمِنْهَا جَاهِزٌ وَلَوْ شَاءَ لَهُدَاكُمْ أَجْمَعِينَ » هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسْبِمُونَ » يَبْثُثُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالرَّيْنُونَ وَالْتَّخِيلَ وَالْأَغْنَابَ وَمِنْ كُلِّ النَّمَراتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَهُ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ »^(١) .

وفي أثناء ذلك ينتقل به الدين إلى المرحلة الثالثة وهي أعلى المراحل التي تدعو المرأة إلى الانتباه إلى أسباب الجمال وعلمه ، ومعرفة الصفات التي تكسبه هذه الصفة ، حتى يقدرها تقديرًا حقيقياً ، تأمل قوله تعالى : ﴿اللهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغِيرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلَّ يَجْرِي لِأَجْلِ مُسْمَى يَدِيرُ الْأَمْرَ يَفْصِلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ يَلْقَاءُنَّمْ تَوقُونَ » وهو الذي مَدَ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ النَّمَراتِ جَعَلَ فِيهَا رَوْجِينَ اثْنَيْنِ يَعْشِيُ اللَّيْلَ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ » وَفِي الْأَرْضِ قِطْعَةً مُتَجَاوِزَاتٍ وَجَنَاحَاتٍ مِنْ أَغْنَابٍ وَرَزْعٍ وَتَخِيلٍ صِنْوَانٍ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُشْقَى بِمَاءٍ وَاحِيدٍ وَنَفْضُلٍ بِعَصْبَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقُلُونَ »^(٢) وَكَقُولَهُ : ﴿وَالْأَرْضَ مَدَّنَاهَا وَأَنْقَبَنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَبْتَأَنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْرُونَ »^(٣) إلى غير ذلك مما يضيق عن ذكره المقام .

(ج) تربية الأدواء :

قال تعالى : ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَغْقُلُونَ بِهَا

(١) سورة النحل الآيات : ٥ - ١١ . وراجع التحلل الآيات : ١٤ - ١٦ ، ٨٠ - ٨١ .

(٢) سورة الرعد الآيات : ٢ - ٤ ، وراجع سورة الأنعام الآية : ٩٩ .

(٣) سورة الحجر الآية : ١٩ .

أو آذان يشمخون بها فإنها لا تغنى الأبصار ولكن تغنى القلوب التي في الصدور^(١) وهكذا دعانا الدين إلى تربية أذواقنا الحسية والمعنوية ، وتعلية هذه الموهبة الفطرية التي منحها الله البشر ، فدو الذوق السليم الراقى أكثر تقديرًا للمنتجات الفنية والأدبية ، وإدراكاً لما يحيط به ويراه ويحسه من جمال ، وتناسب وانسجام ، فيستطيع محاكاة الجمال الطبيعي والجمال الصناعي في أعماله وأقواله وأفكاره ، ولذلك عمل الدين على تهذيب الوجدان ، وتنمية عاطفة محبة الجمال .

ولتربية الدين لأذواقنا من الناحية الوجدانية ، لفت القرآن نظرنا وبصائرنا إلى جمال الكون وسلامة تنسيق السماء والأرض ، وسائر محتوياتها ، قال تعالى : ﴿أَلمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَضَيَّعَ الْأَرْضَ مُخْضَرَةً﴾^(٢) وقوله : ﴿أَلمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزَجِّي سَحَابًا ثُمَّ يُوَلِّ فَيَنْهَا ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَاماً فَتَرَى الْوَذْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلَالِهِ...﴾ الآية^(٣) .

وانظر كيف يضع الله أمامنا خير النماذج الأدبية متمثلة في القرآن الكريم من قصص وأدب ، واجتماع ، وطب ، وفلسفة وغيرها ، قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ فَأَتَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾^(٤) .

وانظر كيف أمرنا الله بالتعنى بالقرآن وترتيله ، لتنمية ملكة الذوق وتنميته فقال : ﴿وَرَتَّلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾^(٥) وقضى بعض البصر بما ليس بالحسن ، فقال : ﴿وَإِذَا خَاطَبُهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾^(٦) وقال : ﴿لَا يَشْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْيِمَا . إِلَّا قِيلَّا سَلَامًا﴾^(٧) .

(١) سورة الحج الآية : ٤٦ .

(٢) سورة الحج الآية : ٦٣ .

(٣) سورة التور الآية : ٤٣ .

(٤) سورة الإسراء الآية : ٨٩ .

(٥) سورة المزمل الآية : ٤ .

(٦) سورة الفرقان الآية : ٦٣ .

(٧) سورة الروم الآيات : ٢٥ ، ٢٦ .

وليرى الدين ذوقنا من الناحية الإدراكية بلغنا تعاليم القرآن بوساطة الإمام ، وجعل محمدًا رسول الله ﷺ في نقل هذا الذوق إلى البشر ، وهو صلوات الله وسلامه عليه ألموذج حي للوجودان الرأقي ، وقد خاطبه الله تعالى بقوله : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(١) وذلك لأن القرآن لما كان تعليماً روحياً ، أوجد الله له الرسول ﷺ مثلاً حياً ، خلقه القرآن كما قالت عائشة عنه ﷺ . ولذلك كانت تعاليم الإسلام أثبت وأقوى تأثيراً في الناس ، ولهذا الغرض نفسه نزل القرآن حسب الأحوال والظروف ، منجماً منفذاً ، حتى لا يكون مجرد آراء فلسفية غير قابلة للتنفيذ ، قال تعالى : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جَمِيلًا وَاحِدًا كَذَلِكَ لِتُشَبَّهَ بِهِ فُؤَادُكَ وَرَئْلَنَاهُ تَرْتِيلًا وَلَا يَأْتُونَكَ بِمِثْلِ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَخْسَنَ تَفْسِيرًا﴾^(٢) .

ولما كان للذوق السليم مظاهر يشاهدها الإنسان في القول والفعل وترتيب الأشياء ، وتنظيم المأكل والمشرب والملبس والمسكن ، وما كانتمحاكاً النماذج الجميلة تساعد على تقوية الوجودان الجمالي ، وفهم المقاييس الجمالية ، جعل الله الإسلام ديناً عملياً منظماً ، فنظم الصلاة واللحظ والصوم والزكاة وسائر العبادات المختلفة ، وحبب الميامنة في كل شيء ، وجعل اليد اليمنى خاصة بالأكل والتخييم ، واليسرى للاستنجاء ، ليجعل للمسلم ذوقاً سليماً ، ويرى هذا الذوق من الناحية التزويعية ، وأمر بالتعلم واحتراف الحرف الطيبة^(٣) وتفهم آيات القرآن ، والاستماع إلى أطيب الأحاديث ، والاستماع بأطيب المأكل ، واستغلال أحسن ما في العالم من خير ، فقال تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً﴾^(٤) وقال : ﴿كُلُوا

(١) سورة القلم الآية : ٤ .

(٢) سورة الفرقان الآيات : ٣٢ ، ٣٣ .

(٣) قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحْبُبُ الْمُؤْمِنَ الْمُخْرِفَ» رواه الطبراني وابن عدي من حديث ابن عمر وقال تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾ .

(٤) سورة البقرة الآية : ٢٩ .

من طَبَيَّاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ^(١)) وليس هنا مجال استقصاء ما جاء في الإسلام لتربيه الذوق ، ولكنها إشارة بسيطة لما في الدين من عظمة وفلسفة وتهذيب .

(د) تربية الإرادة :

شاء الله تعالى أن يجعل الإسلام مدرسة للإنسانية ، فسلّم الطفل من سن السابعة وأمر أبيه أن (يعلمها) الصلاة ويعودانه عليها ، ويكلفاه بها عند العاشرة فيؤديها في أوقاتها ، ويتوضاً لها ، حتى تقوى إرادته ، فيستطيع أن يقف في خمس أوقات من اليوم موقف لا لعب فيها ، متنعماً عن إرضاء بعض رغبات النفس من أكل أو حديث أو غيره ، مزوداً بالأفكار الدينية الصالحة ، معدواً أن يحول الأفكار الطيبة إلى أعمال من غير تردد ، فيرى أن حب الله يقتضي شكره بالوضوء والصلوة والصدق ومناصرة الحق ، حتى إذا بلغ رشهه أرشده الدين إلى الطريق الصالح متوسلاً بالأدلة القاطعة ، والبراهين الناطقة ، ومحمل بعض المسؤوليات وعهد إليه ببعض الأعمال التي لا تحتاج لمجهود ، كتكليفه بالصيام ، وحسبك تقوية إرادة المسلم أن يصوم ، وبضع الماء في فمه للمضمضة أثناء الصيام ، وهو لا يسمح لنفسه أن يلعن مقداراً من الماء يل به حرقه ، ويروي ظماء ، ويرى الشهي من الطعام ، ولا يفكّر أن يتذوق منه شيئاً ، مربياً في نفسه العاطفة الأخلاقية بطاعة الله واحترام النفس ، متبرئاً من الأفعال السيئة ، متبعاً عن الأعمال التي لا تليق بالرجال .

وقد ادين معلمه الأعلى ، آخذنا إيه باللين في غير ضعف ، وبالحسنى في غير ما تفريط ، ليصل به إلى الرجولة كاماً ، فتصبح بعد ذلك الإرادة في عظام الأمور ديدنا له ، وتغدو سجية من سجاياه ولا أرى بأيّ من ذكر بعض الوسائل التي اتخذها الدين لكي يقوى بها إرادة متبعيه .

١ - بث روح القوة والإرادة :

انظر إلى الإسلام بث روح القوة والإرادة في نفوس متبعيه كقوله تعالى :

(١) سورة طه الآية : ٨١ .

﴿أَلَا تَقَايِلُونَ قَزْمًا نَّكْثُوا أَعْيَانَهُمْ وَهُمْ بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَعُوكُمْ أَوْلَ مَرَةً أَتَخْشَوْهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُلُّمُؤْمِنٍ « قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيَخْزِهِمْ وَيَنْصُرُكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَسْفِرُ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴾^(١) .

٢ - التزود بالأفكار الصالحة التي تحمل على العمل فوراً :

وتأمل الدين يزود المسلمين بالأفكار الصالحة التي تحملهم على العمل بدون تردد وانتظار، وتأمل قوله تعالى : ﴿ وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لَهُ فَإِنْ انتَهُوا فَلَا عُذْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾^(٢) وكقوله : ﴿ وَلَا يَأْتِي أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالشَّفَعَةُ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمَاهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَعْفُوا وَلَيَضْفَحُوا أَلَا تَخِبُّوْنَ أَنْ يَقْفَرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٣) .

٣ - تربية قوة الانتباه :

ويرى الدين في النفوس قوة الانتباه إلى الأفكار الصالحة ، والتفكير فيها ، وفي طريق تنفيذها تفكيراً جدياً ، كقوله تعالى : ﴿ إِنْ تُبَدِّلُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفِهُ أَوْ تَغْفِلُوا عَنْ سُوءِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُواْ قَدِيرًا ﴾^(٤) وقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آتُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴾^(٥) وهكذا .

٤ - تحمل المسئولية :

وتحمل الدين الماء المسئولية فيما أباح وحرم ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : ﴿ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ﴾^(٦) وقال تعالى :

(١) سورة التوبه الآيات : (١٣ ، ١٤) . (٢) سورة البقرة الآية : ١٩٣ .

(٣) سورة التور الآية : ٢٢ . (٤) سورة النساء الآية : ١٤٩ .

(٥) سورة يونس الآية : ٩ .

(٦) أخرجه البخاري (٦/٢ ، ١٩٦) ، والترمذى (٥/١٧٠) ، وأحمد (٣/٥٤ ، ١١١) ، والبيهقي (٦/٢٨٧) .

﴿كُلُّ امْرَئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾^(١) وقال : ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةً﴾^(٢) وشجع الدين في ذلك المحسن ، وتوعد المسيء كقوله تعالى : ﴿يَوْمَئِذٍ يَضْدُرُ النَّاسُ أَشْتَانًا لَيَرُوا أَعْمَالَهُمْ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾^(٣) .

٥ - احترام القوانين البشرية :

ولقد عمل الإسلام على التدرج في العبادات المختلفة ، مع ملاحظة القوانين البشرية ومراعاتها ، وهو ما أتى به الفقه الإسلامي ، قال تعالى : ﴿فَاقِمْ وَخَهُوكَ لِلَّدِينِ حَيْفَا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٤) .

٦ - ترقية العواطف مع إيجاد الفرص المشيرة :

وأما عمل الإسلام لترقية العواطف فمعروف وسيق الإشارة إليه ، وأما إيجاده لفرص المشيرة فمعظمه لشهر رمضان ، ودعوته لزكاة الفطر وأمره بالاحتفال بالعيدين ، وأشهر الحج ، وذكرى الهجرة وغيرها من ذكرى المواقف التاريخية في الإسلام ، قال تعالى : ﴿وَمَنْ يَعْظُمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَفْوِي الْقُلُوبِ﴾^(٥) .

٧ - وضع القدوة والمثل الأعلى :

وجعل الدين لنا خير قدوة حسنة محمداً ﷺ الذي كان يقول لعمه حين طلب إليه ترك الدعوة الإنسانية ﷺ : «والله يا عم لو وضعاوا الشمس في يميني والقمر في يساري على أن أترك هذا الأمر ما فعلت حتى يظهره الله أو أهلك ذئنة»^(٦) ، وحسبك قول الله تعالى : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ

(١) سورة الطور الآية : ٣٨ . (٢) سورة المدثر الآية : ٢١ .

(٣) سورة الزمر الآيات : ٦ ، ٧ ، ٨ .

(٤) سورة الروم الآية : ٣٠ . (٥) سورة الحج الآية : ٣٢ .

(٦) سيرة ابن هشام (١/٢٥٠)، البداية والنهاية (٥/٣٠٠) .

الله أشارة حسنة لمن كان يزجو الله واليؤم الآخر وذكر الله كثيراً^(١).

٨ - بيان الحرمات والدعوة إلى مقاومتها :

ولتقوية الإرادة : بين الله الحرمات ، وأمر بمقاومتها ، وفي ما شرع الدين من قتل القاتل ، وجلد الزاني ، وشارب الخمر ، وسائر الحدود ، بيان لما في الدين من القوة والعزم لمحاربة المكرات ، وحماية الآداب العامة ، وهذه مزايا نفسية (لاتتوافق) إلا في الأمة العظيمة التي عناها الله في قوله : ﴿كُثُّمْ خَيْرٌ أُمَّةٍ أَخْرَجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَوْمَنُونَ إِلَيْهِ﴾^(٢).

(هـ) ضبط النفس :

وضبط النفس هو منها من الاتصاف بالصفات القبيحة ، وعدم الاستسلام للشهوات ، أو ارتکاب ما لا يليق من الأعمال المستهجنة ، ويشمل ضبط النفس : عدم الاستسلام للانفعالات والعواطف الخارجة عن حد الاعتدال ، وعدم الخضوع للأفكار الجامحة ، والميول والرغبات الذاتية حتى لا تغدو أمراضًا نفسية ، وأعمالًا سيئة ، ومن الوسائل التي اتخذها الإسلام لضبط النفس :

١ - عدم السماح للأفكار والرغبات السيئة أن تحول إلى أعمال ، والسعى لاستصالها ، وهو كقوله تعالى : ﴿وَإِمَّا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَرَغْ فَأَسْتَعِدُ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْغَلِيمُ﴾^(٣) وقوله : ﴿وَلَيُسْتَعْفِفَنَّ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحاً خَشِيَّ يَغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٤).

٢ - التزود بالأفكار والرغبات والعواطف الصالحة المضادة للأفكار السيئة ، ويشمل هذا كل ما يدعو إليه الدين من التعاليم مما جاءت بعض أمثلة له في هذا المبحث .

(١) سورة الأحزاب الآية : ٢١ . ١١٠ .

(٢) سورة آل عمران الآية : ٣٦ . ٣٣ .

(٣) سورة الأحزاب الآية : ٢١ .

(٤) سورة النور الآية : ٣٦ .

٣ - التفكير الجدى فى قيمة التزعات وعواقبها ، ويشمل هذا التفكير فى قيمة التزعات والنظر فى عواقبها نظراً جدياً ، قال تعالى : ﴿ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَيْثُ وَالطَّيْبُ وَلَوْ أَغْجَبَ كَثْرَةُ الْخَيْثِ ﴾^(١) .

٤ - تحويل العواطف والرغبات إلى أعمال ، ودعا الدين إلى تحويل العواطف والرغبات الصالحة إلى أعمال : كالذكارة ، والتعاون ، والبشاشة ، والعدل ، والسعى في الخير ، إلى غير ذلك مما دعا الإسلام إلى تحقيقه .

٥ - اختيار الأصدقاء الصالحين : ومن وسائل ضبط النفس ألا يختار المرء إلا الأصحاب الصالحين الذين حسنت أخلاقهم ، وقويت إرادتهم وأن يتبع عن قرباءسوء ، الذين لا ينال المرء من مصاحبتهم غير الشر واللوبال . قال تعالى : ﴿ الْأَحْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِيَعْضُ عَدُوًّا إِلَّا الْمُتَقِينَ ﴾^(٢) وقال : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِيدَيْنَ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾^(٣) .

ويقول تعالى - مصورةً ندم من صاحب أهلسوء - : ﴿ وَرَبُّكَ يَعْصُمُ الظَّالِمَمُ عَلَى يَدِيهِ يَقُولُ يَا لَيْسَيَ الْتَّحْذِيدُ مَعَ الرَّؤْسُوْلِ سَيِّلًا * يَا وَيْلَيَ لَيْسَيَ لَمْ تَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا * لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الدُّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلإِنْسَانِ حَذُولًا ﴾^(٤) .

(و) ضبط الانفعالات وتوجيهها إلى ناحية الخير :

والانفعالات هي أظهر الحالات النفسية التي يتجلى فيها الوجدان ، كالخوف والفرح ، والحزن والغضب ، والغبطة ، والأسف ، والندم ، والخذل ، والحسد ، والأمل ، والضجر ، والقلق ، والبغض وغيرها .

والانفعالات إذا ملك المرء زمامها ، قادته إلى الفوز ، فالذى لا ينفع

(١) سورة المائدة الآية : ١٠٠ . (٢) سورة الزخرف الآية : ٦٧ .

(٣) سورة النساء الآية : ٦٩ . (٤) سورة الفرقان الآيات : ٢٧ - ٢٩ .

يعد بليداً لا إحساس له ، والذى يستسلم لانفعالاته ، يضعف جسمه وتضطرب أعصابه ، وتختل حركة قلبه ، وتسوء وظائف جسمه ولذلك قال رسول الله ﷺ : «الغضب من النار»^(١) وقد يؤدي ذلك إلى الموت كما يحدث في حالات العصب العنف ، أو الفرح المفاجئ ، أو الغنط الشديد ، قال تعالى : ﴿قُلْ مُؤْمِنُوا بِغَيْرِ ظُلْمٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَلِكَ الصُّدُورِ﴾^(٢) وقد تصل الانفعالات إلى أعماق العقل الباطن إن لم تجد منفها ، وتصبح ووجданاتها مكبota ، مما قد يؤدي إلى اضطراب الشخصية ، كالمراة التي تغار على زوجها غيره شديدة ، ولا تستطيع أن تنفس عن نفسها فتكتيد لها .

ولذلك عن الإسلام بالانفعالات عنابة باللغة ووضع وسائل ضبطها وتوجيهها إلى ناحية الخير ، وذلك لسعادة الأسرة وبروزها ، فالمسلم لا يطلق زوجته تحت تأثير انفعال ما ، وحذرا من وقوع ذلك ، أمر لا يطلق الرجل أمرأته أثناء الحيض مثلاً ، لأنها في هذه الفترة عاجزة عن إرضائه تماماً ، وأن الحيض يحدث للمرأة اضطرابات نفسية وجسمية مختلفة ، وتكون أثناءه سريعة التأثر ، متهيجة للأعصاب . فأمره الدين لا يطلقها حتى تطهر ، ثم تحيض ، ثم تطهر ، ثم إن شاء فعل ، وإن شاء لم يطلق ، وهذه الفترة كافية لزوال الانفعال ، فقد طلق عبد الله بن عمر أمرأته وهي حائض ، فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : «مُرْهُه فليراجعها ، ثم ليمسيكها حتى تطهر ، ثم تحيض ، ثم تطهر ، ثم إن شاء أمسك بعد ذلك ، وإن شاء طلق قبل أن تمس ، فتلك العدة التي أمر الله سبحانه أن تطلق لها النساء»^(٣) وسأذكر أهم الوسائل التي اتخذها الإسلام لضبط الانفعالات والتحكم فيها .

(١) انظر الإتحاف (٥٥٢/٨) ، كشف المخاء (١٠٣/٢) ، الضعيفة (٥٨٢) . ومثله عندهما قوله صلوات الله وسلامه عليه : «ألا إن الغضب جمرة في قلب ابن آدم» .

(٢) سورة آل عمران الآية : ١١٩ .

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٥٧٦) ، ومسلم في الطلاق (١١، ١٢) ، والبيهقي (٣٢٦/٧) .

١ - ضبط الأفكار وتوجيهها إلى التواهي المضادة للانفعال :

فقد أمر الدين ألا تجالس خصمك حتى لا يثير الغضب فقال تعالى : ﴿ ... إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوهَا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ... ﴾^(١) ورأى الدين أن تقاوم انفعالك إذا استفذك معرض فقال جل شأنه : ﴿ وَعَبَادُ الرَّحْمَنِ يَمْشُونَ عَلَىٰ الْأَرْضِ هُنَّا وَإِذَا خَاطَبُهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴾^(٢) قوله : ﴿ وَإِذَا مَرُوا بِاللَّغْوِ مَرُوا كِرَاماً ﴾^(٣) وأما أن تصرف عن الانفعال قبل أن تغزوك بوادره فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غَلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٤) .

٢ - تغيير الهيئة أو الحالة الجسمية العامة :

وإن في تغيير الحالة الانفعالية الخارجية التي تلازم الانفعال لوسيلة إلى القضاء على الثورة النفسية . فقال رسول الله عليه عليه : «إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس ، فإن ذهب عنه الغضب ولا فايضطجع»^(٥) .

٣ - قوة الإرادة وضبط النفس :

وقد بينا فيما سبق كيف رأى الإسلام قوة إرادة متبعة ، وكيف دربهم على ضبط نفوسهم . وقد أمر الله تعالى المسلم ألا ينفعل فقال رسول الله عليه عليه : «لَا تَعْصِبْ»^(٦) ، وقال عليه الصلاة والسلام : «لَيْسَ الشَّدِيدُ بالصرامة ، إنما الشَّدِيدُ الذي يملك نفسه عند الغضب»^(٧) ووعد الإسلام بالخير من يملك نفسه فقال صلوات الله وسلامه عليه : «ما تحرّع عَنْدَ جِروَةَ

(١) سورة النساء الآية : ١٤٠ . (٢) سورة الفرقان الآية : ٦٣ .

(٣) سورة الفرقان الآية : ٧٢ . (٤) سورة الحشر الآية : ١٠ .

(٥) أبو داود (٤٧٨١) ، أحمد (١٥٢/٥) ، وشرح السنة (١٦٢/٣) .

(٦) أخرجه البخاري (٣٥/٨) ، والترمذى (٢٠٢٠) ، وأحمد (١٧٥/٢) .

(٧) أخرجه البخاري (٣٤/٨) ، ومسلم البر والمصلة (٣٠) ، وأحمد (٢٣٦/٢) .

أعظم أجرًا من جرعة غَيْظ كظمها ابتغاء وَجْه الله تعالى»^(١).

٤ - تهدئة الأجهزة الباطنية :

وَحَثَ الدِّينَ الْمَرْءَ أَنْ يَرْضِي رُغْبَاتِهِ الْعَضْوَيَّةَ بِمَا أَحْلَى لَهُ مِنَ الطَّبِيعَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَبِالاستِعَانَةِ بِالْوَسَائِلِ الْمُشْرُوَّةِ، فَأَمَرَ بِالْاِهْتِمَامِ بِالنَّظَافَةِ الْعَامَّةِ، كَالْوَضُوءِ وَالْاسْتِحْمَامِ الَّذِي يَهْدِي الْجَسْمَ، وَيَرِدُ الدُّورَةَ الدُّمْوَيَّةَ إِلَى حَالَتِهَا الطَّبِيعِيَّةِ، وَيَقْلُلُ مِنْ ضَرَبَاتِ الْقَلْبِ الزَّائِدَةِ كَالَّتِي تَحْدُثُ فِي حَالَاتِ الْغَضْبِ. وَمَا أَعْدَهُ الدِّينُ كَذَلِكَ لِتَهْدِيَ الْجَسْمَ أَمْرَهُ بِتَناولِ الْأَطْعَمَةِ الشَّهِيَّةِ الَّتِي تَحْدُثُ فِي الْجَسْمِ نَشْوَةً تَرُولُ مَعَهَا ثُورَةَ الْضَّجْرِ فَقَالَ تَعَالَى : ﴿كُلُوا مِنْ طَيَّابَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾^(٢) وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا دُعَوةُ الدِّينِ إِلَى استِعْمَالِ الْمَلَابِسِ الْمَرِيحَةِ الَّتِي تَهْدِيَ الْأَعْصَابَ، وَعَدَمِ مَجَالِسَةِ مِنْ لَا تَرْتَاحُ إِلَيْهِ النَّفْسِ وَهَكُذا. وَمِثْلُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُثْدَبُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، إِذَا أَحْدَكُمْ أَغْبَجَهُ امْرَأَةٌ فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ، فَلَيَعْمَدْ إِلَى امْرَأَتِهِ وَلْيَوَاقِعْهَا، فَإِنْ ذَلِكَ رَدٌّ مَا فِي نَفْسِهِ»^(٣).

٥ - تعلية الانفعالات وتوجيهها إلى الخير :

وَحَثَ الدِّينَ عَلَى تَعْلِيَةِ الْأَنْفَعَالَاتِ وَتَوْجِيهِهَا إِلَى نَاحِيَةِ الْخَيْرِ وَمُحاوَلَةِ إِدْخَالِ الْأَنْفَاعَالَ فِي تَكْوِينِ عَاطِفَةِ مِنَ الْعَوَاطِفِ الصَّالِحةِ، مَثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ يَنْفَعُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَاءِ وَالْكَা�اظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْغَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْخَيْرِ﴾^(٤)، وَقَوْلُهُ : ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَبِيُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ وَإِذَا مَا عَصَبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾^(٥) وَقَوْلُهُ : ﴿الَّذِينَ إِذَا

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَكِرٍ فِي تَهْذِيبِ تَارِيخِ دِمْشِقٍ (١٧١٩/٣).

(٢) سُورَةُ طَهِ الآيَةُ : ٨١.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (النَّكَاجُ / ٩)، وَأَحْمَدُ (٣٣٠/٣)، وَالْبِيْهِقِيُّ (٩٠/٧)، وَالصَّحِيفَةُ (٢٣٥).

(٤) سُورَةُ آلِ عُمَرَانَ الآيَةُ : ١٣٤. (٥) سُورَةُ الشُّورِيَّ الآيَةُ : ٣٧.

أصابتهم مُصيبة قالوا إنا لله و إنا إليه راجعون^(١) فتعلية الانفعال وتوجيهه إلى العواطف الصالحة، وتذكر الله تعالى ووعده بكافأة الذى يملك نفسه ، يذهب بهذا الانفعال ويقصره على صالح المرء ومن حوله . قال رسول الله ﷺ عن رجل غضب غضباً شديداً حتى خيل أن أنفه يتمزع من شدة غضبه : «إني أعلم كَلْمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ مِنَ الْغَضَبِ» قيل : وما هي ؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه : « يقول : اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم^(٢) ومثله قوله تعالى : ﴿وَإِنَّمَا يَتَرَاغَبُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزَغٌ فَاستَعِدْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ الشَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^(٣) .

فالمسلم ربي على لا يستسلم للانفعالات حتى يكون صالحاً في الأسرة قال رسول الله ﷺ : «مَنْ كَفَ غَضْبَهُ كَفَ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَهُ»^(٤) وليس معنى ذلك عدم الغضب للحق ، فقد كان النبي ﷺ لا يغضب للدنيا ، فإذا أغضبه الحق ، لم يعرفه أحد ، ولم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له .

* * *

(١) سورة البقرة الآية : ١٥٦ .

(٢) متفق عليه ، عن معاذ بن جبل . وانظر المشكاة (٢٤٨١) .

(٣) سورة فصل الآية : ٣٦ .

(٤) الطبراني في الأوسط ، وانظر الترغيب (٥٢٥/٣) ، ومجمع الزوائد (٢٩٨/١٠) ، وإنحاف السادة المتقين (٧/٤٥٣ ، ٤٥٣/٨) .

المبحث الرابع حماية الأسرة

يبنا كيف خلق الله البشر من ذكر وأنثى ، وأعد كلاً منها إعداداً خاصاً للزواج ولتكوين العائلة ، وذكروا في المبحث الثالث كيف جعل منها زوجين كاملين ، وستبين في هذا المبحث ما أعدده الإسلام لحماية الأسرة التي كلفهما بإقامتها ووكل إليهما أمرها ، للسير بها آمنة في مضمار الحياة ، فسن أدب الزيارة وأمر بالغة والاستغفار وأحاط العائلة بسياج منيع من التشريع الحازم ، فأمر بعقاب الزاني واللائط وشارب الخمر ، ودعا إلى جلد الأفakin ، وتقطيق المتلاعنين ، وجعل الطلاق مكتناً في الحالات التي تستحيل فيها العشرة بين الزوجين ، وقيد تعدد الزوجات ونظمها تنظيماً يكفل سعادة الإنسانية ، وحرم أنكحة خاصة يقضى عقدها على المجتمع البشري ، ووضع حقوق الزوج والزوجة وواجباتهم ، إلى غير ذلك مما ستراء في المبحث ، وتشير إليه بعض المباحث التالية .

(أ) حفظ كرامة البيت وأدب الزيارة:

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا يَوْمًا غَيْرَ يُوْتَكُمْ حَتَّىٰ تَسْأَلُنَا وَتُسْلِمُوا عَلَىٰ أهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ * فَإِنْ لَمْ يَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوهَا فَارْجِعُوهَا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَفْعَلُونَ عَلِيمٌ ﴾^(١) .

وقال جل شأنه : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْوَتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعَمْتُمْ

(١) سورة النور الآياتان : ٢٧ ، ٢٨ .

فَانشِرُوا وَلَا مُسْتَأْسِينَ حَدِيثَ إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي الَّتِي فَيُسْتَخِي مِنْكُمْ
وَاللَّهُ لَا يُسْتَخِي مِنَ الْحَقِّ إِذَا سَأَلُوكُمْ مَّا عَلِمْتُمْ فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَزَاءِ
جَحَابِ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقْلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ...)^(١).

وقال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَنَادُونَكَ مِنْ وَزَاءِ الْحَجَرَاتِ أَكْثَرُهُمْ
لَا يَنْقُلوْنَ﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ
رَّحِيمٌ^(٢) وأمر الدين أن تفقأ عين من ينظر إلى بيت قوم متجلساً عليهم
فقال صلوات الله وسلامه عليه : «مَنْ اطْلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَاقْفَأُوا
عَيْنَهُ فَلَا دِيَةَ لَهُ وَلَا قَصَاصٌ»^(٣).

(ب) العفة وغض البصر :

قال تعالى : ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَخْفَظُوا فُرُوجَهُمْ
ذَلِكَ أَرْكَنِي لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَضْعُفُونَ﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبُنَّ مِنْ
أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يَنْدِينَ زِيَّتْهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيُضَرِّنَّ
بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُنُوبِهِنَّ وَلَا يَنْدِينَ زِيَّتْهُنَّ إِلَّا لِيَغْوِيَنَّهُنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ
بَنِوَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بَنِوَتِهِنَّ أَوْ إِخْرَاجِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْرَاجِهِنَّ أَوْ بَنِي
أَخْرَاجِهِنَّ أَوْ بَنَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكْتُ أَمْيَانِهِنَّ أَوْ الثَّالِثِيْنَ غَيْرَ أُولَئِكَ الْإِرْبَةِ مِنَ
الرِّجَالِ أَوْ الطَّفَلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضَرِّنَّ
بِأَزْجَلِهِنَّ لِيَعْلَمَ مَا يُخْفِيْنَ مِنْ زِيَّتْهُنَّ وَتُؤْبِرُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ
لَعْلَكُمْ تَفْلِحُونَ^(٤)﴾ وقال : ﴿يَأْتِيَهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوْجُكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ
لَعْلَكُمْ تَفْلِحُونَ^(٤)﴾

(١) سورة الأحزاب الآية : ٤ - ٥ . (٢) سورة الحجرات الآية : ٥٣ .

(٣) أخرجه سلم في الأدب (٤٣)، وأحمد (٣٨٥/٢)، والبيهقي (٣٣٨/٨)، وانظر لرواء
الغيل (٢٨٤/٧). وروى النسائي عن أنس بن مالك : أن أعرابياً أتى بباب الرسول صلوات الله
وسلامه عليه فاقلم عينه فقصاصه الياب فصر به النبي ﷺ فوخاه بحديدة أو عود ليقظ عينه فلما أن
بصر انقضع فقال له النبي ﷺ : «أما إنك لو ثبت لفقات عينك» .

(٤) سورة التور الآيات : ٣٠ ، ٣١ .

الْمُؤْمِنَينَ يَذْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يَعْرُفُنَ فَلَا يُؤْذِنَ ﴿١﴾ .

(ج) الاستعفاف :

وأمر الدين كذلك أن يستعفف الذين لا يجدون نكاحاً فقال تعالى : « وَلَيَسْتَغْفِفُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ .. »^(٢) وأمر بذلك القواعد من النساء حتى يصبحن قدوة طيبة لسائر البنات والنساء فقال جل شأنه : « وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَزْجُونَ نِكَاحًا فَلَيَسْ عَلَيْهِنَّ بُخْتَاجٌ أَنْ يَضْعُفْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُبْتَرِجَاتٍ بِزِيَّتِهِ وَأَنْ يَسْتَغْفِفْنَ خَيْرَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ »^(٣) .

(د) الأمر بـ مـ بـ لـ اـ زـ مـ ةـ المـ رـ اـ ةـ مـ لـ كـ تـ هـ الصـ غـ يـ رـ ةـ :

قال تعالى : « وَقُرْنَ فِي بَيْوَكْنَ وَلَا تَبْرُجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِيَنَ الرِّزْكَاهَ وَأَطْفِنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا وَإِذْكُنَ مَا يَنْتَلِي فِي بَيْوَكْنَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ »^(٤) وإذا كانت نساء الكثيرات من الإفرنج الآن يستطعن استغلال وقتهن في البيت أحسن استغلال ، فقد سبق الإسلام إلى إرشاد المسلمين بأحسن من ذلك فقال صلوات الله وسلامه عليه : « خَيْرٌ لَهُمُ الْمَرْأَةُ الْمُغْرِلُ »^(٥) وقال عليه الصلاة والسلام : « ... وَعَلَمُوهُنَّ الْغَرَولَ وَسُورَةُ التُّورَ »^(٦) وقالت عائشة رضي الله عنها : رحم الله نساء الأنصار لم يكن الحجاب يمنعهن من أن يتلقنهن في الدين ولقد وعد الله من تقوم

(١) سورة الأحزاب الآية : ٥٩ .

(٢) سورة التور الآية : ٣٣ .

(٤) سورة الأحزاب الآيات : ٣٣ ، ٣٤ . وقد ثبت أن المرأة إذا مارست أعمال الرجال وحاولت أن تكافح مكانتهم فلت عندها قوة الأسد ، بل قد يقطع نسلها فإذا رجعت إلى بيتها وأدت وظيفتها الطبيعية في البيت عادت إليها القدرة على الحمل .

(٥) رواه ابن عدي عن ابن عباس (٥٧٥/٢) ، وتنذر الضعفاء (١٨٧) .

(٦) رواه الحاكم والبيهقي عن عائشة . راجع سورة التور .

بوظيفتها خير قيام بالجزاء العظيم فقال صلوات الله وسلامه عليه : « مِهْنَةُ
إِحْدَاكُنَّ فِي يَتَهَا تُذْرُكُ جَهَادُ الْمُجَاهِدِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » ^(١) .

(هـ) جلد الزانى وترجمة :

ولكى لا يتسرب إلى العائلة الفساد أمر الدين بجلد الزانى غير المحسنين فقال تعالى : ﴿ الزَّانِي وَالْزَّانِي فَاجْلِدُو كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً وَلَا تُأْخُذُكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُشِّنَمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشَهَدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^(٢) .

وكذلك أمر الدين أن يحرق للزانى المحسن في الأرض ويترجم حتى يقضى عليه ويقتل أشنع قتلة ، وقد رجم رسول الله ﷺ ماعز بن مالك حين جاءه معترقاً بعد الشبت منه ^(٣) وزنى رجل فلم يعلم بإحصائه ، فجلد ، ثم علم بإحصائه ^(٤) فرجم .

وجئ للرسول صلوات الله وسلامه عليه بأمرأة حبلى زنت فأمر أن يحسن إليها حتى تضع ، فلما وضعت ، أمر بها فشك ^(٥) عليها ثيابها وترجمت ^(٦) .

(و) قتل اللاتط والمفعول به :

قال رسول الله ﷺ : « مَنْ وَجَدَتْهُو يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمٍ لَوْطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ بِهِ ... » ^(٧) ويمكن الرجوع إلى مؤلفنا (الإسلام والطب) ومراجعة مبحث اللواط حيث فصلناه هنا لك تفصيلاً ، ويمكن الرجوع كذلك إلى المبحث الثاني من هذا المؤلف في عشق الجنس .

(١) رواه أبو يعلى في مسنده عن أنس .

(٢) سورة التور الآية : ٢ . (٣) تقدم تخرجه .

(٤) الإحسان : الرواج . (٥) شكت : وضعت عليها .

(٦) أخرجه البخارى في الحدود (٢٥) ، ومسلم في الحدود (٣٠) .

(٧) أخرجه الترمذى (١٤٥٦) ، وأبو داود (٤٤٦٢) ، وابن ماجه (٢٥٦١) عن ابن عباس بطرق مختلفة وباقى الحديث ^{ومن وقع على بهيمة فاقتلوه}

(ز) قتلُ شاربِ الْخَمْرِ :

قال تعالى : «إِنَّا لِلْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْأَنْصَابَ وَالْأَرْلَامَ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ»^(١) وقال صلوات الله وسلامه عليه : «إِذَا شَرِبُوا فَاجْلَدُوهُمْ ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا فَاجْلَدُوهُمْ ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا فَاجْلَدُوهُمْ ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا فَاقْتُلُوهُمْ»^(٢) .

(ح) جلد الأفاكين وسلب صفة الإنسانية منهم :

قال تعالى : «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْخَصَّاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَيْتَعَةٍ شَهَدَاءَ فَاجْلَدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تُقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبْدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ»^(٣) وقال : «إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْخَصَّاتِ الْفَاقِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ»^(٤) . (راجع الإفك) في البحث الثاني من هذا المؤلف .

(ط) تطليق الملاعنين :

ووضع الدين كذلك لحماية الأسرة التفريق بين الزوجين يتهم أحدهما

(١) سورة المائدة الآية : ٩٠ .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٥٧٣) ، وأحمد (٩٥/٤) ، والبيهقي (٣١٣/٨) ، والحاكم (٣٧٢/٤) ، وعبد الرزاق (٧٠٨١) ، وأخرجه أيضاً أبو داود عن عبد الرحمن بن أذرح قال : كأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ الآن وهو في الرجال يلمس رُخْلَ خالد بن الوليد ، فيما هو كذلك إذ أتي برجل قد شرب الخمر فقال صلوات الله وسلامه عليه للناس : (اضربوه) فنهم من ضربه بالتعازل ، ومنهم من ضربه بالعصا ، ومنهم من ضربه ، بالمشحة (المشحة من جريدة من جريد النخل) ، ثم أخذ رسول الله ﷺ تراباً من الأرض فرمى وجهه . وجلد أبو بكر في الخمر أربعين ، وجلد عمر ثمانين ، وجلد عثمان ، وجلد الحدين ثمانين وأربعين ، وثبت معاوية الحمد ثمانين ورواه أبو داود عن معاوية ابن أبي سفيان . وعن الحوش بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا سَكَرَ فَاجْلَدُوهُ ، ثُمَّ إِنْ سَكَرَ فَاجْلَدُوهُ ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ» . وكذا حديث عمر ابن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلَدُوهُ ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ» ، وكذا حديث سهل عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . (إن شربوا الرابعة فاقتلوهم) .

(٣) سورة النور الآية : ٤ .

(٤) سورة النور الآية : ٢٣ .

الآخر بالزنا ويكتفى ببيان ذلك ذكر قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُزَمِّنُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شُهَدَاءِ إِلَّا أَنفَسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَخْدِهِمْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِإِنَّهُ إِنَّهُ لَمَّا مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ . والخامسة أن لغنة الله عليه إن كان من الكاذبين . ويدبروا عنها العذاب أن تشهد أربعة شهادات بـإِنَّهُ إِنَّهُ لَمَّا مِنَ الْكَاذِبِينَ . والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ﴿﴾^(١) فإن حلف الزوجان طلاقاً لا رجعة فيه ، والمعترف لا شك عقابه الرجم .

(إ) إمكان تخلص أحد الزوجين من الآخر بالطلاق :

وما أباح الإسلام الطلاق إلا لحفظ كيان الأسرة عندما تصبح العشرة الزوجية من المستحبات ، بل نكبة على المجتمع من أشد النكبات ولقد ذكرنا في مبحث الطلاق في مؤلفنا (الإسلام والطب) بعض مبررات الطلاق الاجتماعية : كالعمق ، وعدم الزوج ، أو سجنه لمدة طويلة وذكرنا هنالك كذلك بعض الأمراض التي تبيح الطلاق : كبعض أمراض القلب ، والكبد ، والسل ، والزهري . وبعض الأمراض العصبية : كجنون العظام ، والجنون الاضطهادي ، والهستيريا ، والملائحوليا وغيرها . وبينما كذلك في ذلك المبحث التشوهات الجسمية التي تبيح الطلاق : كالشلل ، والبرص ، والجذام وعدم تناسب أعضاء الذكر والأنثى ، وبينما كذلك تسعه من أهم الأمراض النفسية الجنسية التي تفرض الطلاق ، وتجعله واجباً من الواجبات . وذكرنا في المبحث الثاني شيئاً من هذه الأمراض ^(٢) .

(ك) الحد من تعدد الزوجات وتنظيمه :

وتعدد الزوجات كذلك مما وضع في الإسلام لحفظ كيان الأسرة ، وقد بينا في مؤلفنا (الإسلام والطب) في مبحث تعدد الزوجات وحكمته كيف أن التعدد يتفق وسنن الكون ، ويتماشي مع طبيعة البشر ، وذكرنا هنالك شروط التعدد ، وبينا مسوغاته ، ولخصنا ذلك في ثمان مسائل يمكن الرجوع

(١) سورة التور الآيات : ٦ - ٩ .

(٢) راجع المبحث الثامن من مؤلفنا الإسلام والطب .

إليها مفصلة هنالك . أولها : بعض مسوغات الطلاق كالشلل والبرص ، والسل ، والعقم وغيرها . ثانيها : منع الزنا واتخاذ الخليلات^(١) ثالثها : زيادة عدد النساء . رابعها : إكثار الزوجات . خامسها : الطبيعة التناسلية في الرجل والمرأة . سادسها : الحياة التناسلية في الرجل والمرأة . سابعها : مساعدة الزوجات للرجل . ثامنها : طول مدة الحيض وكونها قد تكون مبرراً .

(ل) تحريم أنكحة خاصة :

وما وضعه الدين كذلك لحفظ كيان الأسرة وسعادتها ، تحريم زواج زوجة الأب ، والأمهات والبنات ، والأخوات ، إلى غير ذلك مما جاء في قوله تعالى : ﴿وَلَا تنكحوا مَا نكح أباً ذُكْرُهُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاجِحَةً وَمَقْتَنًا وَسَاءَ سِيَلاًٰ حُرْمَتْ عَلَيْكُمْ أَهْمَائُكُمْ وَنَاتَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَائُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخْ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأَمَهَاتُكُمْ الَّذِي أَرْضَعْتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأَمَهَاتِ بَنَائِكُمْ وَرَبَّاتِكُمْ﴾^(٢) اللاتي في خبوركم من بنائكم اللاتي ذخلتم بهن فإن لم تكنوا ذخنة بهن فلا جناح عليكم وحالات^(٣) أبناءكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأخرين إلا ما قد سلف إن الله كان غفوراً رحيمـاً . والمحضنات من النساء إلا ما ملكت أهـنـاـكـمـ كتاب الله عليهـ عـلـيـكـمـ وأـحـلـ لـكـمـ ما وـزـاءـ ذـلـكـمـ أن تـتـغـوـلـواـ بـأـمـوـالـكـمـ مـخـصـيـنـ غـيـرـ مـسـافـيـنـ﴾^(٤) .

١ - المحرمات بالنسبة :

فيذلك حرم الإسلام بالنسبة سبعة أصناف وهم : الأمهات ، والبنات ، والأخوات ، والعمات ، والحالات^(٥) ، وبنات الأخ ، وبنات الأخت ،

(١) الخليلات : العشيقات . (٢) ربائكم : ابنة المرأة من رجل آخر .

(٣) الحالـلـ : الزوجـاتـ . (٤) سورة النساء الآيات : ٢٢ - ٢٤ .

(٥) ويدخل في ذلك كل من ولده جدك أو جدتك وإن علـوـ من قبل الآباء أو من قبل الأم ولا يدخل في ذلك شيء من بنـاهـنـ . قال تعالى : ﴿بِأَيْهَا الَّتِي إِنَّا أَحـلـلـ لـكـ أـزـوـاجـ الـلـاتـيـ أـتـيـتـ أـجـوـرـهـنـ وـمـاـ مـلـكـتـ بـيـنـكـ مـاـ أـفـاءـ اللهـ عـلـيـكـ وـبـنـاتـ عـمـكـ وـبـنـاتـ خـالـلـكـ وـبـنـاتـ خـالـاتـ الـلـاتـيـ هـاجـرـنـ مـعـكـ﴾ الأحزاب الآية : ٥٠ .

وسيأتي ذكر علة ذلك في مبحث زواج الأقارب .

٢ - المحرمات بالرضاع :

وحرم بالرضاع : الأم من الرضاعة ، والأخوة من الرضاعة ، ويقول صلوات الله وسلامه عليه : « اللَّهُ أَكْبَرُ لِلْفَحْلِ وَيُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يُحَرِّمُ بِالنِّسَبِ »^(١) وسيأتي ذكر علة ذلك في مبحث زواج الأقارب .

٣ - المحرمات بالمصاهرة :

وحرم بالمصاهرة خمس وهي : أمهات النساء^(٢) والرئائب اللاتي في حجور النساء إذا دخل بينهن ، ويدخل في ذلك بنات البنات ، وبنات البنين وإن سفلن كالنسبة^(٣) ، والأم بالدخول على ابنتها ولا يكفي العقد^(٤) وتحرم حلائل الأبناء من الأصلاب ، وزوجة الأب ، ويحرم الجمع بين الأخرين ، ويفاس على ذلك بالستة الجمع بين ذوات المحارم وهو قول رسول الله ﷺ : « لَا تُنْكِحْ الْمَرْأَةَ عَلَى عَقْتِهَا ، وَلَا الْعَمَّةَ عَلَى بَنْتِ أَخِيهَا ، وَلَا الْمَرْأَةَ عَلَى خَالِتِهَا وَلَا الْخَالَةَ عَلَى بَنْتِ أَخِيهَا »^(٥) .

٤ - تحريم المصنفات :

وتحرم كذلك المصنفات ، وهن ذوات الأزواج^(٦) .

(١) أخرجه أحمد (٣٣٩/١) ، والبيهقي (٤٥٢/٧) ، وانظر إبراء الغليل (٢٨٢/٦) .

(٢) ولا يدخل في ذلك بنات الأمهات ولا أخواتهن ولا خالاتهن فقد حل تناحهن بعد موت الزوجة أو فراقها وانقضاء عدتها لأنهن ذوات محارم ، إذ لا يحرم إلا الجمع بينهن .

(٣) الريبة ابنة المرأة من رجل آخر ، سميت كذلك ، لأنها يربى لها كميرا ولده في غالب الأمر ، ومعناه بنات نسائكم تربونهن كما تربون أولادكم وهن في حجورهن ، والجمهورأخذ الترية في الحجور علة للترجم ، ولكن سيدنا علياً أخذ بال فقط الآية وجعل الترية لهن شرط في الترجم ، حتى تتحقق حضانة الرجل لهن وتربينهن ، وقول على أقرب إلى الصواب ، والجمهورأخذ بدء الشبهات ، وهو آمن .

(٤) وهذا قول فريق من الصحابة وهو مذهب زيد بن ثابت وابن عمر وابن الزبير وجابر وابن عباس في رواية عنه ، والجمهور يقول بأن العقد كاف في الترجم .

(٥) أخرجه مسلم في (النكاح / ٤) ، وابن ماجه (١٩٢٩) ، وأحمد (١/٧٨، ٢/١٧٨) ، والبيهقي (٣٤٥/٥) ، وبقية الحديث : « لَا تُنْكِحْ الْكَبِيرَ عَلَى الصَّغِيرِ وَلَا الصَّغِيرَ عَلَى الْكَبِيرِ » أبو داود عن أبي هريرة ، وعن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه كره أن يجمع بين العممة والخالة ، وبين الخالتين والعمة .

(٦) ويستثنى من هذا السبايا : (وَهُنَّ أُسْرَى الْحَرْبِ إِذَا سَبَّيْنَ دُونَ أَزْوَاجِهِنَّ أَوْ مَعْهُمْ ، لَأَنَّ السَّبَّيْنَ بِهِمْ النَّكَاحِ) .

٥ - تحريم المشركات :

قال تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْ وَلَأَمْةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَغْجَبْتُكُمْ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعِبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَغْجَبْتُكُمْ أُولَئِكَ يَذْعُونَ إِلَىٰ الظَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾^(١) فَلَا يَحلُّ وَطَءُ المُشْرِكَةِ بِنَكَاحٍ وَلَا بِمُلْكٍ يَمِنْ لَأَنَّهُ يَخْشَى مِنْهَا الْخِيَانَةُ وَالْغَدَرُ ، وَرَبِّا قُتِلتُ الرَّجُلُ إِذَا ضَمَّهَا يَمِنَهُ ، وَدِينُهَا يَبْعَثُ ذَلِكَ .

٦ - تحريم الزانية :

ومثل المُشْرِكَةِ الزَّانِيَةِ ، يَحْرُمُ الْإِسْلَامُ نِكَاحَهَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِي أَوْ مُشْرِكَ وَحَرْمَةً ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٢) ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَنْكِحُ الزَّانِي الْمَحْلُوذُ إِلَّا مِثْلُهُ »^(٣) وَقَدْ يَبْيَأُ عَلَةً ذَلِكَ فِي مَوْلَفَنَا (الْإِسْلَامُ وَالظَّبْطُ) فِي مَبْحَثِ نِكَاحِ الزَّانِي وَالزَّانِيَةِ ، وَذَكَرْنَا فِي ذَلِكَ الْمَبْحَثِ كَذَلِكَ عَلَةً تَحْرِيمِ نِكَاحِ المُشْرِكَةِ . وَالْأُولَئِي بِالْقَارِئِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى ذَلِكَ الْكِتَابِ .

٧ - نِكَاحُ حِرَائِرِ أَهْلِ الْكِتَابِ :

وَلَا يَحلُّ نِكَاحُ الْأُمَّةِ الْمُوَحَّدةِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لِقُولِهِ تَعَالَى : ﴿ مِنْ قَبْلَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾^(٤) وَإِنَّمَا تَحْلِي الْحِرَائِرُ مِنْهُنَّ ، وَهُوَ قُولُهُ تَعَالَى : ﴿ وَالْمُحَصَّنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾^(٥) وَيَحْلُّ وَطَءُ الْإِمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ بِمُلْكِ الْيَمِينِ لِقُولِهِ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا مَا مَلَكْتُ أَمْيَانُكُمْ ﴾^(٦) .

(١) سورة البقرة الآية : ٢٢١ . (٢) سورة النور الآية : ٣ .

(٣) آخر جهـ أبـر داود (٢٠٥٢) ، والحاكم (٢٦٦/٢) .

(٤) سورة النساء الآية : ٢٥ . (٥) سورة المائدـ الآية : ٥ .

(٦) سورة النساء الآية : ٢٤ .

٨ - تحرير زواج المسلمة بغير المسلم :

وحرم الإسلام زواج المسلمة من غير المسلم على وجه عام^(١).

(م) تقرير حقوق الرجل والمرأة وواجباتها :

وحفظاً لكيان الأسرة وحمايتها وضع الدين تشريعًا خاصاً لها ، وقرر حقوق كل من الزوجين وواجباتها ، ورفع المرأة إلى المكان اللائق بها في الحياة ، ووضعها في مستواها الإنساني الذي ينكره عليها فلاسفة الأديان الأخرى ، ونرى أن نتكلّم عن هذه النواحي في العجلة الآتية :

٩ - مكانة المرأة عند غير المسلمين :

كان الأثنيين يتجررون في النساء ولا يعتبرون لهن رأياً وقد أباحوا للرجل أن يتزوج أى عدد شاء منها ، وأبيح للمرأة في إسبطة أن تتزوج بأكثر من رجل واحد ، وكانت اليهود تعدّ الفتاة في مرتبة الخادم ، وكان لأبيها الحق أن يبيعها وهي قاصر ، ولا يسمح لها بميراث أبيها إذا لم يكن لها أخوة ، وكانت المرأة في الجاهلية تورث كما يورث المال والم產業 وكانت تعد من ثروة أبيها أو زوجها ، وقد جاء في القانون الروماني أن المرأة ليست أهلاً

(١) وذلك لأن هذا الزواج لا تستقيم به الأسرة وهناك أهم الأسباب :

أولاً: أن الدين الإسلامي ضمن للزوجة ، ولو كانت مسيحية شخصيتها الدينية وأمر بعدم التعرض لعبادتها ، فيحق لها أن تبعد بعبادتها وتقيم شعائرها الدينية بدون اعتراض زوجها المسلم عليها . لا عراقة بدينه ، ولكن المسيح لا يترف بالإسلام ، ولا برسالة محمد رسول الله عليه السلام ، فهو لا يصرح للملائكة بالصلة والصيام والزكارة والحج ، وليس هنالك ضامن له بالنسبة لها ، بخلاف ضمان الشرع الإسلامي للكتابية .

ثانياً: الكفاية لها حقوق على زوجها المسلم إذ أنها تعتبر إنساناً كاملاً لها حقوق في أثناء الزواج ، ولها حقوق بعد الطلاق ، ولها الحرية الشخصية التامة في تصرفاتها وهو ما سيأتي بيانه بعد .
ثالثاً: يعتبر الدين الإسلامي الاستثناء في المرتبة الثانية من مقاصد الزواج ، وهي عبادة الله تعالى والتعاون على إنهاض الأسرة وتحمير العالم ، وقد ذكرنا ذلك في هذا المؤلف .

رابعاً: أوصى الإسلام المسلم بزوجته المسيحية خيراً ، وأن يعاملها كزوجته المسلمة ، ولكن بعض الملل المسيحية مثلًا أمرت المسيحي أن يقتل من ليس على دينه وهو ما جاء به كتابهم : (أما أعدائي أولئك الذين لم يريدوا أن أملك عليهم فأثاروا بهم إلى هنا وأذبحوهم قدامي) لوقا ١٩ : ٢٧ . ولذلك أن تراجع مؤلفنا (المسيح والشلبي) .

للتصرف مدة حياتها كالطفل ، وجاء في القانون الفرنسي أنها ليست أهلاً للتعاقد بدون رضاء زوجها وإجازته ، ومن الغريب أن يعقد مؤتمر عام في إحدى الولايات في فرنسا سنة ١٨٠٦م للبحث فيما إذا كانت المرأة تعد إنساناً أم هي غير إنسان ! فقرروا أنه يمكن اعتبارها إنساناً خلق خدمة الرجل فحسب . وكان القانون الإنجليزي منذ مائة عام يبيع بيع الزوجات ، وكان ثمن الزوجة سنة ١٨٠١م محدوداً بمبلغ ستة بنسات (٤٢ مليماً تقريباً) ، ويمكن معرفة مركز المرأة عند غير المسلمين مما قرر (ترترليان) في كتابه : (وصف المرأة) من أنها باب الشيطان لأنها أفسدت آدم ، وهو مظهر من مظاهر الله ، وقال (لوفي) : إنها شر لابد منه ! وقضت أوامر الكنيسة الأرثوذكسيّة بحرمان المرأة حقها في المجتمع ، ويقول العلامة (آرثر شو بنهور) : إن المرأة مخلوق ثانوى لم يخلق إلا للغيرة والمبارة في الخلاعة والرقص ، وإن تفكيرها مقصورة على خديعة الرجل وابتزاز ماله ، وهي جنس عدم الشعور والإحساس معدومة الكفاءة ! وكذلك قرر (هيارت) في كتابه (بحث في الكفاءة العلمية) ويقول (شامفور) : إن النساء لم تخلق إلا لمناوشة ضعفنا وجنوننا ، أما التوافق بين الأرواح والعقول والأخلاق فضعيف جداً ، وذكر شوبنهور أن أوروبا أفسدها احترام المرأة التي تعتبر جنساً وضيعاً أفسد أحوالنا السياسية والاجتماعية !

وأما ما يedo من تقدير الإفرنج للمرأة واحترامها ، فما هو إلا وسيلة لإيقاعها في شراك الفسق والفحوج ، وبث روح الدعاارة فيها حتى يسهل الاتصال بها وللتغرن في المسائل الجنسية وذلك يرجع إلى تدهور الأخلاق ، والسقوط في الأمراض النفسية الجنسية ، ولذلك تراهم يبيحون لها المراقصة ، والترین في الأسواق وحضور مجتمعات الذكور ، محبدن مبدأ اتخاذ الخليلات والفووضى التناسلية ، وقد ثار على هذه الإباحية كثير من الأوربيين .

والإفرنج لم تستند في هذه الدعاية الجوفاء على شيء ذي بال ، أو على

دين من الأديان ، فدينهم يقرر أن المرأة بدن بغير رأس ، فسلبها الإرادة ، وفرض عليها طاعة الرجل طاعة عمياء ، فلا تطيعه كما تطيع الزوجة زوجها ، ولكنها تطيعه كما يطيع المرأة إلهه وحاليه ، تطيعه حتى في تصريف مالها ، وسائل أمورها الخاصة بها ، ويمكن معرفة ذلك إذا راجعت الإنجيل المداول اليوم ، فترى في الرسالة الخامسة لبولس إلى أهل أفسس قوله : (يا أيتها النساء اخضعن لرجالكن كما للرب ، لأن الرجل هو رأس المرأة ، كما أن المسيح أيضاً هو رأس الكنيسة ، وهو مخلص الجسد ولكن كما تخضع الكنيسة لل المسيح كذلك النساء لرجالهن في كل شيء) .

٢ - مكانة المرأة في الإسلام :

وأما الإسلام فقد رفع شأن المرأة واعتبرها إنساناً كاملاً له حقوقه وواجباته التي تناسبه ، وسأين ذلك فيما يلى :

(١) المرأة إنسان كامل كالرجل :

فاما اعتبار الدين المرأة إنساناً كاملاً ، فهو قوله تعالى : ﴿وَلَا تَمْنَأُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بِغَضْبِكُمْ عَلَى بَعْضِ الْرِّجَالِ نَصِيبَتِي مَا أَكْسَبَوْا وَلِلْأَسْاءَ نَصِيبَتِي مَا أَكْسَبْنِي وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾^(١) وقوله : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُزْلِيَاءُ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيَطْبِعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّدُهُمْ هُنَّ اللَّهُمَّ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(٢) وقوله : ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَغْرُوفِ﴾^(٣) وقوله : ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنَّى لَا أُضِيقَ عَلَى عَامِلٍ عَامِلٍ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَغْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾^(٤) .

(١) سورة النساء الآية : ٣٢ .

(٢) سورة التوبة الآية : ٧١ .

(٣) سورة البرة الآية : ٢٢٨ .

(٤) سورة آل عمران الآية : ١٩٥ .

(٢) حقوق المرأة :

وأعطى الإسلام للمرأة حقوقاً لم يعطها لها دين من الأديان ، أو قانون من القوانين الوضعية ، مثال ذلك :

أولاً : حق المرأة في الميراث عامة :

أعطى الإسلام للمرأة الحق في ميراث الوالدين فقال تعالى : **﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْتِيَنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ النِّسَاءِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النُّصُفُ﴾** ^(١) . وأعطتها حق الميراث من الأولاد فقال جل شأنه : **﴿وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشَّدُّسُ إِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَةُ أَبْوَاهُ فَلَأُمَّهُ الْثُلُثُ إِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَأُمَّهُ الشَّدُّسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ ذَيْنِ أَبْأَوْكُمْ وَأَبْنَاؤَكُمْ لَا تَنْذِرُونَ أَيْمَنَمُ أَقْرَبَ لَكُمْ نَفْعًا فِرِيقَةً مِنْ أَنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾** ^(٢) . وأعطتها كذلك الإسلام حق الميراث في الزوج ، فقال تعالى : **﴿وَلَهُنَّ الرُّبُيعُ إِمَّا تَرَكُوكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ إِمَّا تَرَكُوكُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوَضَّعُونَ بِهَا أَوْ ذَيْنِ﴾** ^(٣) وللمرأة أن ترث بصفتها أختاً قال جل شأنه : **﴿وَإِنْ كَانَ كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الشَّدُّسُ إِنْ كَانُوا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الْثُلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ ذَيْنِ غَيْرُ مُضَارٍ وَصِيَّةٍ مِنْ أَنَّ اللَّهَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾** ^(٤) .

ثانياً : حق المرأة في المهر :

وللمرأة كذلك الحق في المهر لا ينزع عنها فيه منازع ولو اشتربت به أى شيء فهو ملك لها كالميراث .

(١) سورة النساء الآية : ١١ .

(٢) سورة النساء الآية : ١٢ .

ثالثاً : حقُّ استثمار المال :

ولها كامل الحق في استثمار مالها كالرجل سواء بسواء، بل لها أن توكل غير زوجها في إدارة أموالها الخاصة .

رابعاً : حقُّ اختيار الزوج :

وللمرأة كذلك حق اختيار الزوج ولا ثرُوج بغير رغبتها، وسيأتي هذا في المبحث التالي :

خامساً : حقُّ الطلاق :

ولها كذلك حق طلب الطلاق والانفصال من الزوج لعذر شرعى .

سادساً : حقُّ الجهاد :

وللمرأة حق الجهاد وال الحرب بكل الوسائل إذا دهم^(١) بلاد المسلمين داهم، ويجب عليها ذلك ولو بغير إذن الزوج، كما أن لها الحق في عدم الخروج للقتل للغزو، نظراً لحالتها الجسمية والاجتماعية التي تضطرها إلى التخلف لرعاية البيت والأطفال، وحيثند تكون النساء جيشاً مرابطأ .

(٣) واجبات المرأة :

ولما كان الدين قد جعل للمرأة حقوقاً، فقد قرر عليها كذلك واجبات وجعلها مسؤولة عن وظيفتها التي خلقت من أجلها في المجتمع، وحسبك قول رسول الله ﷺ : «والمرأة راعية في بيته زوجها ومسئولة عن رعيتها»^(٢) فمن واجباتها ألا تأذن بالدخول في بيته زوجها إلا من يرضاه، وألا تخرج من بيته إلا بإذنه ولضرورة شرعية. فترى واجباتها ما جعلت إلا لحفظ كرامتها، ولرفعة شأنها، ولعدم تعريضها لمرضى النفوس والأخلاق، ولبعدها عن أسباب الفتن، ولترفعها عن الشبهات . قال النبي ﷺ :

(١) دهم : أغمار وانقض .

(٢) تقدم تحريرجه .

«لَا تُنْفِقُ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا يَأْذِنَهُ» قيل : يا رسول الله ولا الطعام ؟
قال صلوات الله وسلامه عليه : «ذلك أفضل أموالنا» ^(١) .

(٤) واجبات الرجل نحو المرأة :

ولما كان الرجل بحكم الشرع قياماً على المرأة ، فقد أمر الله تعالى الزوج أن يحسن عشرة زوجته فقال جل شأنه : ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَفْرُوفِ﴾ ^(٢)
وأمره أن ينفق عليها من ماله الخاص ، وأن ينفق على أولاده منها ، وأن يشتري كل ما تطلبها المعيشة الزوجية من الفراش وسائر لوازم البيت ، والمرأة ليست ملزمة بشيء من ذلك مطلقاً مهما كانت غنية ، وقال رسول الله ﷺ : «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي» ^(٣) وقال صلوات الله وسلامه عليه : «شَرُّ النَّاسِ الضَّيقُ عَلَى أَهْلِهِ» ^(٤) .

ومن واجبات الرجل أن يرشد أهله إلى فعل الخير وعبادة الله تعالى قال تعالى : ﴿وَأَمْرُ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاضْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا تَخْرُقُكَ وَالْعَاقِبةُ لِلتَّغْرِيْبِ﴾ ^(٥) وقد مدح الله تعالى إسماعيل في قوله : ﴿وَإِذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّاً وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالرِّزْكَةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ ^(٦) وقال رسول الله ﷺ : «لَا يُلْقَى اللَّهُ أَحَدٌ بِذَنْبٍ أَعْظَمُ مِنْ جَهَالَةِ أَهْلِهِ» ^(٧) وقال تعالى : ﴿يَنَائِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَّا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا﴾ ^(٨) .

(١) أخرجه الترمذى (٦٧٠) ، وأبو داود في البيوع (٩٠) ، وانظر الكفر (١٥٠٥١) .

(٢) سورة النساء الآية : ١٩ .

(٣) أخرجه الترمذى (٣٨٩٥) ، وابن ماجه (١٩٧٧) ، والبيهقي (٤٦٨/٧) ، ومثله قوله صلوات الله وسلامه عليه : «خياركم خياركم لنسائهم» رواه الترمذى وابن حبان عن أبي هريرة . وروى الحاكم : «خيركم خيركم للنساء» .

(٤) انظر الجمجم (٢٥/٨) ، والكتز (٤٤٩٢) .

(٥) سورة طه الآية : ١٣٢ .

(٦) سورة مرثيم الآيات : ٥٤ ، ٥٥ .

(٧) انظر الإتحاف (٣١٧/٥) ، وابن عساكر في تهذيب تاريخ بغداد (٣٤/٢) .

(٨) سورة التحريم الآية : ٦ .

وأرى أنه لا بأس أن أشير هنا إلى أهمية واجب الرجل في أمر أهله بالصلة وسائر فروض الدين، فإن الرجل لا يستطيع أن يحكم أهله إلا بالدين، ولا شك أن المرأة التي لا تطيع ربهما وتتبع سنته نبيها صلوات الله وسلامه عليه، لا تطيع الزوج ولا تتعطف عن ارتکاب أي محظور، والمرأة التي لا تطيع الله لا يهمها طاعة زوجها، والتي لا تطيع الزوج في دائرة الدين، لا تفعها عبادة الله، ولقد تقرر في الإسلام أن تاركة الصلاة والزانية وтарك الصيام طلاقها فرض على الزوج^(١).

(٥) تقدير الأمومة المرأة :

ولما خلق الله المرأة وجعلها - بمقتضى توزيع الأعمال - أما رفع مكانتها وكرمها وجعل مركز الأمومة كالأبوة من حيث التشريف والتعظيم فقال تعالى : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَغْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا * إِمَّا يَتَلَفَّعُ عِنْدَكُمُ الْكِبِيرُ أَخْدُهُمَا أَوْ كِلَّاهُمَا فَلَا تُثْلِلْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الدُّلُّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبْ أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا ﴾^(٢).

بل لقد أعطى الله تعالى الأم شرفاً أكثر مما أعطاه للوالد فقال : ﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا بِوَالَّدِيهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَى وَهْنٍ وَرَفِضَالُهُ فِي عَاقِبَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمُصِيرِ ﴾^(٣) وقال : ﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا بِوَالَّدِيهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُزْهًا وَوَضَعَتْهُ كُزْهًا .. ﴾^(٤).

(٦) بيان مكانة الزوج :

قال تعالى : ﴿ الرُّجَالُ قَوْمٌ عَلَى النِّسَاءِ ﴾^(٥) بما فَضَلَ اللَّهُ بِعَصْبِهِمْ

(١) قال الحافظ بذلك ، وأنا أرى رأيهم ، وطلاق تاركة الصلاة أو أي فرض من فروض الإسلام مندوب عند سائر الأئمة .

(٢) سورة الإسراء الآية : ٢٣ ، ٢٤ .

(٣) سورة لقمان الآية : ١٤ . (٤) سورة الأحقاف الآية : ١٥ .

(٥) أي أمروا عليهن ، فعن المرأة أن تطيع زوجها في طاعة الله .

عَلَى بَعْضٍ^(١) وَمَا أَنفَقُوا مِنْ أُمُولِهِمْ^(٢) فَالصَّالِحَاتُ^(٣) قَاتِنَاتٌ^(٤)
حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ^(٥) إِمَّا حِفْظٌ^(٦) اللَّهُ^(٧).

وهكذا بين الله مكان الزوج بالنسبة إلى المرأة حتى تستقيم أمور العائلة، ويصبح لها رأي واحد، ولا يدب الفشل فيها ، قال رسول الله ﷺ : «إذا صلت المرأة نفسها ، وصامت شهراً ، وحفظت فرجها ، وأطاعت زوجها ، قيل لها: ادخللى من أى أبواب الجنة ثفت»^(٨) وذكر رسول الله ﷺ : أن المرأة إذا أدت العبادات ، ولكنها عملت على هدم بناء الأسرة ، وشغلت زوجها بشكستها^(٩) ، وسوء أدبها وعدم قيامها بالواجب الإنساني ، الذي أعدها الله له جسمانياً ، وعقلياً ، ونفسياً ، حبط عملها ، ودليل ذلك قول رسول الله صلوات الله وسلامه عليه: «لا تؤدي المرأة حق ربهما حتى تؤدي حق زوجها»^(١٠) وقال ﷺ : «لو كثُرَ أَهْدِيَ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمْرِهِ
السُّوءَ أَنْ يَسْجُدَنَّ لِأَزْوَاجِهِنَّ، إِمَّا جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ»^(١١) .

وذكر الدين أن الكفر بحق الزوج يدخل النار ، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «يا معاشر النساء تصدقن فإني رأيشكن أكثر أهل النار» فقلن:

(١) في كونهم فهم الأنبياء والملوك والقادة والأئمة والغرة إلى غير ذلك.

(٢) في مهورهن وفي الجهاد في الدين وغيرها ، وقد استدل مالك والشافعي وغيرهما بجواز فسخ النكاح إذا عجز الزوج عن نفقة زوجته وكسوتها .

(٣) أى المحسنات العاملات للخير من النساء .

(٤) أى مطاعيات لله ، قاتمات بما يحب عليهم من حقوق الله وحقوق أزواجهن .

(٥) أى عند غيبة أزواجهن عنهن ، من حفظ نفوسهن وفروجهن وحفظ أموالهم .

(٦) أى يحفظ الله إياهن ومعونته وتسديده ، أو حافظات له بحفظ الله لهن بما أوحى به للأزواج في شأنهن من حسن العشرة .

(٧) سورة النساء الآية : ٣٤ . (٨) تقدم تخرجه .

(٩) الشكـسـ: كثرة الشـاجـرـ .

(١٠) أخرجه ابن ماجه (١٨٥٣) ، وابن حبان (١٢٩٠) ، وأحمد (٣٨١/٤) ، والصحبيحة (٢٠٢/٣) .

(١١) أخرجه أبو داود في النكاح (١٤) ، والترمذى (١١٥٩) ، وأحمد (٣٨١/٤) ، والحاكم (١٨٧/٢) .

وَمَنْ يَرَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « تُكْثِرُنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرُنَ الْغَيْبَرَ »^(١) وَقَالَ صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ : « إِذَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطْ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهَا »^(٢) وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ صَلَاةً : (مِنْهَا) الْمَرْأَةُ السَّاخِطُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا »^(٣) .

وَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا يَنْتَظِرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى امْرَأَةٍ لَا تَشْكِرُ لِزَوْجِهَا ، وَهِيَ لَا تَسْتَغْفِلُ عَنْهُ »^(٤) وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أَيْمَانُ امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتِ الْجَنَّةَ »^(٥) .

ذَكَرْنَا أَنَّ الطَّلاقَ وَضْعُهُ الْإِسْلَامُ لِسَعَادَةِ الْأُسْرَةِ لَا لِشَقَائِصِهَا ، وَذَلِكَ حِينَ لَا يَكُونُ هَنالِكَ مَفْرَدٌ مِنَ الْفَصَالِ بَيْنَ الرَّوَاجِنِ لِلْأُمُورِ الَّتِي أَشَرَنَا إِلَيْهَا فِي هَذَا الْمَبْحَثِ فِي الْمَوْضِعِ (رَقْمِ ٩) وَقَبْلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ عَنِ الطَّلاقِ يَجُبُ أَنْ أَذْكُرَ الْقَارِئَ بِمَا (ذَكْرُهُ) فِي الْمَبْحَثِ الْثَالِثِ مِنْ صَفَاتِ الْمُسْلِمِ الَّذِي أَعْدَهَ اللَّهُ تَعَالَى لِلرَّوَاجِ ، فَهَذَا الْمُسْلِمُ هُوَ بِعِينِهِ الَّذِي أَعْطَاهُ الْإِسْلَامُ حَقَّ الطَّلاقِ لِيُسْتَعْمَلُهُ عِنْدَ الْحَرْضُورَةِ الْقَصْوِيَّةِ حِينَ تَصْبِحُ الْحَالَةُ الزَّوْجِيَّةُ مَحَالًا مِنَ الْحَالَاتِ وَلَا يَنْبَغِي مَا يَنْسَابُ الْمَقَامُ فِيمَا يَلِي :

١ - الطَّلاقُ أَبْغَضُ الْخَلَالِ إِلَى اللَّهِ :

وَبِالرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ اعْتَدَ الدِّينُ الطَّلاقَ أَبْغَضَ الْخَلَالِ إِلَى اللَّهِ ، فَقَالَ

(١) تَقْدِيمُ تَخْرِيجِهِ .

(٢) رَوَاهُ أَبْنَى عَدْدِي (٢٦٤/٧) ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « ... تَسْرِعُنَ اللَّعْنَ ، وَتَكْثِرُنَ الطَّعْنَ ، وَتَكْفُرُنَ الْمُشْبِرَ » ، إِذَا جَعَنْ دَقْقَنَ وَإِذَا شَبَّعَنْ أَشْرَنَ .

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيَّ (١١/٤٩) ، وَابْنُ حَبَّانَ (٣٧٧) ، وَابْنُ حَزَّرَةَ (٩٤) ، وَأَبْنُ نُعَمَّ (٤/٩٧) وَمُثْلُهُ مَا رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ عَنْ أَبِي أَمَّةٍ : « ثَلَاثَةٌ لَا تَجَوزُ صَلَاتِهِنَّ آذَانَهُنَّ ... » وَفِيهِ « وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ » .

(٤) أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ (٧/٤٢) ، وَالحاكِمُ (٢/٤٠١، ٤/١٧٤) ، وَانْظُرْ مَجْمِعَ الرَّوَائِدِ (٨٤٠/٤٥) ، وَالصَّحِيفَةُ (٩/٢٨٩) .

(٥) أَخْرَجَهُ أَبْنَى مَاجِدَهُ (٤/١٨٥) ، وَالحاكِمُ (٤/١٧٣) ، وَابْنَ أَبِي شِيهَةَ (٤/٣٠٣) ، وَالْعَلَلِيُّ (٢/١٤١) .

صلوات الله وسلامه عليه : «أبغضُ الحلال إلى الله الطلاق»^(١) وقال عَلَيْهِ السَّلَامُ : «ما أحلَ اللهُ شيئاً أبغضُ إليه من الطلاق»^(٢) وقال عليه الصلاة والسلام : «تزوجوا ولا تطلقوا فإن الطلاق يهتر منه العرش»^(٣) وكذلك يرى الدين أن المرأة التي تطلب الطلاق من زوجها ، من غير عنز قاهر ، وبسبب شرعى صحيح ، لا يرضى الله عنها فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ : «أيما امرأة سألت زوجها طلاقاً في غير يأس فحرام عليها رائحة الجنة»^(٤) وقال صلوات الله وسلامه عليه : «إن المختلعتات هن المنافقات ، وحرم الله ريح الجنة على امرأة سألت زوجها الطلاق»^(٥) بل لقد حمى الإسلام الرواج أن يبعث به فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ : «ما حلف بالطلاق مؤمن ، ولا استحلف به إلا منافق»^(٦) .

٢ - تحريم طلاق النساء والخاتض :

ولما كان الطلاق قد يقع عند الانفعال - أمر الدين ألا تطلق المرأة في نفسها حتى تطهر ولا تمس ، وفي حি�ضها حتى تطهر وتحيض وتطهر ولا تمس ، وهي العدة التي جاءت في قوله تعالى : ﴿بِنَائِلِهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْتَقُوهُنَّ لِعِدَتِهِنَّ وَأَخْصُرُوا الْعِدَةَ وَأَنْثُوا اللَّهَ رَبِّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بَيْوِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَذَرِي لَعْلُ اللَّهِ يُخَدِّثُ بِغَدِ ذَلِكَ أَفْرَا﴾^(٧)

(١) أخرجه أبو داود (٢١٧٨) ، وأبي ماجه (٢٠١٨) ، وأبي عبيدة (٦/٢٤٥٣) ، وشرح السنة (٩٥/٩) ، والبغوي (٢/٦٥ ، ٧/٣١٦) .

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٧٧) ، والبيهقي (٣٢٢/٧) ، والحاكم (٢٠/١٩٦) ، والدارقطني (١٨/٥٠) .

(٣) أخرجه ابن عبيدة (٥/١٧٦٤) ، وانظر كشف الخفاء (١/٣٦١ ، ٤٨٢/٢) ، وتنزية الشريعة (٢/٢٠) ، والذكرة (٣٣٢) ، والضعيفة (١٤٧) ، (٧٣١) .

(٤) أخرجه ابن ماجه (٥٥٥/٢٠) ، وأحمد (٥٥٥/٢٧٧) ، والدارمي (٢/٦٢) ، والحاكم (٢/٢٠٠) ، فارواه الغليل (٧/١٠٠) .

(٥) أخرجه ابن عبيدة (٣/٩٨٦) ، والطبراني (١٧/٣٣٩) ، والطبراني (٢/٢٨٥) ، وانظر الصحابة (٢/٢١٣) ، ومجمع الروايد (٥/٢) .

(٦) انظر كشف الخفاء (٢/٥٢ ، ٤١٧) ، والأسرار المرفوعة (٤٠/٢٤٠) .

(٧) سورة الطلاق الآية : ١ .

وهذه فرصة يتبع منها العزم المبني على التعلق من ثورة النفس ، وقد ذكرنا ذلك عند الكلام عن تربية الإرادة وضبط النفس والانفعالات في البحث الثالث^(١) .

٣ - الطلاق مرتان :

ولنفس السبب جعل الدين الطلاق مرتين فقال تعالى : ﴿ الطلاق
مَرْتَانٌ فِيمَاكُلْمَعْرُوفٌ أَوْ تَشْرِيفٌ بِإِخْسَانٍ ﴾^(٢) .

٤ - التطليقة الثالثة بائنة :

فإذا طلق الثالثة تبين المرأة ولا ترجع لزوجها ، وهذا ما يدعو المرء إلى التروي ووزن الأمور بميزان العقل ، فالمرأة إذا طلقت ثلاثاً لا ترجع إلى زوجها الأول إلا إذا تزوجت رجلاً آخر زواجاً صحيحاً وحدث أن طلقت منه بشرط أن يكون قد وطأها وهو قول رسول الله عليه السلام : لامرأة رفاعة حين جاءته فقالت : يا رسول الله إني نكحت عبد الرحمن بن الزبير ، والله ما معه إلا مثل هذه الهدبة ، فقال رسول الله عليه السلام : « لعلك تُرِيدِينَ أَن تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ لَا !! حَتَّى يَذُوقَ عَسِيلَتِكَ وَتَذُوقِي عَسِيلَتَهُ »^(٣) وقال تعالى : ﴿ فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَشْنِي تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يَقِيمَا خَدْوَدَ اللَّهِ وَتَلَكَ خَدْوَدَ اللَّهِ يَبْشِّرُهَا لِقَوْمٍ يَغْلَمُونَ ﴾^(٤) .

٥ - عدم جواز الخلل :

ولا ترجع المطلقة إلى زوجها إذا استأجر من يتزوجها بأجر ، ظناً منه

(١) ولا يقع طلاق الغضبان إذا كان الغضب بغير تعلم صاحبه ، بحيث يجعله كالجنون الذي لا يقصد ما يقول ولا يعلم ما يقول - الفقه على المذاهب الأربعة .

(٢) سورة البقرة الآية : ٢٢٩ .

(٣) أخرجه البخاري (٧/٥٥، ٨/١٨٤، ٢٨١)، ومسلم (النكاح / ١٧)، والنسائي (٦/٩٣)، وأحمد (٦/٢٢٦)، والبيهقي (٧/٣٧٤)، والطبراني (٢/٢٩١) .

(٤) سورة البقرة الآية : ٢٣٠ .

أنها تحمل له فإن هذا المستأجر سماه الرسول ﷺ بالثيس المستعار ، قال رسول الله ﷺ : «ألا أخبركم بالثيس المستعار؟» قالوا: بلى يا رسول الله ! قال: «هو المخلل ، لعن الله المخلل والمخلل له»^(١) ومهكذا لعن رسول الله ﷺ المخلل والمخلل له ، وهكذا لا تحمل الزوجة بذلك الثيس المستعار ، فالذى يحل هو الرجل الذى «يئكش مرتقباً لتفسيه»^(٢) ولا كان الأمر كله سفاحاً وزناً وفسقاً وقال عمر بن الخطاب : لا أؤتى بمحلل ولا محلل له إلا رجمتهم^(٣) .

٦ - تحرير الطلاق ثلاثاً :

وحرم الإسلام كذلك الطلاق ثلاثة فقد أخبر رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاثة تطليقات جمياً ، فقام غضبان ثم قال : «أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم!!» حتى قام رجل وقال : يا رسول الله ألا أقتله؟^(٤) .

٧ - التوفيق بين الزوجين ووسائل منع الطلاق^(٥) :

وأمر الدين المسلم - وقد بينا صفاته في المبحث السابق - أن يحاول إصلاح ذات البين ، وأن يداوى الأمور بحسن تصريفه وصائب فكره ، فإن صعب عليه ذلك ، وكانت امرأته ليست كما يجب ، وليست على علم تام بواجباتها الزوجية ، فعليه أن يرشدها إلى واجبها بالحكمة والمعونة الحسنة ، وأن يلتف نظرها إلى ما هو خلائق بها كامرأة مسلمة ، فإن لم يؤد ذلك إلى

(١) أخرجه ابن ماجه (١٩٣٦) ، والطبراني (١٧/٢٩٩) ، والدارقطني (٣/٢٥١) ، وانظر إرادة التغليل (٦/٣٠٩) ، والعلل المتأدية (٢/١٥٨) ، والدر المنشور (١/٢٨٤) .

(٢) لفظ رسول الله ﷺ رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف .

(٣) كتاب المصنف ، وسنن الأثر ، والأوسط لابن المنذر عن عمر ، ويمكن الرجوع إلى المخلل والمخلل له في كتاب إقامة الدليل على إبطال التغليل لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية .

(٤) أخرجه النسائي (٦/١٤٢) ، وانظر الفتح (٩/٣٦٢) . والطلاق ثلاثة يعتبر بدعة في رأى أبي حنيفة ومالك والأوزاعي والبيهقي ، والجمهور يرى وقوع الطلاق لأن فاعله أحمق فاسق لا يليق بالزوجة أن تثبت معه فهو ليس خليقاً بها .

(٥) المأخوذة باختصار من مؤلفنا الإسلام والطب من مبحث الطلاق .

نتيجة مرضية ، وكان في المرأة بعض الشذوذ وضعف الإدراك وشيء من الإهمال ، وعدم البصر في عواقب الأمور ، فعليه أن يجرب الزجر ، وبعض القول الشديد ، فإن لم ترجع الزوجة عن عصيان زوجها فلعل في هجرها في المضاجع تنبئها لها ، ولفت نظر عملى إلى ما هي عليه من العوج ، فإذا كان ذلك لا يجدى فقد أباح الدين الضرب غير المبرح^(١) كآخر وسيلة للإصلاح ، قال تعالى : ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُرَهُنَّ فَعَظُرُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرِيُوهُنَّ﴾^(٢) فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سيلًا إن الله كان عليكما كثيرًا^(٣) .

ودعا الدين كذلك للتوفيق بين الزوجين ، فقال : ﴿وَإِنْ حِفْظُهُمْ بِشَفَاقٍ يَتَبَقَّهُمَا فَابْتَغُوهُ حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُؤْفَقُ اللَّهُ يَتَبَقَّهُمَا﴾^(٤) وقال : ﴿وَإِنْ امْرَأً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُرًا أَوْ إِغْرِاصًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُضْلِحَا يَتَبَقَّهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأَخْضَرَتِ الْأَنْفُسِ الشُّرُّ وَإِنْ تَحْسِنُوا وَتَسْعَوْا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَفْعَلُونَ خَيْرًا﴾^(٥) .

إذا لم تقدر كل المحاولات بعد ذلك أبيع الطلاق ، قال تعالى : ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(٦) والعمز يدل على أن الطلاق بني على الروية والتفكير ، وطرق جميع سبل الإصلاح ، والطلاق حينئذ يكون أولى ، حتى يجد كل فريق ما يناسبه ، قال تعالى : ﴿وَإِنْ يَتَرَقَّفَا يُغْنِ اللَّهُ كُلُّاً مِنْ سَعْيِهِ﴾^(٧) .

(١) المبرح : الشديد الذى يتجاوز به الإنسان عن حدته .

(٢) قال رسول الله ﷺ : « واصربوهن ضربًا غير مبرح » رواه ابن ماجه والترمذى عن عمرو بن الأحوص الجشمى وقال صلوات الله وسلامه عليه : « لا يسأل الرجل فيما ضرب امرأته عليه » رواه أبو داود عن عمر .

(٣) سورة النساء الآية : ٣٤ .

(٤) سورة النساء الآية : ٢٢٧ .

(٥) سورة البرة الآية : ١٢٨ .

(٦) سورة النساء الآية : ١٣٠ .

٨ - حقوق المرأة بعد الطلاق :

ولم يترك الإسلام المرأة بعد الطلاق من غير تشريع ، بل لقد جعل لها حقوقاً على زوجها فحرم عليه أن يسترد منها شيئاً أعطاه إليها قبل الطلاق ، قال تعالى : ﴿ وَإِنْ أَرَذْمُ اسْتِيَادَالْ رَوْجَ مَكَانَ رَوْجَ وَآتَيْتُمْ إِخْدَاهُنَّ قِنْطَارَا فَلَا تَأْخُذُوْهُ مِنْهُ شَيْئًا أَنْأَخْدُونَهُ نَهَاتَانَا وَإِثْمًا مُّبِينًا وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بِعَضْكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَحْدَنَ مِنْكُمْ مِّيقَافًا غَلِيظًا ﴾^(١) .

وفرض على الرجل أن ينفق على مطلقته ، إن كانت حاملاً حتى تضع ، وأن يعطيها أجر رضاعها ، قال تعالى : ﴿ أَشْكِنُوهُنَّ مِّنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِّنْ وُجْدَكُمْ وَلَا تُضْرِبُوهُنَّ لِتُضْرِبُوْهُنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْقُضُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضْعَفُ حَمْلُهُنَّ فَإِنْ أَزْضَعْنَ لَكُمْ فَأَنْوَهُنَّ أَجْوَهُنَّ وَأَنْتُمْ رَاوِيْنَ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسِرُمْ فَسْتَرْضِعْ لَهُ أَخْرَى لِيُنْفِقَ دُوْسَعَةً مِّنْ سَعَيْهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَا يُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سِيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُشْرَ يُنْشَأُ ﴾^(٢) .

فإن كانت الزوجة لم يدخل بها فتأخذ نصف المهر ، قال تعالى : ﴿ وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِّنْ قَبْلِ أَنْ تَمْشُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فِرِيْضَةً فِيْضَفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَغْفُلُوْنَ أَوْ يَغْفُلُوْنَ الَّذِي يَبْدِي عَقْدَةَ النِّكَاحِ وَإِنْ تَغْفُلُوْنَ أَقْرَبَ لِلْتَّغْوِيْرِ وَلَا تَسْنُوْا الْفَضْلَ بِيَتْكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُوْنَ بَصِيرٌ ﴾^(٣) .

٩ - عدة المطلقة :

وحفظاً للأنساب ، حرم الله تعالى على المرأة إذا طلت ، أن تتزوج من جديد حتى تقضي زماناً كافياً يثبت فيه عدم حملها ، حتى لا تنكح رجلاً

(١) سورة النساء الآية ٢٠ ، ٢١ .

(٢) سورة الطلاق الآية ٧ .

(٣) سورة البقرة الآية ٢٣٧ .

وهي حامل من غيره ، وقال تعالى : ﴿ وَالْمُطْلَقَاتُ يَتَرَبَّضنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةٌ فُزُورٌ وَلَا يَحْلُ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُفِنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْخَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِإِلَهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾^(١) والقرء هو الحيض ^(٢) وهذه المدة هي المقررة علمياً للتأكد من حالة الرحم ، ولكن تعلم أن العدة قد جعلها الإسلام للتأكد من براءة الرحم ، تراه صرح للحامل المطلقة أن تتزوج متى وضعت ، قال تعالى : ﴿ وَأَوْلَاتُ الْأَخْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضْعَنَ حَمْلَهُنَّ ﴾^(٣) .

وأما المتوفى عنها زوجها فلا يسمح لها بالزواج إلا بعد أربعة أشهر وعشراً ، ولو وضعت حملها قبل انتهاء هذه المدة ، فهذا الأجل يعتبر حداداً على الزوج ، قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَتَوَفَّنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّضنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾^(٤) ويرى على وابن عباس ، أن عدة المتوفى عنها زوجها لوحظ فيها أمران : براءة الرحم ، وحرمة الزوج المتوفى ورعاية خاطر أهله الأحياء ^(٥) .

والصغيرة التي لا يوطأ مثلاها ليس لها عدة ، لأنها لا تحمل وهو رأى المالكية والشافعية والحنابلة ، ولكن الحنفية رأوا إزالة الشبهة ، فقد تبلغ الصغيرة في أقل من الناسعة . وعلى كل حال إذا حاضت صغيرة وجبت العدة .

والكبيرة الآية من الحيض والنساء الالئي بلغن بغير الحيض ، ولم يحصل بعد ، جعل لهن الدين العدة كذلك للتثبت ولرفع الشبهة ، فقد

(١) سورة البقرة الآية : ٢٢٨ .

(٢) هذا قول الحنفية والحنابلة نقلوه عن عمر وعلى وابن عباس وأبي بكر وعثمان وأبي موسى وعبادة وأبي الدرداء ، وقال المالكية هو الطهر من الحيض ، وقال الشافعية هو الطهر ولا خلاف جوهرياً بينهم طبعاً فكلهم مجتمعون على أن العدة للتأكد من حالة الرحم ، ويرجع إلى كتب الفقه لقراءة التفصيل .

(٣) سورة الطلاق الآية : ٤ . وبلاحظ أن هذا في المطلقة .

(٤) سورة البقرة الآية : ٢٢٤ .

(٥) ويرى ابن مسعود ومن تبعه من الأئمة الأربعية ، أن وضع الحمل هو الأصل ونحن نخالفهم في هذا الرأي ، ونعتقد بصحة رأى على وابن عباس .

ينقطع الحيض عند امرأة حوالي الأربعين من سنها أو أكثر، كمن في سن الخامسة والأربعين إلى الخمسين بسبب ما ، فتحسب أنها بلغت سن اليأس^(١) وكذلك البالغ قد لا يأتيها الحيض لأمر ما ، وقد تتزوج ولا يأتي الدم بعد الحمل ، لذلك قال تعالى : ﴿وَاللَّاتِي يَكْسِنَ مِنَ الْحَيْضُرِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَزْتَبْتُمْ فَعَدْتُهُنَّ ثَلَاثَةً أَشْهُرٍ وَاللَّاتِي لَمْ يَجْعَلْنَ﴾^(٢) وأرى أن معنى الآية هو ما ذكرناه ، وأما تقدير المالكية سن اليأس بلوغ السبعين فلا نراه مقصوداً ، فإن المرأة إذا طلت في السبعين فلا يليق أن تتزوج حتى تحسب لها عدة ، وإذا تزوجت امرأة في السبعين أو بعدها فهي مخرفة ، وقد تدعى أن الحيض لا يزال يأتيها ، وعلى كل حال إذا ادعت هذه الدعوى - أو لم تدعها - فعليها قضاء العدة كذلك عقاباً لها على الإقدام على الزواج في هذه السن ، وحتى تحرم من الزوج المحرف الذي ينکح مثلها . ونرى قوله تعالى : ﴿وَاللَّاتِي يَكْسِنَ مِنَ الْحَيْضُرِ﴾ معنا : بحسب رأيهن وزعمهن ، وقد يكون تقديرهن خطأ ، فقد يتقطع الحيض لمرض كما قدمنا ويتزوجن بعد ذلك بزوال المرض ، ويكون اليأس الحقيقي بعد ذلك ، هذا مع العلم أن سن اليأس ليس له سنة محددة .

١٠ - تقيد تعدد الزوجات وتنظيمه :

وتعدد الزوجات لم يصح الدين كذلك إلا لحماية الأسرة وسعادتها^(٣)

(١) يتوقف سن اليأس على الجنس ، والطقوس ، وطريقة المعيشة ، والصحة العامة وغيرها ، وهو غالباً بين سنة ٤٥ - ٥٠ سنة .

(٢) سورة الطلاق الآية : ٤ .

(٣) قلنا في مؤلفنا «الإسلام والطب» في البحث التاسع إن الدين الإسلامي لم يشرع الزواج إلى أربع نسوة إلا لحكمة عظيمة ، وغاية سامية يرجع أهم أسبابها لأصول طيبة ثابتة ، ولرام اجتماعية عصمة الأثر .

وقد وجد نظام التعدد في أوروبا فإن القديس أغسطس لم يحرمه ، وقد أباح لوثر إمام البروتستانت لفليپ أمير هيس أن يأخذ لنفسه زوجين ، كما أباح للرجال بعد معاهدة وستفاليا أن يتزوجوا من اثنين ، وذلك لنقص عدد سكان ألمانيا وقتها كبيراً ، وينبع التاريخ بعدم

إذا غدا العدد وسيلة للفشل والشقاء فهو حرام ، ومن أمثلة تقسيد العدد أن جعله الله تعالى قاصراً على أربعة ، ولا يجوز البتة الجمع بين أكثر من ذلك ، وكذلك اشترط الدين العدل المطلق بين من يتزوجهن ، ولم يبح الإسلام العدد إلا لل المسلم الخالص الذي وصفه الدين بالعقل والكمال الإنساني ، والإخلاص التام في معاملاته ، وعدم إقدامه على الشيء حتى يرى فيه ضرورة صحيحة صادقة ، وقد كفانا المبحث الثالث مؤونة إعادة التقسيب في صفات المسلم الذي أباح له الإسلام العدد ، وذكرنا في مؤلفنا (الإسلام والطب) في مبحث (تعدد الزوجات وحكمه) الحالات التي أباح الإسلام في شأنها العدد ، فيجب الرجوع إلى ذلك هنالك ، وإنك تستطيع أن تلمس روح الإسلام في العدد في قوله تعالى : ﴿ فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مُثْنَى وَثُلَاثَةٍ وَرِبَاعٍ فَإِنْ خِفْتُمُ أَلَا تَقْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْنِي أَلَا تَغُولُوا ﴾^(١) وقال : ﴿ وَعَاشُوهُنَّ بِالْمَفْرُوفِ ﴾^(٢)

= استكار الأساقفة ورؤساء الكهانس للأمر الذي أصدره فالتيان الثاني بإباحة الزواج بأكثر من واحدة لم يرغب في ذلك . وقد ظل هذا التصرير معمولاً به في عهد خلفاء فالتيان المذكور حتى فشا العدد إلى أن جاء جوستينيان ووضع قانوناً يمنعه ، ولكن العدد ظل معمولاً به عند السواد الأعظم من الناس . وشمل ذلك رؤساً لهم ، وتسامح رجال الدين في ذلك ، وأباحوه لم يأخذ ترجيحاً من الأسف أو الرئيس .

وليس اتخاذ الأزوااء وعامة الناس في أوروبا وغيرها في الزمن الحاضر للخليلات والمحظيات بجانب زوجاتهم الشرعيات إلا آثراً لنظام العدد الذي كانوا يسيرون عليه ، وما كانت حجة لوثر في التصرير بالتصدد بأكثر من زوجة واحدة . وعدم تعرية ذلك إلا لعدم وجود نص في الكتب المعتبرة عند المسيحيين اليوم . بل إن اتخاذ بعض أنياب بني إسرائيل أكثر من زوجة واحدة لتدليل على إباحة العدد عند المسيحيين . وهو يؤمنون بوراة اليوم . ويسمى بخليهم على أساسها كما بيانا في كتابنا (المسيح والشليل) ، ولا يذكر أحد أن إبراهيم عليه السلام قد الأنياب كان متزوجاً في وقت واحد بهاجر أم إسماعيل . وسارة أم إسحاق عليهم السلام . وبذكر فورييل من ١٨٤ أن وحدانية الزوج إلى فرضتها الكيسة الرومانية فرضاً ظلماً لا يتفق مع الفطرة . ولا يتعذر وطبيعة حاجات البشر التنازلية .

ويعتبر (شوينهور) قوانين الزواج في أوروبا فيما فيما واستعمالاً لقصرها الزوج على واحدة . وبصريح المقام إذا ذكرت استدلالاته على ذلك ، وبصريح كذلك المقام إذا ذكرت آراء سائر علماء أوروبا وأمريكا من يأخذون برأي الإسلام في جواز العدد عند الضرورة ، وحسبي ما أشرت إليه في هذا الكتاب .

(١) سورة النساء الآية : ٣ . (٢) سورة النساء الآية : ١٩ .

ولما كانت الناحية القلبية لا يمكن السيطرة عليها ، إذ قد يحب الرجل زوجته ذات الأولاد أكثر من العقيم ، أو غير ذلك ، فلذلك قال تعالى : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَغْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَنْ حَرِصُوكُمْ فَلَا تَقْبِلُوا كُلَّ الْأَيْلَيلِ فَتَذَرُّوهَا كَالْمُعْلَقَةِ وَإِنْ تُضْلِلُوهَا وَتَنْجُو فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيمًا ﴾^(١) .

وهكذا وضع الدين التشريع الكافي للأسرة وأحاطها بسياج منيع من الوقاية والحفظ ، قال تعالى : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكُنْ يُرِيدُ لِيَطَهِّرَكُمْ وَلَيَتَمَّ بِعْدَهُ عَلَيْكُمْ لَعْلَكُمْ تَشَكُّرُونَ ﴾^(٢) .

* * *

(١) سورة النساء الآية ١٢٩ .

(٢) سورة المائدة الآية ٦ .

المبحث الخامس الزواج

ونستطيع الآن أن نتكلّم عن الزواج في الإسلام ، بعدما بينا صفات الرجل والمرأة ، وأبعدنا الصور المشوهة من الجنسين ، وبعد أن عرّفنا ماهية الزوجين المسلمين اللذين أعدّهما الدين للزواج وما سنته الإسلام لحماية الأسرة وحفظ كيانها .

ونقتصر في هذا المبحث على أهم ما يتعلّق بالزواج . فستتكلّم عن فرضية النكاح ، ونبحث مسألة العزوبة وترغيب الدين في النسل ، ونبين ما يخفى على الكثيرين مما يتعلّق بالخطوبية في جميع نواحيها ، ثم نذكر بعد ذلك ما نراه هاماً في عقد النكاح^(١) .

فرضية الزواج

الزواج فرض من فروض الإسلام وركن من أركان الدين كالصلة والصيام والزكاة ، وستتكلّم عن ذلك فيما يلى :

(أ) الدليل على فرضية الزواج من الكتاب :

قال تعالى : ﴿فَإِنْكُحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ...﴾^(٢) وهذا أمر من الله عز وجل يفرض على المسلم أن يتزوج ، ويرشده إلى المرأة التي تطيب له وتعجبه : (التي تسره إذا نظر ، وتطيقه إذا أمر ، ولا تخالف لما يكره في

(١) وسنفرد بعد ذلك بمحلين مستقلين في « تحسين النسل » و« زواج الأقارب » .

(٢) سورة النساء الآية : ٣

نفسها وماله^(١) وهو في قوله تعالى : «وَاتْكِحُوا الْأَيَامَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ...»^(٢).

(ب) الدليل من السنة :

قال رسول الله ﷺ : «مَنِ اسْتَطَعَ مِنْكُمُ الْبَاعَةَ فَلْيَتَرْجُّ»^(٣) وقال صلوات الله وسلامه عليه لعكاف بن دauda الهمالي : «يَا عُكَافَ الْكَلْمَارَةِ؟» قال : لا ، قال : «فَإِنْتَ إِذَا مِنْ إِخْرَانِ الشَّيَاطِينِ، إِنْ كُنْتَ مِنْ رُهْبَانِ النَّصَارَى فَالْحَقُّ بِهِمْ، وَإِنْ كُنْتَ مِنْ مَنْ سَعَيْنَا التَّكَالُّعَ»^(٤) أَيْ مِنْ دِينِنَا ، وقال رسول الله ﷺ : «النِّكَاحُ شُرُّى فَمَنْ رَغِبَ عَنْ شُرُّى فَلَيَسْ مِنِّي»^(٥) وقال : «مَنْ كَانَ عَلَى دِينِي وَدِينِ سَلِيمَانَ وَدَاؤِدَ وَإِبْرَاهِيمَ فَلِيَتَرْجُّ»^(٦) .

(ج) وجه الشبه بين فرضي الزواج والمحج :

ويشبه النكاح فرض المحج في كونه لم استطاع إليه سبيلاً ، فالزواج فرض على من استطاع الباءة ، ويختلف على نفسه الزنا ، إذا لم يتزوج ، ويستوى في ذلك الرجل والمرأة .

(د) عدم شرط القدرة على النفقة :

ولا تشرط في الزواج القدرة على الإنفاق فمتى قدر على الزواج ، ليصون نفسه عن الحرام ، فعليه أن يتزوج ويسلك سبيل العمل الحلال الذي يرتقى منه^(٧) .

(١) حديث عن النبي ﷺ رواه النسائي عن أبي هريرة .

(٢) سورة التور الآية : ٣٢ .

(٣) أخرجه البخاري (٣/٧) ، ومسلم في النكاح (٢٠، ١)، النسائي (٤/٥٨٦، ١٧١)، وأحمد (١/٣٨٧، ٤٢٤، ٤٣٢) .

(٤) أخرجه الطبراني (١٨/٨٤)، العقيلي (٣٥٦/٣)، أحمد (١٦٣/٥) .

(٥) كشف المغاء (٢/٤٤٧)، واللطخيس (٣/١١٦)، والإتحاف (٥/٢٨٦) .

(٦) الكثر (٤٤٤٦) .

(٧) المذاهب الأربعة وقال بعض المالكية لا يفترض الزواج إلا إذا كان قادراً على الكسب من حلال لأنه إذا خاف الزنا وجب عليه أن يحارب شهوته .

(هـ) معونة طالب الزواج حق على الله :

قال رسول الله ﷺ : « حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنَى مِنْ نَكْحِ التَّمَاسِ الْعَفَافِ عَمَّا حَرَمَ اللَّهُ »^(١).

وقال صلوات الله وسلامه عليه : « التيسوا الرزق بالكح »^(٢) وقال عَلَيْهِ السَّلَامُ : « ترءُجُوا بِالنِّسَاءِ فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ بِالْمَالِ »^(٣) ومعناه أن الله يرزق الرجل برزق عياله كما جاء في قوله : « لَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ مِنْ إِيمَانِكُمْ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِنَّا هُنَّ بِكُمْ بَشِّارٌ »^(٤) وقوله : « لَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ خَشْيَةً إِيمَانِكُمْ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِنَّا كُمْ بِهِ شَهِيدُونَ »^(٥).

(و) اقتراض المهر والنفقة للزواج :

وإذا استطاع المرأة أن يقترض المهر، والنفقة الحلال ، فالزواج فرض عليه كما هي الحال في الحج ، بشرط أن يكون له ما يسد دينه .

(ز) علة فرضية الزواج هي عدم الوقع في الزنا :

وفرض الدين الزواج لمن خاف على نفسه الزنا حتى لا يقع في المعصية ، ولقد علمنا في المبحث الثاني أن الزنا خروج عن الإسلام ، ولقد عامل الدين الزانى معاملة المشرك والقاتل في الخلود في جهنم ، فقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْبُوْنَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً * يُضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَاناً ﴾^(١) .

(١) الترمذى (٦٥٥)، والنسائى (٦١)، والبيهقى (٣١٨/١٠).

(٢) انظر كشف الخفاء (١/٢٠٢)، والكتنز (٤٤٤٣٦).

(٣) الحاكم (٢/٦٦)، والخطيب في تاريخ بغداد (٩/٤٧)، وكشف الخفاء (١/٣٦١).

(٤) سورة الأنعام الآية : ١٥١ . (٥) سورة الإسراء الآية : ٣١ .

^(٦) سورة الفرقان الآيات ٦٨ ، ٦٩ .

ألا ترى إلى قول رسول الله ﷺ : «أيما شاب ترُوَّج في حداثة سنه عَنْ شَيْطَانٍ : يَا وَيْلَهُ عَصَمَ مِنْ دِينِهِ»^(١) .

(ح) متى يكون الزواج حراماً :

وهنالك حالة تجعل الزواج حراماً ، وهى إذا لم يكن المرء يخشى الزنا و كان عاجزاً عن الإنفاق على المرأة من كسب حلال ، أو عاجزاً عن وظيفها ، أما إذا علمت المرأة بعجزه عن الوطء ورضيت ، فإن الزواج يجوز حينئذ ، وكذلك الحال إذا علمت بعجزه عن النفقة ورضيت ، وهذا بشرط أن تكون رشيدة ، أما إذا علمت بأنه يكتسب من حرام ورضيت فإنه لا يجوز^(٢) .

(ط) متى يكون الزواج اختيارياً :

ويكون الزواج مباحاً لمن ليست له رغبة فيه ، كالكبير والعنين ولم يرج نسلاً ، وكان قادراً عليه ، بشرط ألا يتربى عليه إضرار بالزوجة ، أو إفساد لأنقيتها وإلا حرم^(٣) والأفضل أن يتزوج المرء ولو لم تكن له رغبة وميل للزواج ، متى كان يرجو النسل ، بشرط أن يكون قادراً على واجباته من كسب حلال وقدرة على الوطء ، وإلا كان حراماً كما ذكرنا ، وكذلك الأفضل أن يتزوج من كانت له رغبة في الزواج ، ولكنه لا يخاف على نفسه الزنا متى كان قادراً على مؤنة الزواج^(٤) .

(ى) حكم الزواج بالنسبة للمرأة :

والزواج فرض على المرأة كالرجل ، وفرضته بالنسبة لها أن تكون عاجزة عن قوتها ، وكانت عرضة لمطامع المفسدين ، وتوقف على الزواج سترها وصيانتها .

وهي مخيرة إذا لم يكن لها رغبة في النكاح ، ولكن لها أمل في

(١) أسرجه ابن عدى (٩١٣/٣) ، وانظر العلل المتأخرة (١٢١/٢) ، والضعيفة (٦٥٩) .
(٢) ، ٣ ، ٤) المذاهب الأربع .

النسل ، بشرط أن تكون قادرة على القيام بحقوق الزوج ، فإن لم تكن قادرة فالأولى لها عدم الزواج ، بل قد يصل الزواج إلى الكراهة أو الحرجة ، لما يروى أنه أتى رجل بابته إلى رسول الله ﷺ فقال : إن ابنتي هذه أبى أن تتزوج ، فقال لها رسول الله ﷺ : (أطعى أبيك) فقلت : والذى بعثك بالحق ، لا أتزوج حتى تخبرنى ما حق الزوج على زوجته ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : « حق الزوج على زوجته : لو كانت به فرحة فلحستها أو انتشر مثراها ^(١) صديداً أو دمأ ثم ابتلعته ما أدث حفنه » قالت : والذى بعثك بالحق لا أتزوج أبداً ، فقال النبي ﷺ : « لا تنكحوهن إلا بإذنهن » ^(٢) .

وجاءت امرأة إلى النبي ﷺ قالت : أنا فلانة بنت فلان ، فقال عليه الصلاة والسلام : « قَدْ عَرَفْتُكِ فَمَا حَاجَتِكِ؟ » قالت : حاجتي إلى ابن عمى فلان العابد . فقال ﷺ : « قد عرفته » قالت : يخطبني فأخبرني ما حق الزوج على الزوجة ؟ فإن كان شيئاً أطيقه تزوجته ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : « من حفنه أن لو سال مثراها دماً وقيحاً فلحسته بمسانها ما أدث حفنه ، لو كان يتبعى لبشر أن يسجد لبشر لأمرأة أن تسجد لزوجها إذا دخل عليها لما فضل الله عليها » قالت : والذى بعثك بالحق لا أتزوج ما بقيت الدنيا ^(٣) .

وأتت امرأة من خضم النبي ﷺ قالت : يا رسول الله أخبرني ما حق الزوج على الزوجة ؟ فإن امرأة أيم ^(٤) فإن استطعت ولا جلست أيمًا ، قال صلوات الله وسلامه عليه : « فإن حق الزوج على زوجته إن سألها نفسها وهى على ظهر قتب ^(٥) ألا تمنعه نفسها ، ومن حق الزوج على الزوجة ألا تصوم تطوعاً إلا بإذنه وإن فعلت جاعت وعطشت ولا يقبل منها ، ولا تخرج من بيته إلا بإذنه ، فإن فعلت لعنتها ملائكة السماء ولملائكة الرحمة

(١) المخر : الأنف .

(٢) آخرجه البيهقي (٢٩١/٧) ، والحاكم (١٨٩/٢) ، وابن حبان (١٢٨٩) .

(٣) تقدم تحريرجه .

(٤) الأيم : العزب رجل كان أو امرأة .

(٥) قتب : سنان الإبل .

وملائكة العذاب حتى ترجع» قالت : لا جرم لا أتزوج أبداً فالمرأة إذا كانت عاجزة عن القيام بواجباتها الزوجية فحرام عليها الزواج .

وأولى للمرأة أن تتزوج إذا كانت راغبة في الزواج ، ولكنها لاتخاف الوقوع في الزنا ، وأمكنتها الإنفاق على نفسها وهي مصونة من غير زواج ، سواء كان لها أمل في النسل أم لا .

الغزوية

والغزوية لا تجوز في الإسلام ، إلا إذا كان الزواج اختيارياً كما قدمنا ، وأما إذا كان المرأة له رغبة في النكاح وخفاف على نفسه الزنا ، فالغزوية حينئذ حرام وخروج عن الإسلام ، قال رسول الله ﷺ : «مَنْ ترَقَّجَ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ نَصْفَ الْإِيمَانِ، فَلِيَقُولَّ اللَّهُ فِي النَّصْفِ الْبَاقِي»^(١) .

(أ) عزوبة طالب العلم :

وأرى أن الزواج لا يفرض على الشاب الذي لا يستطيع الكسب من طريق حلال ، ومنعه الظروف الاجتماعية عن الزواج ، كأن كان طالب علم مثلاً ، وكان يأمل أن يتفرغ للعلم حتى يحصل على إجازته العلمية فيتزوج ، بشرط أن الدراسة تشغله عن النساء ، وإنما فرض عليه الزواج ، وإنما لبرى العائلات الكثيرة التي لا تمنع أن تزوج بناتها طلاب العلم ما داموا مسلمين يعني كلمة الإسلام ، فإذا لم يجد الطالب من يزوجه فعليه إذن بمجاهدة نفسه ، قال تعالى : «وَلَيُشْتَفِفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغَيِّبُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ»^(٢) وقال رسول الله ﷺ : «إِذَا حَرَمَ أَحَدُكُمُ الزَّوْجَةَ وَالوَلَدَ فَعَلَيْهِ بِالْجَهَادِ»^(٣) وجihad النفس هو (الجهاد الأكبر) قال ذلك رسول الله ﷺ حين رجع من غزوة الخندق فقال : «رَجَعْنَا مِنَ الْجَهَادِ الأَصْغَرِ» وهو الحرب

(١) مجمع الروايند (٤/٢٥٢)، والكتز (٤٤٤٣٣)، وابن عساكر (٢/٢٢).

(٢) سورة التور الآية : ٧٣.

(٣) انظر مجمع الروايند (٥/٢٧٨)، والكتز (٤٨٤).

والقتال «إلى الجهاد الأكبر»^(١) وهو جهاد النفس وترويضها والسيطرة عليها.

(ب) الرجل الأعزب :

هذا بالنسبة للشاب طالب العلم ، وأما الرجل فلا يعفيه من الزواج إلا أمران : الفقر المدقع وهذا نادر الحصول ، فالرجل يستطيع أن يتكسب من أي طريق حلال ، ويجد مسلمة تعيش معه وترضى بقلة ماله فقد جاء في صحيح البخاري عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنه قالت : تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ، ولا ملوك ولا شيء غير ناضح غير فرسه ، فكنت أعلف فرسه ، وأستقي الماء ، وأخمرز^(٢) القرية ، وأعجن ، ولم أكن أحسن أن أخبيز ، فكانت جارات لي من الأنصار يخجزن لي وكن نسوة صدق .

وقد كان الرسول ﷺ فقيراً ، وكذلك أكثر أصحابه ، وهم من تعرف من القواد والساسة والأمراء ، وكانت لهم جميعاً زوجات مسلمات على حاجتهم وفقرهم ، وكانت فاطمة بنت الرسول ﷺ تخدم زوجها علياً ، وتساعده على فقره حتى اشتكت ما تلقى في يديها من الزحاف ، ولا تجد خادماً ، وكانت تعجن ، وتكتنس وتستقى الماء ، وتؤدي عمل البيت كله دخل رسول الله ﷺ عليها ذات يوم فقال : (يا بنتاه !! كيف أصبحت ؟) قالت : أصبحت والله وحدة ، وزادني وجعاً على ما بي ، أني لست أقدر على طعام آكله ، فقد أجهدني الجوع ، فبكى رسول الله ﷺ وقال : «لا تجيئ عني يا بنتاه !! فوالله ما ذقت طعاماً منذ ثلاث ، وإنى لأكرم على الله منك ، ولو سألت ربى لأطعمنى ، ولكنى آثرت الآخرة على الدنيا » ثم ضرب يده على منكبها وقال لها : «أبشرى فوالله إنك لسيدة نساء أهل الجنة » إلى قوله : «فوالله قد زوجتك سيداً في الدنيا سيداً في الآخرة»^(٣) .

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٧/٣) ، وكشف المغفاء (٥١١/١) ، وذكرة الموضوعات (١٩١) ، والأسرار المرفوعة (٢٠٦).

(٢) الخمرز : خيطة الجلد.

(٣) انظر أخفاك السادة المتفقين (٤٢٧/٨).

والأمر الثاني الذى قد يجعل الرجل أغرباً ، عدم ميله للنساء ، كان مجبوباً أو عيناً .

(ج) تفضيل المتزوج على الأعزب :

وعلى كل حال فالمتزوج أفضل من الأعزب مهما كانت الأحوال ، فالأعزب معرض كل التعرض لفتنة الشيطان ، وتحيط به المغريات من كل مكان ، وأما المتزوج فقد غدت نفسه مطمئنة هادئة ، وجدت من يكمل نقصها ، ويهدى طبعها ، ويهذب انفعالها ، ويرقى عواطفها ، انتقل به الزواج من عالم الفتنة إلى عالم الأمان ، يستطيع التفرغ للجهاد النام في المجتمع ، ويندو عضواً عاملاً فيه ، يشعر بالمسؤولية الملقاة على عاتقه ، يدفعه واجبه كرب أسرة للجهاد في الحياة ، يأمن على نفسه ارتكاب المحرمات التي يخشى الأعزب الوقوع فيها ، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه : (شَرِّاْكُمْ غَرَابِكُمْ) ^(١) وذلك لما قد يخشى عليه من الفتنة ، وعدم القدرة على غض البصر ، وحفظ كرامة الأسرة ، وهذا ما دعا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن يقول : لو لم يبق من عمرى إلا عشرة أيام لأحببت أن أتزوج لكي لا ألق الله عزباً ، وتزوج الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه في اليوم الثاني من وفاة زوجته أم ولده عبد الله وقال : أكره أبىت عزباً .

الترغيب في النسل

ولما كان طلب الولد من أهم أغراض الزواج ، ولما كانت قوة الأمة في عدد أبنائها الأقواء ، رغب الدين في طلب الولد ، وناشد المسلمين أن يتسلوا النسل الصالح الذي يكون الأمة العظيمة التي عنها الله تعالى في قوله : ﴿كُثُّمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرِجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ ^(٢) ولذلك كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه

(١) رواه أحمد (١٦٣/٥) ، وابن عدى (٣/٩١٣) ، والطبراني (٨٦/١٨) ، وانظر كشف الخفاء (١٨) .

(٢) سورة آل عمران الآية : ١١٠ .

يقول : ما تزوج إلا لأجل الولد ، وقال رسول الله ﷺ : « تزوجوا الولد الودود ، فإنكم مكاثر بكم الأنبياء يوم القيمة »^(١) .

(أ) التassel سَة في خلقه :

ولاشك أن الله تعالى خلق العالم ليتكاثر ، وجعل لنها الوطء سبيلاً لإيجاد النسل ، ولقد بين الله تعالى ذلك في قوله عن الأنبياء عليهم السلام : « وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْواجًا وَذُرْرَةً »^(٢) .

(ب) لا رهبانية في الإسلام :

ولذلك حرم الإسلام الرهبانية ، لأنها تناقض السنن الطبيعية للبشر ، وتتشل الأمة وتقضى عليها تمام القضاء ، قال رسول الله ﷺ : « تزوجوا فإنكم مكاثر بكم الأمة ولا تكونوا كرهبانية التصارى »^(٣) وإذا قيل إن التردد يجعل المرأة متفرغة للعبادة ، فأنا أقول إن الراهب مشغول بنفسه يكتبها ، ويواجهها لنعها من شهوة النساء التي تعتبر أقوى الغرائز الإنسانية ، وما محاربة المرأة لنفسه ضد شهوة النساء إلا شغلها بهن طوال ذلك ، وخير للمرء أن يتزوج فيرضى هذه الغريزة ليتفرغ لواجبه الإنساني الذي خلق من أجله في الحياة ؛ وخير له أن يذكر ربه ولا يكون دائم التفكير كيف يقضى على الغريزة الجنسية ، ورحم الله عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حين يقول : لا يتم نُشك الناسك حتى يتزوج .

(ج) تفضيل الولود على العقيم :

ولتحقيق المقصود الذي يرمي إليه الإسلام من تقوية الأمة ، والإكثار من الصالحين فيها ، حت الدين على التزوج من الولود ، فقال صلوات الله

(١) أخرجه أحمد (٣٥٨، ٢٤٥) والخطيب في تاريخه (٣٧٧/١٢) .

(٢) سورة الرعد الآية : ٣٨ .

(٣) أخرجه البيهقي (٧/٧٨) ، وانظر مجمع الزوائد (٣/١٠) ، والكتن (٤٤٤٣٢) ، والصحححة (١٧٨٢) .

وسلامه عليه : «سَوْدَاءٌ وَلُودٌ خَيْرٌ مِنْ حَشْنَاءَ عَقِيمٍ»^(١) بل لقد نهى الدين عن الزواج من العقيم ، فقد جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني أحببت امرأة ذات حسب وجمال وإنها لا تلد فأتزوجها ؟ قال صلوات الله وسلامه عليه : (لا !) ثم أتاه الثانية فهناه ، ثم أتاه الثالثة فقال ﷺ : «تَرَوْجُوا الودود الولود فإنّي مُكاثرٌ بكم الأئمّة»^(٢) .

(د) حمل المرأة جهاد :

وتشجيعاً للنساء ، اعتبر الدين المرأة الحامل مجاهدة في سبيل الله ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : «المرأة في حملها إلى وضعها إلى فصالها كالمرابط في سبيل الله ؛ فإن ماتت بين ذلك فلها أجر شهيد»^(٣) وقال ﷺ : «أما ترضى إحداكم أنّها إذا كانت حاملاً من زوجها وهو عنها راضٌ أن لها مثل أجر الصائم القائم في سبيل الله ، فإذا أصابها الطلاق لم يعلم أهل السماء والأرض ما أخفى لها من قرءة أعين ، فإذا وضعت لم يخرج من لبنتها جرعة ، ولم يoccus من ثديها مصّة ، إلا كان لها بكل جرعة ، وبكل مصّة حسنة ، فإنّ أمهارها ليلةً كان لها أجر سبعين رقة تعتقهم في سبيل الله»^(٤) ومثل قوله : «والمرأة تموت بجمع^(٥) شهيدة»^(٦) .

(١) أخرجه الطبراني (٤١٦/١٩) ، والعقيلي (٢٥٣/٣) ، وانظر مجمع الروايات (٤/٢٥٨) ، وكشف المغفاء (١/٥٥٥) ، والأسرار المرفوعة (٢١٨) . ومثله قوله صلوات الله وسلامه عليه : «خير نائكم الودود الولود» رواه البهقي من حديث ابن أبي الصدفي وقال البهقي : وروي بإسناد صحيح عن سعيد بن يسار . ولأنّي يعلق عن عبد الله قوله رسول الله ﷺ : «ذروا الحسناً العقيم عليكم بالسوداء الولود» ومثله روى عن أبي موسى .

(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٥٠) ، وابن ماجه (١٨٤٦) ، والحاكم (٢/١٦٢) ، وأبو نعيم (٢/٩١٤) .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/٥٩٨) ، وانظر مجمع الروايات (٤/٣٠٥) ، والكتز (٤/٤٥١٥٩) .

(٤) انظر الموضوعات (٢/٢٧٤) ، والكتز (٢٢/٤٥) ، والميزان (١/٦٣٧) .

(٥) بجمع أي حامل .

(٦) أخرجه النسائي في الجناز (١٤) ، وأحمد (٤٤٦/٥) ، والحاكم (٣٥٢/١) ، وابن حبان (١٦١٦) .

ولكى يواسى الله من تضع الجنين ميتاً، بشر الأم أن هذا الجنين سوف يكون حياً يوم القيمة، وسيكون معها في الجنة، فقال صلوات الله وسلامه عليه : « تَنَاهُوكُمْوَانَكَاثِرُوا فَإِنَّ أَبَاهِي بِكُمُ الْأَمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ بِالسَّقْطِ »^(١).

الخطوبة

قال تعالى : « وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَفَكُنْتُمْ فِي الْقُسْكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذَكُرُونَ هُنَّ لَكُنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا .. »^(٢).

فالخطبة يقوم بها الرجل ، لأن العاطفة الجنسية أبرز الصفات في حياته ، وهو الذي يمثل الدور الإيجابي لهذه العاطفة ، فالرجل هو الذي يبحث عن الزوجة ، وهو الذي يخطبها ويسعى إليها ، لأن حدة العاطفة عنده ظاهرة ، ولكنها لا تستيقظ في المرأة من تقاء نفسها .

(أ) ما ينشده الرجل في المرأة :

قال رسول الله ﷺ : « تُنْكِحُ الْمَرْأَةُ مَالَهَا وَلَحْبَهَا وَلَجْمَالَهَا وَلَدِينَهَا فَاظفر بذاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ »^(٣) يداك »^(٤) فالدين هو أول شيء ينشده المسلم فيما يزور زوجها ويكتفى قول رسول الله ﷺ : « من تزوج امرأة لعزها لم يزدَهُ اللَّهُ إِلَّا ذَلًا ، ومن تزوجها مالها لم يزدَهُ اللَّهُ إِلَّا فَقْرًا ، ومن تزوجها لحبيها لم يزدَهُ إِلَّا دُنَاعَةً ، ومن تزوج امرأة لم يرِدْ بها إِلَّا أَنْ يغْضُبَ بصرَهُ »

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٠٣٩١) ، والقرطبي (٣٩١/٥) ، وانظر الكنز (٤٤٤٤٢) ، وإتحاف السادة المتفقين (٥/٢٨٦).

(٢) سورة البقرة الآية : ٢٣٥.

(٣) ترب يداك : ترب الرجل ، إذا انقر ، أى تصعر بالتراب ، وأنرب إذا استغنى ، وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يربدون بها الدعاء على الخطاب ولا وقوع الأمر به ، كما يقولون : قاتله الله ، وقيل معناها الله ذرك ، وقيل أراد به المثل ليرى المأمور بذلك الحمد وأنه إن خالقه فقد أساء . قاله ابن الأثير في معاني الآثار .

(٤) أخرجه البخاري (٩/٧) ، ومسلم في الرضاع (٥٣) ، والبيهقي (٧٧٩) .

ويُحصن فرجه ، أو يصل رحمه ، بارك الله له فيها وبارك لها فيه »^(١) .

(ب) وجوب رؤية الرجل خطيبته :

ولا يستحب في الإسلام أن يتزوج الرجل امرأة لم يرها ، قال صلوات الله وسلمه عليه : « إذا خطب أحدكم امرأة ، فقدر أن يرى منها بعض ما يدعوه إلى نكاحها ، فليفعل »^(٢) وقال عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةُ للمعيرة بن شعبة وقد خطب امرأة : « انظر إليها فإنه أحرى أن يؤذم بعضاً مما المودة والألفة »^(٣) وقال صلوات الله وسلمه عليه لرجل أراد أن يتزوج امرأة : « أنظرت إليها؟ » قال : لا ! فقال عليه الصلاة والسلام : « اذهب فانظر إليها »^(٤) .

(ج) متى تكون الرؤية حلالاً :

ولا يجوز رؤية المرأة قبل العقد ، إلا إذا علم الرجل بأنه يجاذب في زواجهما ، أما إذا كان يعلم أنه يريد ولا يقبل ، فلا يحل له أن ينظر إليها على أي حال ، ومعنى هذا أن النظر إلى المخطوبة ، إنما يكون بعد الإقدام الصحيح على الزواج وتحقق الرغبة من الجانبين ، ورضا كل منهما بالآخر ، ولا حرم^(٥) .

(د) ما يباح رؤيته من جسم المرأة :

ويبين الإسلام أن يرى الرجل وجه المرأة ، حتى يمكنه أن يحكم على جمالها ، فلا يخدع في الدمية ، ولا يشترط أن يستأذنها أو يستأذن ولديها في ذلك ، بل له أن ينظر إليها وهي غافلة ، وأن يكرر النظر مرة بعد

(١) أخرجه أبو نعيم (٤٥/٥) ، وانظر مجمع الروايد (٤٥٤) ، وتنزيه الشريعة (٢/٣٠٦) ، والمواضيعات (٢/٢٥٨) .

(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٨٢) ، وأحمد (٣٣٤/٣) ، والحاكم (١٦٥/٢) ، وانظر الصحيفة (٩٩) ، ولبراء الغليل (٦/٢٠٠) .

(٣) أخرجه النسائي (٦/٧٠) ، والترمذى (٨٧/١٠) ، وأحمد (٤/٢٤٦) ، والبيهقي (٧/٨٤) ، والصحيفة (٩٦) .

(٤) أخرجه مسلم في النكاح (٧٤) ، والنسائي (٦/٧٠) ، وأحمد (٤/٢٤٦) ، والبيهقي (٧/٨٤) .

(٥) المذاهب الأربعية .

الأخرى ، قال صلوات الله وسلامه عليه : « انظر إليها فإن في أعين الأنصار
شيئاً ، فإذا أردت أحدهم أن يتزوج فلينظر إليهم » ^(١) .

وله كذلك أن يرى يديها وكفيها باطنهما وظاهرهما ، وله أن يرى
رقبتها ، ويجوز أن ينظر إلى المرأة ولو بشهوة أو افتتان بها ، لأن ذلك من
بواط الرغبة في الاقتران بها ، وهو المقصود في هذا المقام ^(٢) .

وقال الأوزاعي : ينظر إلى مواطن اللحم وقال داود : ينظر إلى جميع
بدنها ، وروى عبد الرزاق سعيد بن منصور أن عمر كشف عن ساق أم
كلثوم بنت على بن أبي طالب لما بعث بها إليه لينظرها .

ولا يشترط رضاء المرأة بذلك النظر ، بل له أن يفعل ذلك على غفلتها
كما فعل جابر .

ولعل في رؤية الساق ، ما ذهب إليه المفسرون في محاولة سليمان النبي
رؤيه ساقه بلقيس عندما أراد زواجهها فبني لها الصرح ، قال تعالى : ﴿فَيَأْلِفُ
لَهَا أَذْخُلَى الصَّرْحِ﴾ ^(٣) فلما رأته حبيبة لجحة ^(٤) وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقِهَا قَالَ
إِنَّهُ صَرْحٌ مَرْدَدٌ ^(٥) مِنْ قَوَارِيرٍ ^(٦) قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَشَلَّتُ
مَعَ سَلَيْمانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ^(٧) .

(ه) إباحة سماع صوت المرأة :

ويبيح الشرع سماع صوت المرأة ومحادثتها حتى يرى لهجتها وينظر
هل تعجبه ؟ أم لا .

(١) أخرجه النسائي (٦/٧٠) ، وأحمد (٢/٢٨٦ ، ٢٩٩) ، والدارقطني (٣/٢٥٢) ، وانظر
الصحيحه (٩٥) .

(٢) الشافية .

(٣) الصريح : هو سطح من زجاج أيض .

(٤) اللجة : الماء المرتفع .

(٥) مرد : مجلس .

(٦) القوارير : الرجاج .

(٧) سورة النحل الآية : ٤٤ .

(و) جواز إرسال من تخبر بما لا يقدر عليه المخاطب :

وإذا لم يتيسر للرجل النظر إلى المرأة ، أو كان يستحى من طلب ذلك ، فعليه أن يبعث من يتأملها ويصفها له ، وكذلك له أن يستوضح عن المرأة ما شاء ، فقد بعث رسول الله ﷺ أم سليم إلى امرأة ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : « انظر إلى عرقوبها ^(١) وشئني معاطنها ^(٢) » ^(٣) وفي رواية (شمي عوارضها) وهي الأسنان التي في عرض الفم ما بين الثناب والأضراس ، والمراد اختبار رائحة النكهة ، وأما المعاطف فهي ناحيتنا العنق .

(ز) ما تراه المرأة من الرجل :

وأما المرأة فيسن لها أن تنظر من بدن الرجل ما تقدر على نظره ما عدا عورته ، لأنها يعجبها منه ما يعجبه منها ^(٤) .

(ح) هل تعرض المرأة نفسها على الرجل :

وللمرأة إذا أعجبها رجل من أهل الصلاح والتقوى ، جاز لها شرعاً أن تعرض نفسها عليه ، وهنا يجوز للرجل أن ينظر إليها ، ولو لم يكن خاطباً ، فربما أعجبته فقد أنت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ! جئت أحب لك نفسى ، فنظر إليها صلوات الله وسلامه عليه فصعد النظر فيها وصوبه ، ثم طأطاً رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقْضَ فيها شيئاً جلست ، فقام رجل من الصحابة فقال : يا رسول الله ! إن لم يكن لك بها حاجة فروجنيها ^(٥) .

(ط) هل تطلب الفتاة من ولها الزواج :

وللفتاة أن تطلب من ولها أن يزوجها من رجل رأت فيه الكمال ، كما حدث لابنة شعيب عليه السلام ، حين شاهدت موسى وحادثته فأعجبها

(١) العرقوب: وتر غليظ فوق عقبه . (٢) المعاطن: مكان طعن الثيل .

(٣) انظر التلخيص الحبير (١٤٧/٣) ، وجمع الجواب (٤٥٧٥) .

(٤) الشافية .

(٥) أخرجه البخاري (نكاح ٢٩) ، وسلم (رضاع ٥٠) ، وابن ماجه (نكاح ٥٧) .

ورأت في زوجها ، فقالت لأبيها : ﴿ يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنْ خَيْرٌ مِّنْ اسْتَأْجِرْتَ الْقَوِيَ الْأَمِينُ ﴾^(١) واستأجره هنا لا معنى له إلا (زوجنيه)^(٢) ولذلك فهم شعيب عنها ، وعرف ما ترمى إليه ، فقال لموسى فوراً : ﴿ إِنِّي أَرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِخْدَى ابْنَتَيْ هَاتَيْنِ ... ﴾^(٣) .

(ى) وجوب تزوج الكفاء :

إذا طلبت الفتاة من ولها الكفاء^(٤) ، فعليه ألا يرده ، كما فعل شعيب عليه السلام ، وكذلك يجب على الولي ألا يرد كفاء ، فقد قال صلوات الله وسلامه عليه : « إذا جاءكم الأكفاء فأنحوهم ، ولا تربوصوا بهن الحدثان^(٥) »^(٦) وقال عليهما السلام : « إذا أتاكم من ترضون دينه وأمانته فزوجوه ، إِلَّا تَقْعُلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَثِيرٌ »^(٧) .

(ك) استشارة الوالدة :

وعند الخطبة وقبل العقد ، يجب أن تستشار الوالدة^(٨) ، فلعلها تعرف عن عائلة المخاطب شيئاً ، أو يكون بينها وبين أمه أو أحد أهله صلة ، ويقول صلوات الله وسلامه عليه في ذلك : « أمروا النساء في بنايهن »^(٩) .

(ل) وجوبأخذ رأى الخطوبة :

ويجب أخذ رأى الخطوبة فمن تقدم إليها ، إذا لا يصح العقد إلا برضاهما ، وهو قول رسول الله عليهما السلام : « التَّبِّعُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيَهَا ،

(١) سورة القصص الآيات : ٢٦ ، ٢٧ .

(٢) أو على الأقل أنها أعجبت به وبصفاته وهذا حلب الزواج المخاص .

(٣) أو فهم ذلك عن طريق الإشارة والتلميح .

(٤) الحدثان : الذلالات .

(٥) انظر الكفر (٤٤٦٩٣) .

(٦) أخرجه الترمذى (١٠٨٠) ، والبيهقي (٨٢/٧) ، وعبد الرزاق (١٠٣٢٥) ، وشرح السنة (١٠/٩) .

(٧) لأن الأم أعلم ببنتها من غيرها وهي الأقدر على معرفة رأيها .

(٨) أخرجه أبو داود (٢٠٩٥) ، وأحمد (٣٤/٢) ، والبيهقي (٧/١١٥) .

(٩) التَّبِّعُ : التي سبق لها الزواج .

والبكر تستأمر وادنها الشكوث^(١) ، قوله صلوات الله وسلامه عليه : «ليس للولي مع الثيب أمر ، والبيتية تستأمر»^(٢) قال عليه السلام : «لا تنكح الأئم حتى تستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن» قالوا يا رسول الله وكيف إذنها ؟ قال أَنْ (تسكت)^(٣) .

وكان رسول الله عليه السلام إذا أراد أن يزوج امرأة يأتيها من وراء حجاب ، فيقول لها : (يا بنتي إن فلاناً قد خطبك فإن كرهت فقولي : لا ! .. فإنه لا يشتهي أحد أن يقول : لا ، وإن أحبت فإن سكتك إقرار)^(٤) وعن ابن عباس أن جارية بكرًا أتت النبي عليه السلام . فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة ، فخيرها النبي عليه السلام .

(م) رفض غير الكفاء

والكافعة هي الدين ، قال عليه السلام : «النكاح رق فلينظر أحدهُمُّكم أين يضع كرينته»^(٥) وقال رجل للحسن بن علي رضي الله عنهما : إن لى بنتاً فمن ترى أن أزوجها له ؟ قال : زوجها من يتقى الله تعالى ، فإنه إن أحبهما أكرمهها ، وإن أبغضها لم يظلمها .

(ن) تفضيل البكر على الثيب

وتفضيل البكر في الإسلام على الثيب فقد قال صلوات الله وسلامه عليه : «عليكم بالأتّكاري فإنّه أطيب أقوالها وأنقى أزخاما»^(٦) وقال

(١) أخرجه أحمد (٢١٩/١) ، والبيهقي (١١٥/٧) ، والطبراني (٣٧٣) ، وانظر الصححية (١٨٠/٧) .

(٢) أخرجه السائى (٥٨/٦) ، وأبو داود (٢١٠٠) ، وأحمد (٣٢٤/١) ، والبيهقي (١٦٨/٧) .

(٣) أخرجه البخاري (٢٣/٧) ، ومسلم (النكاح ٩) ، وأحمد (٤٤٤/٢) ، والبيهقي (١٢٢/٧) .

(٤) أخرجه الطبراني (٢٩/١) ، وانظر مجمع الروايات (٤/٢٧٨) ، والكتز (١٨٣٢) .

(٥) انظر المتنى عن حمل الأسفار (٤٣/٢) .

(٦) أخرجه ابن ماجه (١٨٦١) ، والطبراني (١٤١/١٧) ، وشرح السنة (١٥/٩) ، وانظر الصححية (٦٢٣) .

صلوات الله وسلامه عليه حابر بن عبد الله : « تزوجت ؟ » فقال : نعم !
قال : « هل بكرأً تلاعبها وتلاعبك ؟ ! » ^(١)

وقال الحنفية والحنابلة بأن الزوجة يندب أن تكون بكرأً ، وقال المالكية والشافعية يندب أن تكون بكرأً إلا إذا كانت الحاجة إلى الثيب أشد ، كأن يكون الرجل عنده أطفال يحتاج إلى تربيتهم من تعودت التربية ، أو يكون كبير السن فتتصرف عنه البكر ، فلا يجد الألفة المطلوبة في الزواج .

ومدح الله تعالى الأباء ، فقال : « إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً • فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا • عَرْبًا أَثْرَابًا » ^(٢) وقوله : « فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الْطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْشَقَبْلَهُمْ وَلَا جَانِ » ^(٣) وقوله : « وَعِنْدَهُنَّ قَاصِرَاتُ الْطَّرْفِ أَثْرَابٌ » ^(٤) وقوله : « حُورٌ مَقْصُورَاتٍ فِي الْخِيَامِ » ^(٥) « لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْشَقَبْلَهُمْ وَلَا جَانِ » ^(٦) .

وطبعي أن الله يعني الأباء المسلمين المتخلقات بخلق الدين ، ولقد وصفهن الله تعالى بأنهن متحبيات إلى أزواجهن ، مقصورات الطرف عليهم ، لا يتظاهرن إلى غيرهم ، ولم يطأهن سواهم .

(س) الفرق بين العاطفة الجنسية في الرجل والمرأة :

وتحتختلف نظرة الرجل إلى المرأة ونظرتها إليه ، لاختلاف العاطفة الجنسية ، فالمرأة لا تمثل إلى الجماع بقدر ما تمثل إلى النتائج المرتبطة عليه ، لرغبتها في إنشاء البيت ، وميلها إلى إيجاد النسل فلملأه إذا أحبت الرجل ، إنما تحب فيه حمايته وسيادته ، وتود أن تنجب منه أطفالها ، وأن تتمتع في

(١) أخرجه البخاري في البيوع (٢٠٩٧) ومسلم في الصلاة (٧٣) ، وأبو داود (٣٥٠٥) ، وأحمد (٢٩٩/٣) ، والناساني (٢٩٨/٧) .

(٢) سورة الواقعة الآيات : ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ . وغريب أي متحبيات لأزواجهن ، وأثراب أي في سن واحدة .

(٣) سورة الرحمن الآية : ٥٦ . (٤) سورة ص الآية : ٥٢ .

(٥) سورة الرحمن الآيات : ٧٢ - ٧٤ .

كنفه بحياة عائلية سعيدة ، فعاطفتها لا تمر كفر في أعضائها التناسلية ، إذ أنها تستطيع أن تضحي بشعور اللذة ، ولكنها لا تضحي بالأمومة والحياة العائلية . والمرأة المتعلمة مثلها الأعلى هو الزوج الممتاز من الناحية العقلية الذهنية والخلقية والنفسية ، وأما الجاهل الغبي النذل فإنه يبعث فيها كل شعور بالبغض والاشمئزاز ، ولو شارك البهائم في قوة العضلات .

والجمال الذي يأخذ بلب المرأة هو جمال الرجلة ، وأما الجمال الأنثوي الذي يوصف به بعض الناس من بياض اللون ودقة الأنف وصغر القم فلا يشير إلا الشواذ من الجنسين .

والعاطفة الجنسية هي أصل الحب عند الرجل والمرأة ، إلا أن هناك اختلافاً ظاهراً عند الجنسين ، وهو أن الرجل يشعر بالحاج العاطفة الجنسية قبل الحب ، وربما كان ذلك دونه ، وأما المرأة فلا يوجد بالنسبة لها حد فاصل بين العاطفة الجنسية والحب الحقيقي ، ولذلك تجد المرأة تحب الرجل فتتمنى أن يكون زوجاً لها ، وتجد الرجل يُتّوّق^(١) إلى المرأة التي يعجبه منظرها ، ولكنه لا يفكر في الزواج منها إلا إذا غرمه الحب .

(ع) هل الرؤية الشرعية كافية للحكم على صلاحية الزواج :

وقد يقول قائل : كيف يبني الزواج السعيد على مجرد النظرة والحديث القصير ، مع عدم اتساع الفرصة للاختبار التام للصفات العقلية والنفسية والخلقية ؟

ولذلك أقول : إن الصفات التي يتبارى إلى الذهن أنها خافية ، ولا تعلم إلا بطول العشرة والاختبار ، يظهر أثراها واضحاً على الوجه ، بل أقول أكثر من ذلك أنه مما لا شك فيه ، أن التركيب الجسماني يوشك أن يكون مرأة صادقة للنفس البشرية وللعقل والأخلاق ، حتى قيل إن الصفات الخاصة

(١) يُتّوّق : يُتشرف ويُشترىق .

بكل فرد ترجع إلى كيفية اتجاه العناصر المادية التي يتتألف منها جسمه بنسبة خاصة ، فلعل المرأة ونفسها علاقة قوية بشكله الظاهري وتركيب جسمه ، ولذلك وضع علماء النفس صوراً لأصناف الناس ، وارتباط شكلهم بأمزجتهم ، وسائل صفاتهم النفسية ، فتكلموا عن الرجل الدموي ، والصفراوي ، والبلغمى ، والعصبي ، ولا أرى بأساً لتقريب ما أرمى إليه أن أذكى رأى (ستوارت)^(١) وهو من أشهر من بحثوا هذا الموضوع بحثاً تاماً ، إذ قسم الأمزجة ، وبين أوصاف أصحابها على النحو الآتى ، ليستطيع أن يأخذ القارئ فكرة عامة عما أريد أن أرمى إليه :

أوصاف صاحبه		المزاج
العقلية والخلقية	الجسمية	
مائل إلى الرعونة - مرح - سريع التأثر - متجمس غير مثابر - قوah العضلية تفوق العقلية	أصحاب البشرة - أزرق العينين - مستدير الوجه - ممتلي الجسم بدین .	(١) دموي
قوى الوجدان - شديد الغيرة - مثابر - تنقصه شدة الحذر - يفضل الحياة العملية .	صاحب اللون - ذابل العينين - ممتلي الجسم بدین .	(٢) صفراوي
بطء متناغل - بطء التهيج - مثابر - غير متجمس - ملتوى السلوك - مولع بالراحة الشخصية -	أسمر البشرة والعينين - مستدير الوجه - ممتلي الجسم بدین .	(٣) بلغمى
أرعن - سريع التهيج - قوى الخيال - مثابر على العمل - يحب الأعمال العقلية والعضلية .	صافي البشرة - أرمد العينين - مستطيل الوجه طويل العنق نحيف القوام	(٤) عصبي

(١) عاش في القرن التاسع عشر الميلادي .

وليس هذا مما يصعب فهمه ، فمن من لا يعلم الحديث بشكله ، والكذاب بلهجته ، والمرائي بمنظره ، مع أن الخبر والكذب والرياء كلها من خصائص النفس ، كالغضب والسرور وغيرهما ، وروى ابن أبي الدنيا عن عثمان بن عفان قال : (ما من عبد يسر سريره إلا رداء الله رداءها علانية ..) وصادق الفراسة قوى الروح يمكن أن يحلل شخصية الإنسان الذي أمامه بمجرد ملاحظته والنظر إليه .

ولقد أشار الدين إلى مثل ذلك ، فذكر أن لعقل المرء وأخلاقه ونفسه علاقة وثيقة بتركيب جسمه وملامحه ، قال تعالى : ﴿يَعْرِفُ الْجَنَّمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي وَالْأَقْدَامِ﴾^(١) وقال : ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ﴾^(٢) وقال : ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾^(٣) وقال : ﴿لِلَّذِينَ أَخْسَطُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةَ وَلَا يَزْهُقُ وَجْهُهُمْ قَتْرٌ وَلَا ذَلْلَةٌ﴾^(٤) وقال : ﴿وَجْهُهُ يَوْمَئِذٍ نَاعِمَةٌ﴾^(٥) وقال : ﴿وَجْهُهُ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ﴾^(٦) وقال : ﴿وَجْهُهُ يَوْمَئِذٍ مُشْفَرَةٌ • ضَاحِكَةً مُشْبِشِرَةً • وَوَجْهُهُ يَوْمَئِذٍ عَيْنَاهَا غَبْرَةً • تَرْهِقُهَا قَتْرَةً • أَوْلَيْكُمْ هُمُ الْكَفَرَةُ الْفَجَرُ﴾^(٧) وقال : ﴿لِلْفَقَرَاءِ الَّذِينَ أَخْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِعُونَ صَرِبًا فِي الْأَرْضِ يَخْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعْفِيفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَخَافًا﴾^(٨) وقال : ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعْرَفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفُهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾^(٩) وقال صلوات الله وسلامه عليه : «اتقوا فراسة المؤمن فإنه يُظْلِمُ بِنُورِ اللَّهِ»^(١٠) .

(١) سورة الرحمن الآية : ٤١ . (٢) سورة الفتح الآية : ٢٩ .

(٣) سورة المطففين الآية : ٢٤ . (٤) سورة يونس الآية : ٢٦ .

(٥) سورة العاشية الآية : ٢ . (٦) سورة العاشية الآية : ٨ .

(٧) سورة عبس الآيات : ٣٨ - ٤٢ .

(٨) سورة البقرة الآية : ٢٢٣ . (٩) سورة محمد الآية : ٣٠ .

(١٠) آخرجه الترمذى (٣١٢٧) ، وأبو نعيم (٤/ ٩٤ ، ٦/ ١١٨) ، والطبرانى (٨/ ١٢١) ، وانتظر كشف الخفاء (١/ ٤٢) ، وتنزيل الشريعة (٢/ ٣٠٥) .

وهكذا يمكن عند الخطوبة ، رؤية الخطيبين أحدهما للآخر ، أن يحكم كلّ منها على صاحبه بصلاحيته لعاشرته أو لا ، فالمرأة إذا رأت خاطبها ، وصحبته لم يكن مبعث ذلك العاطفة الجنسية التي يثيرها منظر الذكرة ، ولكن للصفات العقلية والنفسية والأخلاقية التي تنطبع على الوجه ، فيصبح الهيكل الإنساني ، صورة صادقة لها ، الآخر الوحد ، إذ تعكس هذه الصورة على نفس المرأة ، وتؤثر فيها تأثيراً مبهماً لا تدركه بعقلها ، ولكنه يأخذ في نفسها شكلاً خاصاً لا تدرك كنهه ، وإنما تستطيع أن تسميه الحب وهو الممحوب برغبة في الرواج .

(ف) صدق فراسة ابنة شعيب :

ولأضرب مثلاً لصدق الفراسة عند الخطوبة خطوبة ابنة شعيب لبني الله موسى عليه السلام ، عندما ورد ماء مدين ﴿... وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ ذُو نِيمٍ امْرَأَيْنِ تَذُو دَانٍ قَالَ مَا حَطَبُكُمَا قَالَتَا لَا نَشْقَى حَتَّى يُضْدِرَ الرَّعَاءُ وَأَبْوَا شَيْخَ كَبِيرٍ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّ إِلَى الظَّلَلِ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ فَجَاءَتْهُ إِخْدَاهُمَا قَمْشِي عَلَى اسْتِخْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْفَصَصَ قَالَ لَا تَحْفَظْ بَحْوَتَ مِنَ الْقَوْمِ الطَّالِبِينَ قَالَتْ إِخْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجِرْتَ الْقَوْيَ الْأَمِينُ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُكِحَّكَ إِخْدَى ابْنَتَيْ هَاتَيْنِ ...﴾^(١) .

فلم تكن الصفات الجسمية لموسى عليه السلام هي وحدها التي دفعت ابنة شعيب إلى خطوبة موسى ، ولكن الصفات العقلية والنفسية والخلقية التي كانت مجسدة في شكل موسى وهيئته هي التي دفعتها إلى محبته ، وترى من سلوك موسى في التزاحم لجلب الماء لفتاتين ضعيفتين دليلاً على

(١) سورة القصص الآيات : ٢٣ - ٢٧ .

كرم أخلاقه ، وكذلك عدم تزاحم الفتاتين دليل على حسن أخلاقهما .

وبدهى أن ما يصدر عن المرء من حركات جسمية ، أو سكتات ، أو إشارات ، أو أقوال ، أو أعمال ، خاضع كل الخضوع للمؤثرات الداخلية التي تتصف بها الروح ، وترى مثلاً لذلك حياء ابنة شعيب الذى أثر فى شكلها وسلوكها ، تأمل قوله تعالى : ﴿فَجَاءَتْهُ إِنْدَاهُمَا تَقْشِي عَلَى اسْتِخْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِيهِ يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ . إن قولها : ﴿يَا أَبَتْ أَسْتَأْجِزْهُ﴾ يعني زوجته كما قدمنا^(١) ، وقولها : ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنْ أَسْتَأْجَزَ الْقُوَى الْأَمِينَ﴾ دليل على أنها رأت فيه قوام الرجلة وصفاتها البدنية التي وصفتها بالقوة والصحة ، ورأيت فيه كذلك طابع السلامة من الأمراض النفسية والخلقية ، وأشارت إلى هذا المعنى بوصفه بالأمين ، وماذا عسى تكون الأمانة غير ذلك ؟

عقد النكاح

وينعقد النكاح بإيجاب ، وهو اللفظ الصادر من الولي ، أو من يقوم مقامه ، وقبول : وهو اللفظ الصادر من الزوج ، أو من يقوم مقامه ، مع ارتباط الإيجاب بالقبول ، وتشترط في العقد شروط خاصة : كالصيغة والعاقدين والشهدود والولي^(٢) وستتكلم عنها بما يناسب المقام .

(أ) صيغة العقد :

والصيغة ببساط صورها أن يقول الخاطب لولي المخطوبة : زوجنى موكلتك^(٣) فيقول له : زوجتك أو قبلت .

(١) ولكنه طلب للزواج والإعجاب عن طريق التلميح .

(٢) عند المالكية أركان النكاح خمسة : الولي . والصادق . والزوج . والزوجة . وصيغة . والشافية قالوا : أركان النكاح خمسة : الزوج ، والزوجة ، والولي ، وشاهدان ، والصيغة .

(٣) أو ما ينوب عن ذلك كقوله : زوجنى بنتك أو أختك أو فلانه مع ذكر اسمها .

(ب) لا تكره البكر على الزواج :

ومن شروط النكاح موافقة المعقود عليها ، وقد بينا ذلك في موضوع الخطبة .

(ج) شرط الشاهدين :

ووجود الشهود واجب عند العقد ^(١) ويشترط في الشاهدين أن يكونا عادلين ظاهراً ، وأن يكونا من الذكور ، ويصح بشهادة رجل وامرأتين .

(د) شرط وجود الولي :

والولي في النكاح شرط لصحة العقد ، فلا يصح بدونه ^(٢) قال رسول الله ﷺ : «أيما امرأة نُكِحْتَ بغير إذن ولِيَّها فنكَحْمَها باطل» ^(٣) قوله صلوات الله وسلامه عليه : «لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها» ^(٤) هذا إذا كان الولي مسلماً حقيقة ويفهم روح التشريع ، فلا يتاجر بالعروض ولا يستعمل سلطته في تزويجها بن لا ترضاه .

(هـ) المهر ووجوبه :

وقال تعالى : «وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِيَادَالَّرْزُقَ مَكَانَ رَزْقَ وَاتِّيمَ إِخْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا» ^(٥) وقال : «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَخْلَقْنَا لَكَ أَزْوَاجَ الَّذِي أَتَيْتَ أَجْوَرَهُنَّ» ^(٦) . فالمهر ليس له حد أعلا ، ويصبح بأقل

(١) قال المالكي : إن ذلك مندوب ، ولكن يجب الحضور عند الدخول .

(٢) وعند الحنفية أن البالغة العاقلة سواء كانت بكرأ أو ثيباً فإنها صاحبة الحق في زواج نفسها من شراء ، ثم إن كان كفأ بذلك ، ولا فلويها الاعتراض وفسخ النكاح .

(٣) أخرجه أحمد (٦٦، ١٦٦)، والدارمي (١٣٧/٢)، والمحيدى (٣٢٨)، وانظر لرأوة الغليل (٢٤٣/٦) .

(٤) تقدم تخریجه .

(٥) سورة النساء الآية : ٢٠ .

(٦) سورة الأحزاب الآية : ٥٠ .

شيء، قال رسول الله ﷺ : « خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسُرُهُ »^(١) . وقال رسول الله ﷺ : « أَعْظَمُ النِّسَاءِ بُرْكَةً أَيْسَرُهُ مَوْنَةً »^(٢) ، وذلك لأن المهر ليس ثمنا لاستمتاع الرجل بل هو نحلة ، والنحلة العطاء الذي لا يقابلها عوض ، قال تعالى : ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ... ﴾^(٣) ، فكان صداق النبي ﷺ لأزواجه ثنتا عشرة أوقية ونشا ، فذلك ستمائة وقدر هذا ١٣ جنية و٢٣ قرش ، وقال عمر : ما علمت رسول الله ﷺ نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من ثنتي عشرة أوقية ، وتزوج عبد الرحمن بن عوف على صداق خمسة دراهم ، وأقره النبي ﷺ على ذلك ، وزوج سعيد أهل المدينة من التابعين سعيد بن المسيب أبو هريرة على درهرين .

وليس من الضروري أن يكون المهر نقوداً ، إذ لما تزوج علي فاطمة . قال له رسول الله ﷺ : « أَعْطِهَا شَيْئاً » ، قال : ما عندي شيء ، قال صلوات الله وسلامه عليه : « فَإِنَّ دِرْعَكَ الْحَطَمِيَّةُ؟ »^(٤) ، وقال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَغْطَى فِي صَدَاقَهِ مِلْءَ كَفَّهِ سَوْيِقاً أَوْ تَمَراً فَقَدْ اشْتَهَلَّ »^(٥) .

بل لقد يكون الصداق نعلين ، فقد ذكر الترمذى أن امرأة من بنى فزاره تزوجت على نعلين ، فقال رسول الله ﷺ : « رَضِيَتْ مِنْ نَفْسِكَ وَمَالِكَ بِتَقْلِيْنِ؟ » قالث : نعم ، فأجازه^(٦) ، وقد يكون المهر خاتماً من حديد ، بل قد يكون المهر قرآنًا يحفظ .

(١) انظر الكثر (٤٤٧٠٧)، وكشف الخفاء (٤٦٦/١)، وإرواء الغليل (٣٤٥/٦).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٥/٦)، والحاكم (١٧٨/٢)، وأبو نعيم (١٨٦/٢)، وانظر كشف الخفاء (١٦٤/١)، وإرواء الغليل (٣٤٨/٦).

(٣) سورة النساء الآية : ٤ .

(٤) رواه أبو داود (٢١٢٥)، والنسائي (١٦٩/٦)، والبيهقي (٢٥٢/٧)، والطبراني (٣٥٥/١).

(٥) أخرجه أبو داود (٢١١٠)، والبيهقي (٢٣٨/٧)، وشرح السنّة (١٢٠/٩)، وانظر كشف الخفاء (٥١٣/٢).

(٦) أخرجه الترمذى (النكاح ٢٢)، وأحمد (٤٤٥/٣)، (٤٤٥/٤)، (٢٩٨/٤).

عرضت امرأة نفسها على رسول الله ﷺ فلم تعجبه ، فقال له أحد الصحابة : يا رسول الله ، إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها ، فقال ﷺ : « فهل عندك من شيء ؟ » فقال : لا والله يا رسول الله ، قال : « اذهب إلى أهلك فانتظر هل تجد شيئاً ؟ » فذهب ثم رجع فقال : لا والله ما وجدت شيئاً ، فقال رسول الله ﷺ : « التنس ولو خاتماً من حديد » فذهب ثم رجع ، فقال : لا والله يا رسول الله ولا خاتماً من حديد ، ولكن هذا إزارى ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : « ما تضيق بيازارك ؟ إن لبسته - أى كله - لم يكن عليها منه شيء ، وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء » فجلس الرجل ، حتى إذا ما طال مجلسه قام ، فرأه رسول الله ﷺ مولياً ، فأمر به فدعى فلما جاءه ، قال : « ما معك من القرآن ؟ » قال : معنى سورة كذا وسورة كذا عددها ، فقال : « تقرأهن عن ظهر قلبك ؟ » قال : نعم ! قال : « اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن » ^(١) .

وخطب أبو طلحة أم سليم فقالت : والله ما مثلك يرد ، ولكنك كافر وأنا مسلمة ، ولا يحل لي أن أتزوجك ، فإن تسلم بذلك مهرك ، ولا أسألك غيره ، فأسلم فكان ذلك مهرها .

وتزوج موسى عليه السلام على خدمة حمي شبيب ثمانى حجاج . ذكر تعالى أن موسى حين أتى شبيبًا قال : « إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِنْدَى ابْنَتَيْ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجِرَنِي ثَمَانِي حِجَاجٍ فَإِنْ أَنْفَثْتُ عَشْرًا فَمَنْ عَنْدَكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُشْقِعَ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ » ^(٢) .

(و) النهي عن الشغار ^(٣) :

فرى مما تقدم وجوب المهر ، ولهذا حرم الدين الشغار ، فعن نافع عن

(١) تقدم تخرجه .

(٢) سورة القصص الآية : ٢٧ .

(٣) الشغار : أن يزوج الرجل قريته رجلاً آخر على أن يزوجه هذا الآخر قريته بغير مهر منها .

ابن عمر قال : نهى رسول الله ﷺ عن الشغار فسره بقوله : «أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق»^(١).

(ز) جهاز العروس :

وأمر الدين أن يجهز الرجل ابنته على قدر سعته ، قال رسول الله ﷺ : «رَوَجُوا أَبْنَاءَكُمْ وَبَنِيَّكُمْ وَحَلُوْهُنَّ بِالذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ وَأَجِيدُوهُنَّ الْكَسُوَّةَ، وَأَحْسَنُوا إِلَيْهِنَّ بِالنَّحْلَةِ»^(٢) ليرغب فيهن»^(٣) فرى بذلك أن الجهاز ليس مقابلاً للمهر ، فالمهر يعتبر هدية للزوجة ، وتجهيز الرجل لابنته لا أراه إلا هدية لها مقابل خدمتها له من يوم إدراكتها إلى زواجهما .

(ح) إعلان الزواج والوليمة :

وقد أمر رسول الله ﷺ بإعلان النكاح فقال : «أَعْلَنُوا النِّكَاحَ»^(٤) وعن عائشة : (أَعْلَنُوا النِّكَاحَ وَاضْرِبُوهَا عَلَيْهِ بِالْغَرِبَالِ) ^(٥) أى الدف ، وقال صلوات الله وسلمه عليه : «أَغْلِبُوا النِّكَاحَ وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَاضْرِبُوهَا عَلَيْهِ بِالْدُّفُوفِ، وَلَيُولِمَ أَحَدُكُمْ وَلُوْبَشَا»^(٦) .

* * *

(١) أخرجه الترمذى (١١٢٣)، والنمسائى (٦/١٢)، وأبو داود (٢٠٧٤)، وابن ماجه (١٨٨٣)، وأحمد (٢/١٧).

(٢) النحله : المطاء.

(٣) انظر الكنز (٤٤٥٢٣ ، ٤٤٥٣٢ ، ٤٥٤٣٢ ، ٤٥٩٦١).

(٤) أخرجه البيهقي (٧/٢٨٨)، وأحمد (٤/٥).

(٥) انظر نصب الزایة (٣/١٦٨).

(٦) أخرجه الترمذى (١٠٨٩)، والبيهقي (٧/٢٩٠)، وأبو نعيم (٣/٣٦٥)، والحاكم (٢/١٨٣)، وانظر كشف الخفاء (١/١٦٢)، والضعيفه (٩٧٨).

المبحث السادس العلاقة الجنسيّة بين الزوجين

قال تعالى : ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ الرَّفَثُ^(١) إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَاضٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَاسٍ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُثُرْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ قَاتِلُوكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ^(٢) وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾^(٣).

فهذه الآية تشير إلى العلاقة الجنسيّة بين الزوجين إشارة بليغة ، وترشد إلى ما ينتمي من علاقة متينة ، ورابطة كاملة شاملة ، تضم معانٍ الرفق وحسن المعاشرة ، والود المتبدّل ، واتحاد النفوس ، وتمازج الأرواح ، وتوافق الأمزجة والطبياع .

وتبين أن الزوج هو صاحب الحق وحده أن ترى منه زوجته ، وأن يرى منها ، وأن يتطلّع على زيتها ظاهرها وباطنها ، ولم يترك الإسلام هذه العلاقة من غير أن يبينها بياناً وافياً ، ويشرحها شرحاً كافياً ، وسائلين في هذا المبحث العلاقة الخاصة بين الزوجين ، كما جاء بها الدين ، وسترى كيف أن الإسلام تناول علم فلسفة التنازلات ووضعه للناس قبل أن يفكّر فيه علماؤه بثلاثة عشر قرناً^(٤) وذلك ليكفل سعادة الزوجين ، وليرشد العائلة إلى طريق السعادة ، وستكلّم هنا عن الحب كرابطة بين القربيين ، وعن الغيرة ، والتزّين ، وما يحرّم منه ، وعن الحياة ، والدلالة ، والتمنع والصد ، وملاعبة الرجل لزوجته ، المداعبة والجماع ، وعن الترغيب في الجماع ، وأنواع

(١) الرفت : الجماع . (٢) باشروهن : جامعوهن .

(٣) سورة البقرة الآية : ١٨٧ .

(٤) والمبحث الثاني في فلسفة التنازلات ، وقد رأيت كيف أن الإسلام أشار إلى الأمراض النفسيّة الجنسيّة ، وكيف بين أنها شذوذ يجب أن تتحرر منه الأسرة .

الجماع ، والاستمتاع أثناء الحيض ، وحكمة الغسل بعد الاتصال الجنسي ، ثم نتناول بالبحث مسألة ختان الرجل وتحرير قطع بظر المرأة وشرفيها الصغيرين ، ونتكلّم أيضًا عن غشاء البكارة مما له علاقة بموضوعنا ، ثم نختتم البحث بالكلام عن الزوجة كيف تزن زوجها وتقدرها ، وكيف تحكم عليه بالخير في عشرتها أو بالشر .

الحب بين القرىنين

قال تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنَ النَّفَّٰثَٰتِ كُلَّمَا أَرَوْا جَأَ لِتَشَكَّلُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ يَتَسَكَّمُ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لِآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَكَبَّرُونَ ﴾^(١)
و سنشرح هذه الآية الكريمة فيما يلى :

(أ) عقد النكاح رباط المحبة بين الزوجين :

إن هذه الآية الكريمة تصرح بأن الله تعالى جعل بين الزوجين الرحمة والحب والودة ، فبمجرد عقد النكاح ، يشعر الزوجان بعاطفة جديدة ، من نوع آخر غير العاطفة التي تسبق العقد ، فهي مزيج من الحب والرحمة والودة ، كما تذكر الآية الكريمة ، قيل لأحد حكماء المسلمين من أحب الناس إليك ؟ قال : أحبى لو كان صديقي ، فالأخوة شعور بصلة القرابة ، والصداقه شعور من نوع آخر ، واتحادهما يكون أحسن أنواع الحب ، والعلاقة الزوجية أقوى من ذلك لزيادة معنى السكون النفسي الشام بين القرىنين ، وأرى بمناسبة ذلك أن أذكر قول امرأة ترثى زوجها مات قبل أن يدخل بها :

أبكيك لا للنعييم والأئس بل للمتعالي والرمح والقرس
أبكي على فارين فجعلت يه أرملي قبيل ليلة العرس
فارساً بالعراء مطرحا خانثة قواده مع الحرث
من لليتائمي إذا هم سغبوا^(٢) وكل محبس

(١) سورة الروم الآية : ٢١. (٢) سغبوا : جاعوا .

(٣) العان : المؤسور .

(ب) معنى الحب بين القربيين :

فالحب الزوجي بذلك هو الذى يؤلف القلوب ، ويوحد النفوس ، وهو الذى تعمل تباشيره للجمع بين الخطيبين لتشكل الأسرة ، ولتكوين العائلة التى هي أساس المجتمع ودعاية العمران ، فليس الحب على ذات العملية الجنسية ، وليس هو كذلك الحب الخيالى الوهمى ، ولكنه امتزاج الزوجين واتفاق الطبيعتين ، مع الميل إلى الاتصال الجنسى ، والرغبة فى إيجاد النسل ، مع الشعور بالواجب الإنسانى العائلى .

(ج) زيادة الحب بالمعاشرة :

وكلما عاشر الرجل امرأته ، زاد حبه لها ، وعاشر الرسول صلوات الله وسلامه عليه عائشة تسع سنوات ، فما قل حبه لها ، قالت عائشة : كان رسول الله ﷺ يسأل فى مرضه الذى مات فيه (أين أنا غدا؟) ، يزيد يوم عائشة ، فاذن له أزواجه يكون حيث شاء ، فكان فى بيتها ، وكانت عائشة تقول : قبض رسول الله ﷺ فى بيته ، وفي يومى ، وبين سحرى ^(١) ونحرى ^(٢) ، وجمع الله بين ريقى وريقه عند الموت ^(٣) .

(د) هل يصرح الرجل لزوجته بالحب :

وما دام الله جل شأنه صرخ بالحب بين الزوجين ، فليس هنالك ما يمنع الرجل أن يصرح لامرأته بحبه لها ، ففى ذلك ما يزيد الحبة ، ألا ترى إلى قوله صلوات الله وسلامه عليه : «إذا أحب العجل أخيه فيخبره بأنه يحبه» ^(٤) والتصرير للزوجة أولى ، وقول الرجل لامرأته إنه يحبها يلهب حمها ، ويزيد فيها روح الثقة والسرور والاطمئنان ، لقد ضرب لنا الرسول

(١) السحر : أعلى الصدر . (٢) التحر : أسفل الرقبة .

(٣) أخرجه البخارى (٢/ ١٢٨، ٦/ ٣٧٥، ٤٤/ ٧)، ومسلم (فضائل الصحابة ٨٤، والبيهقي ٧٤/ ٧).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ١٣٠)، والحاكم (٤/ ١٧١)، والحلية (٦/ ٩٩)، وابن حبان (٤/ ٢٥١)، والمغنى عن حمل الأسفار (٢/ ١٧٨).

صلوات الله وسلامه عليه المثل العملى فى ذلك حين سئل عليه الصلاة والسلام : من أحب الناس إليك ؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه (عائشة !!) ^(١) قالت عائشة رضى الله عنها : كان الرسول ﷺ يقسم بين نسائه ويعدل ويقول : « اللهم هذا قسمى فيما أملك ^(٢) فلا تلمني فيما أملك ولا أملك » ^(٣) يعني الحب واللمودة .

وكان صلوات الله وسلامه عليه يقول في خديجة وكانت أول نسائه توفاها الله عز وجل قبل زواجه من عائشة بثلاث سنوات : « إني رُزِقْتُ شجها !! » ^(٤) .

(هـ) اتفاقُ أرواحِ الحبّين :

ألا إن المرأة ليتزوج المرأة ، وقد جمعتهما روابط جمة من الميل ، والتواافق ، ووحدة الطبع ، ومجانسة الخلق ، والتجاذب الروحاني ، قال تعالى : « هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُشْكُنَ إِلَيْهَا ... » ^(٥) ويقول صلوات الله وسلامه عليه : « الأزواج مجندة مجندة ، فما تعارف منها اختلف ، وما تناكر منها اختلف » ^(٦) فسيخ الخلق يحب سيئة الأخلاق ، وشاذ الطبيع يحب شاذته ، ومريض النفس يحب من على شاكلته ، ويقول تعالى : « الْخَيْثَاتُ لِلْخَيْثِينَ وَالْخَيْثُونُ لِلْخَيْثَاتِ وَالظَّيْثَاتُ لِلظَّيْثِيْنَ وَالظَّيْثُونُ لِلظَّيْثَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّؤُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرَزْقٌ

(١) أخرجه البخاري (٥/٦، ٦/٢٠٩)، ومسلم (فضائل الصحابة ٦/٧)، وأحمد (٤/٢٠٣)، والبيهقي (٦/٢٩٩، ٧/٣٧٠)، وانظر مجمع الزوائد (٨/٤٥)، والمشكاة (٤/٦٠١٤).

(٢) هو العدل بين الزوجات في أمور المعاش والميت معهن.

(٣) أخرجه النسائي (٧/٤٤)، والترمذى (٤٠/١١٤)، وابن ماجه (٧١/١٩)، وأحمد (٦/٤٤)، والبيهقي (٢/٩٨٧)، والحاكم (٢/٧١)، والدارمى (٢/٤٤)، وانظر المشكاة (٣٢٣٥).

(٤) انظر الفتح (٧/١٣٧).

(٥) سورة الأعراف الآية : ١٨٩ .

(٦) أخرجه البخاري (الأبياء ٢)، ومسلم (البر ١٥٩)، وأبوداود (أدب ١٦)، وأحمد (٢/٢٩٥، ٥٢٧)، وانظر مجمع الزوائد (٨/٤٥).

كَرِيمٌ^(١)) ويقول : « الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين^(٢) ». ويقول جل شأنه : « المُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَقِيَّةِ الْأَمْرَوْنَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَا عَنِ الْمَعْرُوفِ^(٣) » .

ولم نر متحابين متفايرين ، ولذلك كان الزوجان المتحابان ، هما القريان في الدنيا ، وهما كذلك القريان في الآخرة ، ويقول عليهما : « المرء مع من أحب^(٤) » سواء كان ذلك في الجحيم ، كقوله جل شأنه : « اخْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَرْوَاجُهُمْ وَمَا كَانُوا يَغْدِرُونَ » مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ^(٥) أو كان ذلك في النعيم وان الله تعالى يقول : « إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ فَاكِهُونَ * هُنَّ وَأَرْوَاجُهُمْ فِي طَلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُشَكُّوْنَ^(٦) » .

(و) زوال الحب الوهمي :

وقد يحدث أن يخطئ الرجل في تقدير المرأة التي يريد أن تشاركه في الحياة ، وقد تخفي عليه بعض دقائق نفسها ، وخفايا روحها ، ويخدعه ظاهرها ، فتغلب عليه بعض العواطف فينكحها ، فسرعان ما يتبيّن له خطأه ، فيطلقها ويتلاشى ما زعمه من حب ، وأحس به من ميل ، وذلك كما يحدث كثيراً ، كما وقع للحكم بن عبد ، تزوج امرأة من همدان فقالوا له : على كم تزوجت ؟ فقال :

تزوَّجْتُ هَمْدَانِيَّةً ذات بَهْجَةٍ على نُطْ عَادِيَّةٍ^(٧) ووسائل

(١) سورة التور الآية : ٢٦ .

(٢) سورة التور الآية : ٣ .

(٣) سورة التور الآية : ٦٧ .

(٤) أخرجه البخاري (٤٨/٨) ، (٤٩) ، ومسلم (البر ١٦٥) ، وأبو داود (٥١٢٧) ، والترمذى (٢٣٨٦) ، وأحمد (١/٣٩٢) ، (٣٩٢/٣) ، والطرانى (١/٦٥) ، والدارقطنى (١١٣٢/١) .

(٥) سورة الصافات الآيات : ٢٣ ، ٢٢ .

(٦) سورة يس الآيات : ٥٥ ، ٥٦ ، ومثله في الرعد الآيات : ٢٣ ، ٢٤ .

(٧) النط : ضرب من البسط جمعه أنماط والعادة نسبة إلى عاد ، وهو كتابة عن القدم .

لعمري لقد غاليت في المهر إله
فلم دخل بها كرهها فقال :

أعاذُّك من لَوْمَ دَعَانِي
فإن قد دللت على عجوز
تَعْضُنْ جَلْدَهَا وَاخْضُرْ إِلَّا
فَلَمَّا أَنْ دَخَلْتُ وَحَادَثَتِي أَظَلَّشِي يَسِّرَمْ أَرُونَانْ

وقد حدث لرسول الله ﷺ مثل ذلك ، ولكنه يعرض عن زواج المرأة
لجرد ما يظهر له من سوء خلقها ، قالت عائشة ابنة الجدون لما دخلت على
رسول الله ﷺ ودنا منها قالت أعود بالله منك ! فقال ﷺ : « لقد عُذْتُ
بعظيم ، الحق بأهلك » ^(١) وحذر الله تعالى من امرأة السوء فقال :
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأُولَادِكُمْ عَذُّوا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ
وَإِنْ تَغْفِرُوا وَتَضْفَخُوا وَتَغْفِرُوا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ ^(٢) .

(ز) دوام الحب الصحيح :

وأما الحب الصحيح فلا يمحى ولا يضمحل ، فقد يموت أحد الزوجين
المتحابين ، فلا ينفك الآخر عن ذكره ، والوفاء له ، مثل ذلك حب رسول
الله ﷺ لخدية بعد وفاتها .

وقد يضطر الرجل لطلاق امرأته لظروف خاصة ، مع حبه لها ، فيظل
متعلقاً بها ، وقد يهيم بها حياته ، هياق قيس بن ذريع للبني ، جاهده أبوه
ليطلقها ، وخلف لا يكته ^(٣) سقف يبتأدا حتى يطلق لبني فكان يخرج
فيقف في حر الشمس ، ويجهي قيس فيقف إلى جانبه فيظله برداه ، ويصلى
هو بحر الشمس حتى يفع ، فينصرف عنه ثم يدخل إلى لبني ، فيعانقها

(١) الماجد : جمع ماجدة وهي المرأة السمحاء الحسنة الخلق .

(٢) آخرجه البخاري (٥٣/٧) ، والنمساني (٦/١٥٠) ، والبيهقي (٣٩/٧) ، والحاكم (٤/٣٥) ،
وانظر الكفر (١/٣٧٣٩١) ، (٢/٣٧٨٢٢) .

(٣) سورة التغابن الآية : ١٤ .

وتعانقه، ويسكي وتبكي معه، وتقول له يا قيس لا تطع أباك، فتهلك وتهلكني !! فيقول : ما كنت لأطيع أحداً فيك أبداً ! .

قال قيس: هجرني أبواي في لبني عشر سنين استأذن عليهم فلا يرداني حتى طلقتها. وقال الحسين بن علي رضي الله عنهمما لذريع أبي قيس أحل لك أن فرقك بين قيس ولبني؟! أما إني سمعت عمر بن الخطاب يقول: ما أبالي أفرقك بين الرجل وامرأته أو مشيت إليهما السيف. قيل لقيس إن لبني ترتحل الليلة أو غداً، فسقط مغشياً عليه، ثم أفاق وهو يقول:

فإيابي لفن دمع عقبي بالبكا
وقالوا: غداً أو بعد ذاك بليلة
وما كنت أخشى أن تكون ميتة

وقال:

يقولون: لبني فتنة كثُر قبلها بخير فلا تندم عليها وطلق
فطاواعُت أعدائي وعاصيَت ناصحي (١)
وأقررت عين الشامت المتخلق (٢)
وددتْ وَيَتَ اللَّهُ أَكْبَرْ عصيَّهم وَحْمَلْتُ فِي رِضْوَانِهِ كُلَّ مُوبِقٍ
ومن أمثلة الإخلاص زوجة عثمان بن عفان رضي الله عنه، ثالث
الخلفاء الراشدين، بعث إليها معاوية أمير المؤمنين يطلب زواجها بعد أن قتل
عثمان، فسألت: ماذا يعجبه مني؟ فبعث إليها يقول: ثناياك، فكسرتها
وبعثت بها إليه.

(ج) ليس للشكل دخلٌ في الحب:

والحب لا دخل فيه للجمال الجسمى ، فقد كان (نصيب بن رباح) أسود خفيف العارضين ، ناتئ^(٣). الحنجرة ، وكانت زوجته (أم بكر)

(١) المخلق: الذين يتكلف ما ليس في خلقه.

(٢) المويق: الهايك . (٣) ناتئ: بارز الشيء .

يضاء ، جميلة الجسم ، وكانت تحبه ، رأها بعض الناس فعجب من سواده
وبياضها فدنا منه وقال له : من أنت ؟ قال : أنا الذي أقول :

ألا ليت شعري ما الذي تحدثين بي غداً غربة النائي المفرق والمبعده !
لدي أم بكر حين تقترب النوى بنا ثم يخلوا الكاشخون بها بعدى
أتصرمنى عند الألى هم لنا العدى فتشتمهم بي أم تدوم على العهد ؟!
قال فصاحت : بل والله تدوم على العهد !! فسألت عنها فقيل هذا
نصيب وهذه أم بكر .

ومثله كذلك ما رواه إسحق الموصلى عن أبيه قال : بينما أنا بجكة أجول
في سككها ، إذ أنا بسوداء قائمة ساهية باكية ، فأنكرت حالها ، وأدمنت
النظر إليها فبكت وقالت :

أعمرو علام تجنبتني أخذت فؤادي وعذبي !
فلو كنت يا عمرو خبرتني أخذت حذاري فما يلشى
قالت لها : يا هذه من عمرو ؟ قالت : زوجي ، قلت : وما شأنه ؟
قالت : أخبرنى أنه يهوانى وما زال يطلبنى حتى تزوجته ، فلبت معى قليلاً
ثم مضى إلى جده وتركنى ، قلت لها : صفيه لي : قالت أحسن من أنت
رأيه سمرة وأحلامهم حلاوة وقداً^(١) ، قال : فركبت رواحلى مع غلمانى
وصرت إلى جدة ، فورقت على موضع المرفأ أتبصر من يحمل من السفن
وأمرت من يصوت يا عمرو !! يا عمرو !! وإذا أنا به خارجاً من سفينه على
عنقه وعاء فيه طعام ، فعرفته بصفتها ونعتها إياه قلت :

أعمرو علام تجنبتني أخذت فؤادي وعذبي !
قال : هيه ! أرأيتها وسمعت منها ؟ قلت : نعم ! فأطرق هنيهة يسكي
ثم اندفع فغنى به أملح غناء سمعته ، ورددته علي حتى أخذته منه ، فإذا به
أحسن الناس غناء ، قال أبو إسحق فأعطيته مالاً وردته إليها .

(١) اللَّدُ : القوام والقامة .

(ط) العفة في الحب :

ال المسلم عفيف في حبه ، فإذا أحب فتاة ولم يستطع زواجهها عف ، وكتم حبه ، وقد تكون المرأة أقل قدرة على ذلك من الرجل ، لبروز عاطفتها ، فتكون (كسلامة) سمعت إلى (عطاء بن أبي رباح) الإمام العالم الراهد وهو محبان ، قالت : فملت إليه وقلت : أنا والله أحبك !! فقال : وأنا والله الذي لا إله إلا هو ! قلت : وأشتئي أن أعانقك وأقبلك ! قال : وأنا والله ! قلت : فما يمنعك ؟ فوالله إن الموضع خال ! قال : يعني قول الله عز وجل : «**الأخلاق يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المقربين**»^(١) فأكره أن تحول مودتي لك عداوة يوم القيمة !!

ولما كان للحب سيطرة كبيرة على النفس ، أمر الله المسلم أن يتعرف ويقاوم أمراته بالسوء ، ويجاهد نفسه ، ووعلده على ذلك بالملغرة فقال صلوات الله وسلامه عليه : «**من عشيق عفت فمات فهو شهيد**»^(٢) وقال عليه الصلاة والسلام : «**سبعة يظلمهم الله يوم القيمة في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله**» وعد منهم : «**رجل دعنته امرأة ذات جمال وحسب إلى نفسها .** فقال : إنني أخاف الله رب العالمين»^(٣) .

هذا مارأيته مناسباً للمقام ، ولبيان حقيقة الحب بين الزوجين ، وما ذكرت ذلك إلا لزعم ضعاف النفوس وأوشاب الناس ، أن الحب هو الاتصال الجنسي والزنا ، ولترك الآخرين هذه العاطفة النبيلة ، وعدم محاولة إنمائها بعد الزواج .

الفقرة

قال رسول الله ﷺ : «إني لغافر ، وما من أمرٍ لا يغفر إلا هو

(١) سورة الرخرف الآية : ٦٧ .

(٢) انظر كشف الغفاء (٣٦٤/٢)، والكتور (١١١٧٩)، والأسرار المروعة (٣٥٣)، وبداية المجهد (٢٢٩/١)، والعلل المتألمة (٢٨٦/٢) .

(٣) أخرجه البخاري (١٦٨)، ومسلم (زكاة ٣)، والترمذى (٢٣٩١)، والنمساني (٢٢٢/٨)، وأحمد (٤٣٩/٢)، وشرح السنّة (٣٥٤/٢) .

منكوس القلب ^(١) وقال صلوات الله وسلامه عليه : «أَنْفَجِبُونَ مِنْ غِيْرَةٍ
سَقْدٌ !! أَنَا وَاللَّهِ أَعْجِزُ مِنْهُ وَاللَّهُ أَعْجِزُ مِنِّي » ^(٢) .

(أ) معنى الغيرة :

والغيرة عاطفة سامية من عواطف الحب الحقيقي ، تدفع الزوج إلى المحافظة على زوجته ، وتدعى الزوجة إلى الاحتفاظ بزوجها ، وهي قيمة كريمة تشعر الزوجين دائمًا بالحب ، وتحثهما على تجديده وتنميته ورعايته ، وسمى الرسول ﷺ من لا يغار (ديوثاً) ^(٣) لا يمكن أن تضعف عاطفة الغيرة عند الرجل ولو كان لا يحب زوجته ، ويغار عليها ما دامت أمراته وقريتها ، وإذا جاوزت الغيرة حدتها الطبيعي ، غدت جنونا ، وقد بينا ذلك في ص (٩٧ من هذا الكتاب) .

(ب) غيرة المرأة على زوجها :

والمرأة تغار على زوجها متى كانت تحبه ، وقد تبلغ بها الغيرة مبلغاً شديداً ، فعن جابر بن عبد الله ، أنه شكرى امرأته إلى عمر بن الخطاب ، قال له عمر : إنما تجدر ذلك ، حتى إنى لأريد الحاجة فتقول لي : ما تذهب إلا إلى فتيات بنى فلان تنظر إليهن .

(ج) غيرة المرأة من الزوجة السابقة :

وقد تغار المرأة على زوجها من زوجته السابقة ، قالت عائشة : ما غرت من امرأة كما غرت من خديجة ، لما كنت أسمعه صلوات الله وسلامه عليه يذكرها ، وما رأيتها فقط ، وربما ذبح الشاة ثم قطعها أعضاء ، ثم بعثها في صدائق خديجة ، فربما قلت له : ألم تكن في الدنيا امرأة إلا خديجة ؟

(١) أول الحديث انظر مجمع الروايات (٤/٣٢٧)، وإنحاف السادة المتقين (٥/٣٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٩/١٥١)، ومسلم (اللسان ١٧)، والحاكم (٤/٤٤، ٣٥٨)، والبغوي (١/٤٢٥)، وأحمد (٤/٣٤٨)، وابن أبي شيبة (٤/٤١٩).

(٣) راجع مرض الدياثة صفحة (٩٧ من هذا الكتاب)، وروى الحاكم والبيهقي قول رسول الله ﷺ : «لَا تَأْتِيَنَا لَا يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ : الْمَاعِ لِوَالَّدِيهِ ، وَالْمَدِيُوتُ ، وَالرَّجُلُ مِنَ النِّسَاءِ» .

فيقول عليه السلام : «إنها كانت وكانت ، وكان لى منها ولد ، وإنى لأحب حبيبها » وأغضبته يوماً فقالت : خديجة خديجة؟! فقال صلوات الله وسلامه عليه : «إنى رزقت حبها» قالت له عائشة : وهل كانت إلا عجوزاً أبدلك الله خيراً منها؟! قالت عائشة : فغضب عليه ، وقال : «لا والله !! ما أبدلني الله خيراً منها ، آمنت بـإذ كفر الناس ، وصدقني إذ كذبني الناس ، ورأشتني بـإذ حرمي الناس ، ورزقني الله منها الولد دون غيرها من النساء» قالت عائشة قلت في نفسي : لا أذكرها بعدها بسيئة^(١) .

(د) غيرة الضرة :

والغيرة قد تبلغ أشدتها بين زوجتي الرجل ، ولهذا حرم الإسلام الجمع بين الأحباب وسائل الحرام ، وعدل المسلم بين نسائه يقلل من حدة هذه الغيرة ، وقد قال تعالى : ﴿وَلَئِنْ تَشْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَنْ حَرَضْتُمْ فَلَا تَمْلِأُوا كُلُّ الْمَلِيلِ فَتَذَرُّوهَا كَالْمُلْقَةِ وَإِنْ تُضْلِحُوهَا وَتَقْتُلُوهَا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيمًا﴾^(٢) .

ولهذا عارض النبي أن يتزوج على ابنته فاطمة ، فقد وقف الرسول عليه السلام على المنبر وقال : «إن بنى هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم على بن أبي طالب ، فلا آذن لهم !! ثم لا آذن لهم !! ثم لا آذن لهم !! إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنته وينكح ابنته ، فإنما ابنتي بضعة مني ، يُربيني ما رابها ، ويؤذنني ما آذها»^(٣) .

(ه) غيرة الرجل :

والرجل غير على زوجه كما قدمنا ، وكلما زاد إسلام المرأة زادت غيرته ، وكان الحسن يقول : أتدعون نساءكم ليزاحمن العلوج^(٤) في

(١) تقدم تخربيجه .

(٢) سورة النساء الآية : ١٢٩ .

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٧١) ، وأحمد (٤/٣٢٨) ، والبيهقي (١٠/٢٨٨) ، والخلية (٧/٣٢٥) ، وشرح السنة (١٤/٥٥٩) .

(٤) العلوج : كل جاف شديد من الرجال .

الأسواق ؟ قبح الله من لا يغار !! ومن طريف ما ورد عن الغيرة ، قول رسول الله ﷺ : «رأيْتُ فِي الْجَنَّةِ قَسْرًا وَبِفَنَائِهِ جَارِيَةً ، قَلَّتْ : مَنْ هَذَا الْقَسْرُ ؟ فَقَيْلٌ : لِعَمْرٍ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ يَا عَمْرٍ !! فَبَكَى عَمْرٌ ، وَقَالَ : أَغَيَّبْتَ أَغَيْرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ !»^(١)

وقد تبلغ الغيرة بالزوج مبلغاً شديداً ، حتى أنه يتالم حين يفكّر أن امرأته ستتّنكح غيره بعد موته ، ومثل هذا ما حكى أن هدبة بن الحشّرم حين أحضر ليعدم قال لأمرأته :

فَلَا تَنْكِحِي إِنْ فَرَقَ الدَّهْرُ بَيْنَنَا أَغْمَ القَفَا وَالْوَجْهَ لَيْسَ بِأَنْزَعَا فَذَهَبَتْ وَجَدَعْتَ^(٢) أَنْفَهَا ، وَقَطَعْتَ شَفَتِهَا ، وَرَجَعْتَ إِلَى زَوْجِهَا ، وَهُوَ وَاقِفٌ يَتَنَظَّرُ الْمَوْتَ ، فَقَالَتْ لَهُ : أَتَرَانِي يَا هَدْبَةَ مَتْرُوجَةَ بَعْدَ مَا تَرَى ؟! فَقَالَ : الْآنَ طَابَتْ نَفْسِي بِالْمَوْتِ ، فَجِزَاكَ اللَّهُ مِنْ حَلِيلَةٍ^(٣) وَفِيهَا خَيْرًا !!

(و) ثواب الصبور على غيرة زوجها :

وقد تؤلم الغيرة الزوجة بعض الشيء ، ولكنها لو علمت أن الغيرة مقاييس الحب ، لزدادت غبطتها ، ولحمدت الله على علو منزلتها عند زوجها ، ولما يعلم من إيلام الغيرة وعد الله بالجنة : « المُرْأَةُ الصَّابِرَةُ عَلَى غَيْرَةِ زَوْجِهَا »^(٤) .

(ز) طرائف في الغيرة :

ولقد بلغ من غيرة العرب ، تخيل رواثهم أن موسى الهايدي جاء إلى جاريته (غادر) وقد أقبلت بعد وفاته على أخيه (هارون) فأنسدّها وهي نائمة : أَخْلَفَتِي عَهْدِي بَعْدَ مَا جَاءَتِي سَكَانَ الْمَقَابِرِ وَنَكَحْتِي عَادِرَةً أَخْرِي صَدَقَ الَّذِي سَمِّاكِ غَادِرِ

(١) أخرجه الترمذى (٣٦٨٩) . (٢) جدعت : قطعت .

(٣) الحليلة : الزوجة .

(٤) انظر الكثر (٤٣٣٤٧) ولقطعه قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا تسهم النار : المرأة المطعنة لزوجها ، والولد البار بوالديه ، والمرأة الصبور على غيرة زوجها » .

لا يهلك إلالف الجديـد ولا تنتـم عنك الدـوائر
 ولـفـلت بيـ قـبـل الصـباـ حـ وـصـيرـتـ حـيـثـ عـدـوـتـ صـائـرـ
 ولو شـتـتـ أـذـكـرـ أحـادـيـثـ العـربـ فـيـ الغـيـرـ وـطـرـائـفـهـ لـضـاقـ بـيـ
 المـقـامـ ،ـ كـمـنـ يـغـارـ مـنـ الـقـمـيـصـ تـرـتـديـهـ الـحـبـوبـةـ فيـقـولـ :ـ
 أـرـىـ الـقـمـيـصـ عـلـىـ لـيلـيـ فـأـحـسـدـهـ إـنـ الـقـمـيـصـ عـلـىـ مـاـ ضـمـ مـحـسـودـ
 وإنـاـ لـنـرـىـ إـلـىـ الـيـوـمـ كـيـفـ يـغـارـ الـمـرـءـ مـنـ ذـكـرـ اـسـمـ زـوـجـتـهـ أـمـامـ النـاسـ ،ـ
 فـيـكـنـىـ عـنـهـاـ بـالـبـيـتـ ،ـ أـوـ بـالـجـمـاعـةـ فـيـقـولـ مـثـلـاـ :ـ فـيـ الـبـيـتـ لـاـ يـرـضـوـنـ بـذـلـكـ ،ـ
 أـوـ يـقـولـ :ـ الـجـمـاعـةـ يـقـولـونـ :ـ كـذـاـ ،ـ وـيـرـيدـ بـذـلـكـ الـزـوـجـةـ ،ـ وـفـيـ مـثـلـ هـذـاـ يـقـولـ
 الـبـهـاءـ زـهـيرـ :

وـأـنـرـهـ اـشـكـ أـنـ تـمـ حـرـوفـهـ مـنـ عـيـرـتـيـ بـسـامـعـ الـجـلـاسـ
 فـأـقـولـ :ـ بـعـضـ النـاسـ عـنـكـ كـنـايـةـ خـوـفـ الـوـشـأـ وـأـنـتـ كـلـ النـاسـ

التزيين في الإسلام

قال تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا مِنْ زِينَتِكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُّوا
 وَأَشْرِبُوا وَلَا تُشْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ۚ قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي
 أَخْرَجَ لِعِنَادِهِ وَالظَّبَابَاتِ مِنَ الرَّزْقِ قُلْ هُنَّ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
 خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَضِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَغْلَمُونَ ﴾^(١) .

وهـكـذـاـ أـبـاحـ الـدـيـنـ التـزيـنـ ،ـ وـأـمـرـ بـعـدـ الـمـغـلـاةـ فـيـهـ ،ـ فـالـرـجـلـ زـيـنتهـ فـيـ
 نـظـافـةـ ثـيـابـهـ وـتـانـسـقـهاـ ،ـ وـكـذـلـكـ الـمـرـأـةـ زـيـنـتـهاـ النـظـافـةـ وـمـاـ يـلـائـمـهاـ مـنـ الـثـيـابـ ،ـ
 وـلـقـدـ بـيـنـاـ فـيـ الـمـبـحـثـ الثـانـيـ تـحرـيمـ تـقـليـدـ أـحـدـ الـجـسـينـ لـلـآخـرـ ،ـ وـإـنـ لـأـرـىـ أـنـ
 أـتـوـسـعـ فـيـ الـكـلـامـ عـنـ مـسـأـلـةـ الـزـيـنـةـ ،ـ إـذـ يـمـكـنـ الرـجـوعـ فـيـ ذـلـكـ إـلـىـ كـتـبـ
 السـنـةـ ،ـ وـلـكـىـ أـشـيرـ إـلـىـ أـهـمـ مـاـ أـرـاهـ مـنـاسـيـاـ لـلـمـقـامـ .ـ

(١) سورة الأعراف الآيات : ٣١ ، ٣٢ .

فحرام على الرجل جز ذيله ، قال رسول الله ﷺ : « ما أشفل من الكَفَّيْنِ مِنَ الْإِذَارِ فِي النَّارِ »^(١) والمرأة لها أن تجر ذيلها إلى ذراع لا تزيد عليها ، وللمرأة أن تتحلى بالقلائد والأسوره وغيرها ، بشرط أن لا يرى ذلك غير زوجها ، قال رسول الله ﷺ : « يَا مُعْشَرَ النِّسَاءِ أَمَا لَكُنْ فِي الْفَضْلَةِ مَا تَحْلِينَ ، أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ امْرَأَةٍ تَحْلِيْتُ ذَهَبًا تَظْهِيرَهُ إِلَّا عَذَبَ بِهِ »^(٢) .

ولا يرى الدين بأساً في استعمال الكحل قال رسول الله ﷺ : « إِنَّمَا يَرِيَ الَّذِينَ أَكْحَالُوكُمُ الْإِثْمَدَ »^(٣) . وللمرأة أن تلون أظافر يديها بالخناء ، ولا بأس في ذلك ، قال رسول الله ﷺ لامرأة مدت إليه يدها بالكتاب : « لَوْ كَتَتِ امْرَأَةٌ لَغَيْرِتِ أَطْفَارِكِ بِالْخَنَاءِ »^(٤) .

ويباح استعمال الخناء وسائل الأصباغ للخضاب ، سئلت عائشة عن الخناء قالت : لا بأس به ، ولكن أكره هذا ، لأن النبي ﷺ كان يكره ريحه ، ويباح استعمال الروائح العطرية بجميع أنواعها وقد سئلت عائشة : أكان رسول الله ﷺ يتطيب ؟ قالت نعم بذكارة^(٥) الطيب ، المسك والعنبر^(٦) وكانت للنبي ﷺ سكة^(٧) يتطيب منها^(٨) والمرأة محروم عليها أن يشم راتحتها الأجانب عنها قال رسول الله ﷺ : « أَيُّمَا امْرَأَةٌ اشْعَطَرَتْ فَمَرَثَ عَلَى قَوْمٍ لِيَجْدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ »^(٩) .

(١) أخرجه البخاري (١٨٣/٧) ، والنسائي (٢٠٧/٨) ، وابن ماجه (٣٥٧٣) ، وأحمد (٤٦١/٢) .

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٣٧) ، والنسائي (٤٤٢/٨) ، وأحمد (١٥٦/٨) ، وأبي داود (٤٢٣٧) ، والدارمي (٣٩٨/٥) ، والدارمي (٢٧٩/٢) .

(٣) أخرجه أبو داود (الطيب ١٤) ، وأحمد (١) ، والحاكم (٣٦٣/١) ، والحاكم (٤٠٨/٤) ، والطبراني (٤٠٨/٤) ، والطبراني (٦٥/١٢) .

(٤) أخرجه أبو داود (في الترجيل ٤) ، والنسائي (١٤٢/٨) ، وانظر مشكاة المصايح (٤٤٦٧) .

(٥) بذكارة الطيب : أفضله وأحسنه . (٦) أخرجه النسائي (زينة ٣١) .

(٧) السكة : نوع نادر من الطيب .

(٨) انظر الشمايل (١١٠) .

(٩) أخرجه أحمد (٤١٤/٤) ، والحاكم (٣٩٦/٢) ، الدارمي (٢٧٩/٢) .

ومن الزينة الاعتناء بشعر الرأس ، وكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك ، قال صلوات الله وسلامه عليه لرجل ثائر الرأس : « أما يجده هذا ما يسكن به شعرة ؟ » ^(١) ومن زينة الرجل ألا يحلق شاربه ولا يتركه طويلاً فتحفظ حمرة شفته ، أو أن يحلق لحيته ويبالغ في قصها ، أو يتركها أطول من قبضة اليد ، قال رسول الله ﷺ : « احفوا ^(٢) الشارب واعفوا اللحي » ^(٣) ، وليس من الأدب أن يحلق المرأة شعر صدره وظهره ، وأما المرأة فيجب عليها أن تربيل شعر الإبط ، وشعر العانة .

ما يحرم من التزيين

والزينة في حدودها تعطي المرأة رونقاً وبهجة ، وإذا زادت عن حدتها غدت تشويهاً ومسخاً ، قال رسول الله ﷺ : « لعن الله الواشمات والمشوشمات ، والنامفات والمتنمفات ، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله » ^(٤) وقال صلوات الله وسلامه عليه : « لعن الله الواصلة والمستوصلة » ^(٥) .

ولقد بلغ من تحريم الوشم أن حرم الإسلام وشم الحيوان ، قال رسول الله ﷺ : « أما بلغكم أني لعنت من وشم البهيمة في وجهها أو ضربها في وجهها » ^(٦) .

ففي الإسلام يعتبر الزينة أن يحتفظ الرجل برجولته ، متحلياً بكرمه

(١) أخرجه النسائي (١٨٤/٨) ، والحاكم (٤/١٨٥) .

(٢) الإفقاء : القص أو الحلق .

(٣) أخرجه مسلم في (الطهارة ٥٢) ، والترمذى (٢٧٦٣) ، والنسائي (١٦/١) ، وابن ماجه (١٨٢) ، وأحمد (١٦/٢) .

(٤) أخرجه البخاري (٢١٢/٧) ، ومسلم (اللباس ٣٣) ، وأبو داود (٤١٦٩) ، وأحمد (٤٣٤/١) ، والبيهقي (٣١٢/٧) .

(٥) أخرجه البخاري (٢١٢/٧) ، ومسلم (اللباس ٣٣) ، والترمذى (١٧٥٩) ، والنسائي (١٤٦/٨) ، وابن ماجه (١٩٨٨) .

(٦) أخرجه أبو داود (٢٥٦٤) ، وانظر الكفر (٢٤٩٥٨) ، وإرواء الغليل (٢٤٢/٧) .
والوشم : الكلى للعلامة .

الخصال والطابع، وأن تحفظ المرأة بأنوثتها بدون تشويه بدنها، ويقرر الإسلام مبدأ جنسياً عاماً: وهو أن الجمال المبتذر المعروض قبح، إذ أن للصفات الخلقية والتفضية السامية أثراً بالغاً في تكوين جمال المرأة^(١).

الحياة

قال رسول الله ﷺ: «إن إِكْلَلَ دِينَ خَلْقَهُ وَخَلْقُ الْإِسْلَامِ الْحَيَاةُ»^(٢) وقال عليه الصلاة والسلام: «الحياة من الإيمان»^(٣) وحياة المرأة أشد من حياة الرجل، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه: «الحياة عشرة أجزاء: فسعة في النساء واحد في الرجال، ولولا ذلك ما قوى الرجال على النساء»^(٤) وحياة المرأة يوافق طبيعتها السلبية في الحياة الجنسية، والرجل أقل حباء، لأنه مثل للدور الإيجابي، فهو الذي يسعى إلى المرأة، ويبحث عنها ويخطبها.

وحباء البكر أشد من حباء الشيب، ويرجع حياؤها إلى الشعور بحالتها النفسية الفسيولوجية الجديدة التي لم تعتدتها، إذ أنك تراها بعد البلوغ مختلفة كل الاختلاف عنها قبل ذلك، فعندما يأتي الفتاة الحيض تتطور عقلليها، ويزول نشاطها وفرحها، وينقضى العهد الذي كانت فيه خالية الذهن من شواغل الحياة، وتندو أدق إحساساً، سريعة التقلب والتغير في أفكارها، وذلك لأنها تشعر برغبة نفسية داخلية في أشياء مبهمة لا يمكنها إدراكها، فيدعوها هذا إلى العزلة والانفراد، وقد تعترضها نوبات من البكاء

(١) وسيأتي بيان ذلك في مبحث تحسين النسل.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤١٨١)، و٤١٨٢، ومحمد الشهاب (١٠١٩)، وأبو نعيم (٣٦٣/٥)، وانظر الصححة (٩٤٠).

(٣) أخرجه مسلم (الإيمان ٥٩)، والترمذى (٢٠٠٩)، وابن ماجه (٤١٨٤)، وأحمد (٩/٢)، والحاكم (٥٢/١)، والطبراني (١٧٨/١٨).

(٤) انظر الكنز (٥٧٦٩)، والموضوعات (١٨٥/١).

لا تدرى له سبباً معيناً، وقد تبرم بأهلها وصاحباتها، وقد تسأل وتشكرها كآبتها ملن حولها، ولكنها تشعر في صميم نفسها بلذة في وحشتها وحزنها، وتقع تحت سيطرة أوهام غريبة، وأحلام سارة ترثى لجحد التفكير في إمكان تحقيقها، وقد تختل وظائفها العضوية فتصاب ببعض الاضطرابات العصبية كالهستيريا أو الكوريا وغيرها، ولا تعلم الفتاة إذ تعييها هذه الوحشة والكآبة وهذه التقلبات المختلفة، أنها مدفوعة بعامل خفى إلى الرغبة الملحة الغامضة التي دفعها إليها تطورها الجنسي، وساقتها إليها غرائزها النسوية الطبيعية الخاصة، وت تكون في أعماق وجданها قوة شديدة تدفعها إلى التفكير في الزواج والنسل، تلك الوظيفة التي تطور من أجلها جسمها ووظائفها الحيوية وعقلها ونفسيتها، وحيثند تطرح الفتاة عنها حجاب الكآبة، وتحرق سحابة الحزن، ولما كان الحياة أبرز صفاتها، فإنها لا تستطيع أن تسعى إلى الرجل، ولكنها لا تعجز أن تستعمل أمراض أسلحتها التي تخرجها معامل أنوثتها ودلالها، فتلجمأ إلى الترين، والتجمل والتلظرف، والابتسام، وتعلم الغناء والموسيقى والرقص والنسيج وغيرها، مما بعد دعوة صريحة قوية، ولكنها صامتة ساكنة، لرغبتها في الزواج.

ولما كانت الفتاة لا تطلب الزواج بفيها فقد اعتبر الإسلام سكتها رضى لذلك . قالت عائشة: يا رسول الله! تستأمر النساء في أقضاعهن^(١)? قال عليه الصلاة والسلام: (نعم) قلت: إن البكر تستأمر فستتحملى فتسكت . فقال صلوات الله وسلامه عليه: «سكتاتها إذنها»^(٢) ولعلك تجد أبلغ وصف حالة الفتاة تكى عن طلب الزواج ما ذكرناه في المبحث السابق من قصة ابنة شعيب وموسى عليهم السلام .

(١) أقضاعهن: فروجهن .

(٢) أخرجه أحمد (٤٥/٦) .

وترى البكر في استحشائها لا تقول إني أريد أن أتزوج ، ولكنها تكتن عن رغبتها فتراها تقول : إني أتمنى أن يكون لي بيتاً ، وأن يؤثر خير أثاث ، ويزين بالزهور والورود ، وأن تكون للبيت حديقة غnaire ، وتعنى بذلك أنها تريد زوجاً ، وتريد أشياء جميلة تجذب هذا الزوج إليها ليتمكن معها لتحقيق رغبتها الجنسية ، وما رغبتها في الحديقة إلا ليلعب فيها أطفالها وعيالها التي خلقت من أجل تزويد العالم بهم ، وترى هذه الكنية متمثلة في قول امرأة فرعون ، حين تستحب من ربها ، فلا تستطيع أن تصريح له بطلب الزوج الصالح بدلاً من فرعون الكافر ، فتقول : **﴿رَبُّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ وَجَنِينِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمِيلِهِ وَجَنِينِي مِنْ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾**^(١) .

الدلال

والدلال يقابل المداعبة عند الرجل ، وهو أمر خاص بالنساء ، وهو الوسائل السلبية التي تتحذى المرأة لإيقاظ عاطفة الرجل : كالتربيض والتطيب وغيرهما .

والمرأة العاقلة تستطيع أن تستغل مواهيبها النسوية الخاصة لكسب محبة زوجها وتقديره ، فإذا أحصنت المرأة فرجها ، وأرضت زوجها استطاعت أن تظفر بالسعادة وأن تكون خير زوجة ، وفي ذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه : **﴿خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْعَفِيفَةُ﴾**^(٢) : عفيفة في فرجها ، غلمة على زوجها^(٣) وقد وصف الله تعالى الحور العين بالغلمة في قوله جل شأنه : **﴿إِنَّا أَنْشَأْنَا هُنَّ إِنْشَاءٌ فَجَعَلْنَا هُنَّ أَنْبَكَارًا • عَرِبًا أَتَرَابًا﴾**^(٤) والعروب هي العاشقة لزوجها المشتهية للجماع .

(١) سورة التحرم الآية : ١٢ . (٢) الكلمة : شديدة الشهوة للجماع .

(٣) أخرجه ابن عدى (١٠٦/٣) ، وانظر الكنز (٤٥١٤٨) ، وإرواء الغليل (١١٨٩) ، والدر الشور (١٥٩/٦) .

(٤) سورة الواقعة الآيات : ٢٥ ، ٣٦ ، ٢٧ .

التمنُّع والصَّدَّ

وهنالك بعض النساء الجاهلات ، يحسن الدلال في الامتناع عن الزوج ، وبعضهن يحسن من الدلال القول بأن الجماع لا يهمهن ، ولا يفكرون فيه ، أو أن يقولن : إنهن لا يشعرن باللذة أثناء الوطء ، وقد يتهربن إمعاناً في غيابهن ، وظناً أن في ذلك ما يدعوا إلى توله الزوج بهن ، وهذا زعم فاسد ، ترجع عاقبته على الزوجة ، ويفقدها عطف زوجها ورضاه ، ويقول صلوات الله وسلامه عليه : «إذا دعا الرجل امرأة إلى فراشه فلم تأته فبات غضبان عليها ، لعنها الملائكة حتى تصيب »^(١) وقال صلوات الله وسلامه عليه : «والذى نفس محمد بيده ، لا تؤدى المرأة حق ربها حتى تؤدى حق زوجها ، ولو سألاها نفسها وهى على قrib لم تنتبه »^(٢) وقال عليه السلام : «لعن الله المفسلة التي إذا أراد زوجها أن يأتيها قالت : أنا حائض »^(٣) .

وقد لا تقنع المرأة لسوء فهمها لمعنى الدلال ، ولكنها قد تكون متوعكة المزاج غير ميالة في وقت ما للجماع ، وقد يكون لها العذر في ذلك ، ولكن من واجبها كزوجة ، ولرकوب أخف الضربين - إلا إذا كانت مصادبة بمرض يضره الوطء - عليها من باب اللياقة ، والإحسان الزوج ، أن تجيئه ، فالرجل نفسه قد لا يكون ذا رغبة في بعض الأحيان لللامسة زوجته ، ولكنه يتصنع المداعبة في وقت لها فيه الرغبة لإرضائهما ، فلذلك يجب على الفريقين أن يراعيا ألا تتعارض رغباتهما وأن يحاول كل منهما أن يرضي صاحبه .

(١) أخرجه البيهقي (٢٩٢/٧) ، وشرح السنة (١٥٧/٩) ، والكتز (٤٤٧٩٢) ، وانظر مشكاة الصابح (٣٢٤٦) .

(٢) تعلم تخرجه .

(٣) انظر مجمع الروايد (٢٩٦/٤) ، والطالب (١٥٥٧) ، والكتز (٤٥٠٢١) ، (٤٥١١٤) ، والعلل (٢٢٦) .

ولتعلم الزوجة أن المرأة لا يحل لها أن تصوم متطوعة إلا بإذن زوجها إذ قد يكون في حاجة إليها، وكذلك لا يحل لها أن تقوم من فراشها لتصل إلى ططوعاً إلا بإذنه ، وفي هذا يقول صلوات الله وسلامه عليه : « لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه ، ولا تَقُوم من فراشها قُثْصِلَتْ ططوعاً إلا بإذنه »^(١) .

والعلة في ذلك أن الرجل إذا منعت المرأة نفسها عنه لمدة طويلة ، يحدث عنده تأثير نفسي تختلف درجه باختلاف صحته وقدرته على الجماع ، ويصاب من المنع بأمراض عصبية قد تنتهي بالعنة ، وربما أصيب الرجل بانفاس الخصيبين مع ألم ظاهر فيما ، لاملاء القني المنوية وقناة البربخ بالسائل المنوى المخزون وقد تختنق عنده البروستاتا وتلتئم .

ولقد أمر الدين الرجل في نفس الوقت ألا يغيب عن زوجه أكثر من أربعة أيام إلا لعدر ، وإذا حلف الرجل ألا يقرب زوجته أربعة أشهر ولم يقربها طوال هذه المدة بانت منه ولا تعود إليه إلا بعقد جديد ، ومهر جديد ، وهو ما يسمى شرعاً بالإيلاء ، ويقول تعالى : ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرْبُضُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾^(٢) والرجل الذي لا يأتي زوجته يطلقها القاضي منه إذا هي طلبت ذلك .

ملاءبة الرجل زوجته وممازحته لها

قال رسول الله ﷺ : « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي »^(٣) وقال عليه الصلاة والسلام : « إن من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً ، وألطفهم بأهله »^(٤) وهكذا علمنا رسول الله ﷺ أنه ليس من الرجلة أن يكون المرء فظاً في بيته ، غليظ القلب مع أهله ، جاداً في كل معاملاته مع

(١) أخرجه البخاري (٣٩٧) ، وشرح السنّة (٢٠٣٦) ، وإرواء الغليل (٦٣/٧) .

(٢) سورة البقرة الآية : (٢٢٦) . (٣) تقدم تخربيجه .

(٤) أخرجه الترمذى (إيمان ٦) ، وأحمد (٤٧/٦) ، (٩٩) .

زوجته ، وأرشدنا أنه ليس من الذوق والإنسانية ألا يلاعب الرجل زوجته إلا لقضاء حاجته ، حتى لا يكون كالحيوان الذى له وقت تطلب فيه الأشي ذكرها دون غيره من الأوقات ، ولكن الرجل يلاعب امرأته كلما أتيحت له فرصة فراغ فى البيت ، ففى هذا دليل على الحب الإنساني ، وبرهان على الذوق ، والرغبة فى دوام المودة والصحبة ، وقد بينا فى المبحث الأول أن الرجل هو حامل لواء العقل ، وهو يحتاج أن يغذى روحه ويروح عن نفسه بالأنصوات تحت لواء العاطفة التى تحمله المرأة ، تلك المرأة التى خطبها وتزوجها لتكمل نقصه ، ولتسد ذلك الفراغ الكبير فى حياته النفسية والجنسية ، فالرجل ينشد خطيبته ويتودد إليها ويبيتها جبه ويظهر لها إعجابه ووله فى أوائل عقده عليها ، فإذا قدم عهده بالزواج ظهر عليه الملل ، وبادر حليلته بالوحشة والسامة وذلك لعدم فهمه للحياة الزوجية ، ولجهله بالأداب الإسلامية التى تكفل السعادة الزوجية ، والله تعالى يقول : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُشْكِنَ إِلَيْهَا﴾^(١) .

ولذلك ضرب الرسول صلوات الله وسلامه عليه المثل الأعلى لمعاملة الرجل زوجته مع عدم إهمال الواجبات الإنسانية الأخرى التى أقيمت على عاتقه ، فرسالة الرسول ﷺ ، والجهاد فى سبيلها ، والواجبات المختلفة التى قام بها عليه الصلاة والسلام خير قيام ، من قيادة الجيوش وتنظيم أعمال الأمة ، ومناصرة الحق ومحاربة الباطل ، إلى غير ذلك من التبعات الكبيرة الشاقة ، لم تمنعه ﷺ أن يكون رفيقاً بأهل بيته ، ومثلاً أعلى في علاقته الزوجية ، جاءه ﷺ جابر يخبره أنه تزوج ثياباً ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : «أفلا يكررا تلاعثها وتلاعثك؟!»^(٢) .

وكان رسول الله ﷺ مثلاً مجسماً وقدوة عملية لذلك ، فكان عليه الصلاة والسلام لا يستنكف أن يلاعب زوجته ويمازحها فى أوقات فراغه ، فقد سبق عائشة فى العدو فسبقته يوماً وسبقها فى بعض الأيام ، فضربها

(١) سورة الأعراف الآية : ١٨٩ . (٢) تقدم تخرجه .

عليه الصلاة والسلام ضرباً خفيفاً على كتفها وقال : (هذه يتكلك !!)^(١)
ولم ير الرسول صلوات الله عليه وسلمه عليه بأساً من أن يمكن عائشة من
مشاهدة الأحباش يلعبون ، فيقف بين البالين ويضع كفه على الباب ، ويد
يده لتضع عائشة ذقnya عليها لتشاهدهم وهم يرقصون^(٢) .

قال رسول الله ﷺ : «إذا أحب الله أهل بيته دخل عليهم
الرفق»^(٣) وهكذا كان بيت الرسول صلوات الله عليه وسلمه عليه ، قالت
عائشة : كنت ألعب بالبنات ، فربما دخل رسول الله ﷺ وعندي الجواري ،
فإذا دخل خرجن ، وإذا خرج دخلن^(٤) .

قالت عائشة : قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك ، أو خير ، وفي سهوفتها
ستر ، فهبت ريح فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لعب ، فقال عليه
الصلاحة والسلام : «ما هذا يا عائشة؟» قالت : بناتي !! ورأى ﷺ بينهن فرساً
له جناحان من رقاع ، فقال : «ما هذا الذي أرى وَسَطُهُنْ !» قالت : فرس ،
قال : «وَمَا هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ !» قالت : جناحان ، قال صلوات الله عليه وسلم
عليه : «فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانٌ !؟» قالت : أما سمعت لسليمان خيلاً لها أجنحة ؟
قالت : فضحك عليه الصلاة والسلام حتى رأيت نواجذه^(٥) .

حلم الزوج عند انفعال المرأة وغضبها

يبنا في المبحث الثالث كيف يسيطر المرء على انفعالاته وكيف ربي
الدين المسلم على أن يكبح جماح نفسه ، فلا ينفعل عند كل بادرة تبدىء من
امرأته ، فقد خلقت المرأة كما قال رسول الله ﷺ : «خلقت المرأة من

(١) أخرجه أبو داود (جهاد ٦١) .

(٢) أحمد (١٥٢/٣)، قالت عائشة : فما زلت أنظر حتى كنت أنا أنصرف ، فاقدروا قدر الحاربة
الحديثة السن تسمع اللهو ، ذكره البخاري .

(٣) انظر المتنى عن حمل الأسفار (١٨١/٣) .

(٤) أخرجه أبو داود (٤٩٣١) ، وأبن عثัย (١٢٧٢/٣) .

(٥) أخرجه أبو داود (الأدب ٦١) ، والبيهقي (٢١٩/١) ، وانظر إعجاب السادة المتفقين
، والدر المنشور (٣٠٩/٥) .

صلع، وإن أعرج شيء من الصُّلْع أعلاه، فإن ذهبَ تقيمة كسرة، وإن
تركتة لم يزل أعرج^(١).

وكان رسول الله عليه السلام حليماً مع زوجاته، يعاملهن بالرفق والحنان،
 فهو الذي يقول: « واستوصوا النساء خيراً»^(٢).

غضبت عائشة مرة فقال لها رسول الله عليه السلام: «مالك جاءك
شيطانك؟!؟» فقالت وما لك شيطان؟ فقال عليه السلام: «بلى! ولكنني دعوت
الله فأعانتي عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بالخير»^(٣) وكان عليه السلام يمازحها ويقول
لها: «إني لأعرف غضبك من رضاك» قالت: وكيف تعرفه؟ قال عليه السلام:
«إذا رضيتك قلت: لا ورب محمد، وإذا غضبتك قلت: لا ورب إبراهيم»
قالت: صدقت، إنما أهجر اسمك^(٤).

وروى أن أبو بكر استأذن على النبي عليه السلام، فسمع صوت عائشة عالياً،
فلما دخل تناولها ليلطمها، وقال: أراك ترفعين صوتك على رسول الله
عليه السلام؟! فجعل النبي عليه السلام يحجزه، وخرج أبو بكر مغضباً، فقال النبي عليه السلام
حين خرج أبو بكر: «كيف رأيتني أقدثك من الرجل؟» فمكث أبو بكر
 أياماً، ثم استأذن على رسول الله عليه السلام فوجدهما اصطلاحاً، فقال لهما:
أدخلاني في سليمكما كما أدخلتماني في حربكما، فقال النبي عليه السلام: «قد
 فعلنا قد فعلنا»^(٥).

وقد تغضب المرأة لأنفه الأسباب، فقد تطلب طلباً لا يقدر عليه
 الزوج، أو لا يريد قضاءه ولا يريد أن يغضبها، لذلك أباح له الدين أن
 يعدها ولو كذباً، فقد قال رسول الله عليه السلام: إن مما يباح من الكذب:
 «الرجل يحدث امرأته»^(٦).

(١) ، (٢) أخرجه البخاري (٤/١٦١)، ومسلم (الرضاع)، وابن ماجه (١٨٥١)، والبيهقي
(٧/٢٩٥).

(٣) تقدم تخرجه.

(٤) أخرجه أبو نعيم (٩/٢٢٧)، والبخاري (٨/٢٦).

(٥) أخرجه أبو داود (٤٩٩٩)، وانتظر مشكاة المصايب (٤٨٩١)، وبداية المجتهد (٦/٥٤).

(٦) أخرجه الترمذى (بر ٢٦) وأحمد (٦/٤٥٩، ٤٦١).

المداعبة والاتصال الجنسي

قال رسول الله ﷺ : « لَا يَقْعُنُ أَحَدُكُمْ عَلَى امْرَأَتِهِ كَمَا تَقْعُنُ الْبَهِيمَةُ ، وَلِكُنْ بِيَتَهُمَا رَسُولٌ » قيل : وما الرسول يا رسول الله ؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه : « الْقَبْلَةُ وَالْكَلَامُ »^(١) .

فملاءعة الرجل امرأته من أهم المسائل التي عنى بها علماء فلسفة التناصليات في العصر الحديث ، ووضعها الإسلام قبلهم بأكثر من أربعة عشر قرناً ، وذلك لتبييه الغافلين إلى أمور تتحقق بها السعادة الزوجية وتزكي بها نار الحب عند الزوجة ، وتجعل العلاقة بين القرنين أرفع من أن تكون مجرد عمل آلى بعيد عن العطف والمودة ، عار من الحب والحنان .

والملاعبة مجموعة مظاهر يعبر بها الزوج عن رغباته الجنسية - فيما عدا الجماع - نحو الزوجة كالقبلة والكلام ، كما قال صلوات الله وسلامه عليه . وكالنظر واللمس والعناق وغيرهما ، وقد ذكر رسول الله ﷺ أن من اللهو الحلال يلهو به الرجل « لِيْسَ اللَّهُ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ : تَأْدِيبِ الرَّجُلِ فِرْسَهُ ، وَمَلَاعِبِهِ امْرَأَتِهِ ، وَرَمِيمَهِ بِقَوْسِهِ »^(٢) ، وقال جابر بن عبد الله : نهى رسول الله ﷺ عن الملاعبة قبل الملاعبة^(٣) .

وأمر الدين ألا يدخل الزوج على امرأته حتى تتهيأ له بالزيمة وغيرها وهو قوله صلوات الله وسلامه عليه : « إِذَا دَخَلْتَ لَيْلًا فَلَا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تَسْتَحِدْ^(٤) الْمَغِيَّةَ وَتَمْشِطَ الشَّعْثَةَ »^(٥) .

ولقد أشار الدين بعد ذلك إلى أمر لا يستهان به ، وتناول مسألة من

(١) انظر المتن عن حمل الأسفار (٥٢/٢) ، وإنتحاف السادة المنقين (٣٧٢/٥) .

(٢) انظر المتن (٤٠٦١٣) ، والدر المشر (٣/١٩٣) .

(٣) أخرجه الخطيب في تاريخه (٢٢١/١٣) ، وانظر الضعيفة (٤٣٢) .

(٤) تستحد : أي تزيل ما حول الفرج من شعر .

(٥) الشعثة : التي لا تهتم بشعرها .

(٦) أخرجه البخاري (٥٠/٧) ، وأحمد (٢٩٨/٣) ، وشرح السنة (١٨٨/١٢) ، ومشكاة

المصايح (٣٩٠٤) .

أدق المسائل الجنسية التي تغيب عن كثير من الأزواج وكثيراً ما يتجاهلها البعض الآخر .

يقضى الرجل وطهه من زوجته ويتركها قبل أن تقضى وطها منه ، وربما كان سريع الإنزال وهي بطبيعته فينهي جماعه قبلها وقد تكون هي في أدوار التهيج ، ويتركها وتعتريه سنة الكرى المعروفة التي تعترى المرأة بعد ، ويتركها بلا نوم ، باعثاً في نفسها الشعور بالغضب ، فتغدو عصبية المزاج ثائرة ، متناقصة في أعمالها وأقوالها ، تستفرها أنفه الأمور ، وتتأثر أعصابها بأقل المؤثرات ، وتتفعل لأدنى الأسباب ، وتصاب بالذهول وألم الرأس ، ويدعوها هذا العمل أن تعتقد أنها أصبحت أنثاناً للرجل ، وحينئذ يدب الخلاف ، وقد ينتهي الأمر بالطلاق .

لهذا أمر الدين ألا يترك الرجل امرأته حتى تقضى حاجتها ، وهو قول رسول الله ﷺ : «إذا جامع أحدكم امرأته فلا ينتهي حتى تقضى حاجتها ، كما يحب أن يقضى حاجته»^(١) وقوله : «إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها ، فإذا قضى حاجته قبل أن تقضى حاجتها فلا يعجلها حتى تقضى حاجتها»^(٢) .

وسبق الدين علماء التناصيليات بالإشارة إلى أمر هام خاص بالجماع ، وهو ألا يشغل المرأة نفسه أثناءه بغير زوجته ، وألا يصرف ذهنها عنه أثناء الاتصال الجنسي ، لما يسببه هذا من إضعاف الشعور باللذة ، وتنقيل الشهوة ، والإضرار بالانتصاب ، وإشعار الزوجة بانصرافه عنها ، مما يجر إلى أمراض عصبية وعمل نفسية ، ولذلك قال صلوات الله وسلامه عليه : «إذا جامع أحدكم أهله فلا يكثّر الكلام»^(٣) وكان رسول الله ﷺ يقول للمرأة التي تحته : «عليك بالشكينة»^(٤) وذلك يكون عند الإنزال وقبله ، لأن المرأة تمثل الدور السلبي .

(١) انظر الكثر (٤٤٨٤٠) .

(٢) انظر مجمع الروايد (٤/٢٩٥)، والمطالب العالية (١٥٦٩)، وإرواء الغليل (٧٢/٧) والكتز (٤٤٨٣٧) .

(٣) انظر الكثر (٤٤٨٦٤) .

(٤) أخرجه ابن سعد (١: ٢: ٥٨)، وانظر المجمع (٤/٢٩٥)، ومشكاة المصايف (٢٦١٠) .

الترغيب في الزوجة

ولما كان من مقاصد الزواج إشباع العاطفة الجنسية كذلك ، فقد رغب الإسلام في الزوجة ، ووعد بالثواب من يتصل بأمرأته معرضًا عن الحرام ، مبتعدًا عن شياطين النساء الاتي يتخذن إبليس وجنوده لفسادخلق ، وتفكيك عرى الإنسانية ، تأمل قول رسول الله ﷺ : « إن المرأة تُقبل في صورة شيطان وتدين في صورة شيطان ، فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته ، فليأتِ أهلها ، فإن ذلك يرده ما في نفسه » ^(١) .

وأظن أحدًا لا يعجب أو يعيب على الإسلام التحدث والتشريع للواقع ، ولا لعب على أبيه وطء أمه واجتماعه بها ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْواجًا وَذُرِّيَّةً ﴾ ^(٢) فهى سنة الله فى خلقه ﴿ وَلَنْ تَجِدَ لِشَيْءَةَ اللَّهِ تَبَدِيلًا ﴾ ^(٣) .

وإنك لتجد حكمة الإسلام في الترغيب في الزوجة ممثلة في قول رسول الله ﷺ : « وفي بضم أحدهم صدقة » قالوا يا رسول الله : أيائي أحدهنا شهوته ويكون له فيها أجر؟! فقال صلوات الله وسلامه عليه : « أرأيتم لو وضعوها في حرام كان عليه وزر؟! فكذلك إذا وضعتها في الحلال كان لها أجر » ^(٤) .

أنواع الجماع

والإسلام لم يعين نوعاً خاصاً من أنواع الجماع مادام في القبيل ، قال رسول الله ﷺ : « اتها على كل حال إذا كان في الفرج » ^(٥) .

(١) تقدم تخرجه .

(٢) سورة الرعد الآية : ٣٨ .

(٣) سورة الأحزاب الآية : ٦٢ .

(٤) أخرجه مسلم (زكاة ٥٣) ، والبيهقي (٤/١٨٨) ، وشرح السنة (٦/١٤٤) ، وأحمد (٥/١٦٧) .

(٥) أخرجه الطبراني (١٢/٢٣٧) ، وانظر الجماع (٦/٣١٩) ، والكتز (٤٤٨٥٤) .

وكان أهل حى من الأنصار يقلدون بعض أهل الكتاب فى أن لا يأتوا النساء إلا على حرف ، وكان هذا الحى من قريش يشرحون النساء ، ويتعلذذون منها مقبلات ومدبرات ومستلقيات ، فلما قدم المهاجرون المدينة ، تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار ، فذهب يصنع بها ذلك ، فأنكرته عليه وقالت : إنما كنا نؤتى على حرف فاصنع وإلا فاجتنبنا !! حتى شرى أمرهما ، فبلغ رسول الله ﷺ ، فأنزل الله تعالى : «**إِنَّا** أَمْرَكُمْ حَزْنًا لَّكُمْ فَأَتُوا حَزْنَكُمْ أَثْنَيْ شَتْهَمْ»^(١) أي مقبلات ومدبرات ومستلقيات ، يعني بذلك موضع الولد .

الاستمتاع أثناء الحيض

وعن أنس رضى الله عنه : أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها من البيت ، ولم يؤكلوها ، ولم يشاربوا ولم يجامعوها^(٢) ، فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك ، فأنزل الله : «**يَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْحِيْضُ قُلْ هُوَ أَذْيٌ فَاعْتِرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْحِيْضِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطْهُرْنَ فَأَتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ**»^(٣) . فقال رسول الله ﷺ : « جامعهن في البيوت ، واصنعوا كل شيء غير النكاح »^(٤) .

وعن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ : « يأمرني فأتزّر فيياشرني وأنا حائض »^(٥) أي يلصق بشرتها فيما دون الإزار .

(١) سورة البقرة الآية : ٢٢٣ ، والمرت هو مكان الإناث ، وهو الفرج وقد قال صلوات الله وسلم عليه : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ ، لَا تَأْتِي النِّسَاءُ فِي أَعْجَازِهِنَّ » في مصنف وكيع عن عمر بن الخطاب .

(٢) راجع بحث الحيض في مؤلفنا الإسلام والطب .

(٣) سورة البقرة الآية : ٢٢٢ .

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٨) ، والبيهقي (٣١٣/١) ، والبغوي (٢١٦/١) ، والدر المشور (٢٥٨/١) .

(٥) أخرجه البخاري (٨٢/١) ، وأحمد (٥٥/٦) ، وعبد الرزاق (١٢٤٨) .

الاستمتاع أثناء الصيام

قالت عائشة : كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ، ويماشر وهو صائم ، ولكنك كان أملك لإربه ^(١) ، وكانت تقول : كان رسول الله ﷺ يقبلني وهو صائم وأنا صائمة ^(٢) ، قال عمر بن الخطاب : هشت فقبلت وأنا صائم فقلت : يا رسول الله صنعت اليوم أمراً عظيماً ، قبلت وأنا صائم ، فقال ﷺ : « أرأيت لو مضمضت من الماء وأنت صائم؟! » قلت : لا بأس ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : « فمه؟! » ^(٣) .

وقد أجمعت الأئمة على القول بأنه يجوز للرجل في الصيام إذا أمن الإنزال أن يقبل امرأته سواء كانت قبلة فاحشة بأن يضع شفتها أو لا ، وأن يماشرها مباشرة فاحشة لأن يضع فرجها على فرجها بدون حائل وأن يعانتها ويلمسها ، سأله رجل رسول الله ﷺ عن المباشرة للصائم فرخص له ، وأتاه آخر فنهاه فإذا الذي رخص له شيخ والذى نهاه شاب .

والذى أراه في هذا أن الأفضل أن يتحاشى المرأة المداعبة الفاحشة أثناء الصيام حتى لا يفطر ، ولكن لا ينطبق عليه قول النبي صلوات الله وسلامه عليه : « كالحامي حول الحمي يوشك أن يقع فيه » ^(٤) .

حكمة الغسل بعد الجماع

وقد أمر الدين بالغسل بعد الجماع ، قال تعالى : « **وَإِنْ كُثُّمْ جُنْبًا** »

(١) أخرجه أبو داود (الصيام ٣٢) والترمذى (٧٢٩) ، والحميدى (١٩٩) ، وبشرح السنة (٢٧٥ / ١) .

(٢) أخرجه أبو داود (٢٣٨٤) ، وأحمد (٤٤ / ٦) ، والتمهيد (١٢١ / ٥) .

(٣) أخرجه أبو داود (٢٣٨٥) ، والدارمى (١٢ / ١) ، وابن حبان (٩٥) . ومثله قوله ﷺ لمن سأله عن الرجل يقبل امرأته في رمضان فقال عليه الصلاة والسلام : « لا بأس بريحانة يشمها » .

(٤) أخرجه البخارى (إيمان ٣٩) ، ومسلم (مساقاة ١٠٧) ، والترمذى (بيوغ ١) ، وأحمد (٤ / ٢٦٧ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠) .

فاظهروا به^(١) وذلك لنظافة البدن ، ولإراحة العضلات ، ولتهذية الأعصاب ، وإرجاعها إلى حالتها الطبيعية ، وما لا شك فيه أن الجماع مجهد عضلي ومجهد عصبي ، ولقد ثبت أن الاستحمام مفيد كل الفائدة لهذا المجهود المركب ، وسلامي البنية ، خاصة في زمن الصيف ، يعرقون أثناء الجماع لما يبذلون من الحركات العضلية ، وسيما إذا كانوا بطئي الإنزال ، وعلى وجه عام فعملية الجماع عمل متعب للرجل ، لذلك تراه محتاجاً إلى الراحة بعده ، وهذه الفترة هي التي تسمى في علم فلسفة التناوليات فترة النوم ، وكذلك تراه محتاجاً إلى تجفيف ما على جسمه من عرق كثير أو قل ، فالاستحمام يفيد في ذلك كل الفائدة ، وبهدي نبض القلب بعد هذا المجهود .

ولقد ثبت كذلك أن الاستحمام عقب الجماع له تأثير نفسي عجيب ، إذ أنه يشغل البال عن الجماع السابق ، ويريح البدن ، ويجعل المرء أحسن استعداداً للجماع المقبل ، وأقدر عليه ، ووجد أن الذي لا يستحم عقب الجماع أقل نشاطاً للجماع المقبل ، وأضعف شهوة ، وأفتر إقبالاً على المباشرة التالية ، ولذلك ترى من يستحم صباحاً عقب النوم قوى على استقبال يومه وعمله ، وأكثر نشاطاً وحيوية .

ويؤيد الدين المعنى النفسي الذي أشرنا إليه فيما رواه أبو رافع أن النبي عليه السلام **« طاف ذات يوم على نسائه يغتسلُ عند هذه وعند هذه »** قال : فقلت : يا رسول الله ألا تجعله غسلاً واحداً؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه : « هذا أزكي وأطيب وأظهر »^(٢) .

وأما الأمر بالتيعم عند فقد الماء في قوله تعالى : **﴿أَوْ لَا مَسْتَهِنُ النِّسَاءَ﴾**

(١) سورة المائدة الآية : ٦ .

(٢) أبو داود (٢١٨، ٢١٩) .

فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَبَرَّمُوا صَعِيداً طَيَاً^(١) . فـ حكمته ظاهرة وهي الاكتفاء بالمعنى النساني ، ومثله قول رسول الله ﷺ : «إذا أتى أحدكم أهلاً ثم بدأ له أن يعاود فليتوضاً بينهما وضوئاً ، فإنه أنشط للعود»^(٢) .

اختنان الرجل وحكمته

أمر الدين الرجل أن يختن والختان هو قطع الغلفة حتى التاج ، قال رسول الله ﷺ : «الفطرة خمس: اختنان ...»^(٣) وقد قرر الدين ذلك للأسباب التالية:

أولاً: النظافة:

وجود الغلفة يسبب تراكم إفرازات غدد خاصة فيها ، تجتمع فتصبح ذات رائحة خبيثة كريهة ، تختزن حول التاج وفي حفرته ، وتراكم هذه الإفرازات يحدث التهابات في الغلفة^(٤) نفسها أو في الحشفة^(٥) والغلفة معاً.

ثانياً: الوقاية من الأمراض:

والطهارة ضمان للوقاية من أمراض الغلفة: كالتهاب الغلفة المصحوب بالضيق في فتحتها ، إذ يتذهب جلد الغلفة فتتورم وتتضيق فتحتها ، فيتعذر إخراج حشوة القضيب ، وفي بعض الأحوال يتعذر خروج البول ، وقد

(١) سورة المائدة الآية: ٦.

(٢) أخرجه مسلم (الحيض ٢٧)، وأبو داود (٢٢٠)، والترمذى (١٤١)، وابن ماجه (٥١٧)، والبيهقى (٢٠٣/١).

(٣) أخرجه أبو داود (الترجيل ١٦)، والترمذى (٢٧٥٦)، والنسائى (١٤)، وابن ماجه (٢٩٢)، وأحمد (٢٢٩/٢)، والبيهقى (١٤٩/١).

(٤) الغلفة: الجلدة التي تغطي رأس عضو التذكير قبل قطعها.

(٥) الحشفة: رأس عضو التذكير.

تكون الغلفة ملتهبة وراء الناج ، فتضغط على القصيب وتعوق الدورة الدموية، وتصاب الحشفة بالورم ، وعند ذلك يضطر المريض أن تعمل له عملية الختان .

وبجانب هذا فإن استعمال المطهرات لتنظيف الحشفة والغلفة يعرضهما للالتهابات الموضعية .

ثالثاً : الوقاية من العادة السرية :

والختان وقاية من العادة السرية ، إذ أن غير المختن يضطر دائماً إلى تنظيف العضو ، وفي أوربا تعلم الأطفال كيف ينظفون هذا الموضع كل يوم بغسله بالماء الدافئ ، وإزالة الإفرازات الموجودة بقطعة من القطن ، وهذه المحاولة اليومية للتنظيف تنبه العضو ، وتغيرى الذكور في سن الشباب ، وتحرضهم على استعمال العادة السرية .

رابعاً : تقليل حساسية الحشفة :

وأعتقد أن من مزايا الطهارة كذلك تعريض الحشفة وجعلها على مر الأيام أقل حساسية ، والمرأة في أول عهدها بالزواج تكون أسرع من الرجل في إزالة شهوتها ، ويستطيع إزالتها كلما طال بها العهد ، وحينئذ يحتاج الرجل أن يقضي شهوته حتى يتم التوافق ، فالختان بما له من فائدة تقليل حساسية الحشفة ، يجعل الرجل أبطأ من المرأة ، فلا يحتاج عندئذ إلى استعمال المواد المخدرة كالحشيش وغيره .

ويجب أن نلاحظ أن بظر المرأة يجعلها أسرع إزالةً من المختن ، وأما مع غير المختن فقد تكون أبطأ منه فلا يجاريها في الجماع ، فترى أن تقليل حساسية الحشفة بالختان يطيل زمن الجماع في المرة الواحدة .

تحريم قطع بظر المرأة وشفريها الصغيرين

وأرى أن قطع بظر المرأة وشفريها الصغيرين^(١) عادة مصرية قبيحة، واحتضن بها نساؤها مسلمات وأقباط دون سائر نساء العالم.

ويزعم عامة المسلمين في مصر أن هذه العملية من السنة، وأنها كاختنان الرجل، مع أنها ليست من الإسلام في شيء، والإسلام^(٢) ينهى عنها، وحجتهم في ذلك حديث أخرجه أبو داود وضفه، وهو ما قيل عن أم عطية، كانت تختن النساء في المدينة، فقال لها رسول الله ﷺ: «لاتنهكى! فإن ذلك أحظمى إلى المرأة وأحبت إلى البعل»^(٣) ورواه رزين: «أشمى ولا تنهكى، فإنه أنور للوجه، وأحظمى عند الرجل».

وإذا فرضنا صحة الحديث فهو أمر بعدم نهك البظر واستئصاله، والحديث يقول إن عدم الاستئصال، أو بطريقة أصح عدم قطع البظر أحظمى إلى المرأة، ووجوده أححب إلى البعل، فيكون بذلك قطعه أبشع إلى المرأة، وأبغض إلى البعل، وأما الشفران الصغيران فلم يشر إلى قطعهما حديث ما، فهو بدعة.

وإذا صح الحديث كذلك فيكون الأمر بالختن في القطع معناه قطع قطعة صغيرة من البظر، إذا كان البظر طويلاً إلى درجة يعيق بها الجماع، وهو قوله ﷺ: «اخفضي ولا تنهكى» أي لا تكثري، فيكون الأمر هو تحسين البظر، وهو ما يدل عليه لفظ (الختن للنساء مكرمة).

(١) بعض القبائل في أواسط أفريقيا تقطع الشفرتين الكبيرتين كذلك.

(٢) لقد ثبت عن النبي ﷺ ما يؤكّد وجود اختنان النساء على عهده ﷺ وهو قوله: «إذا التقى الختان فقد وجب الغسل» هذا الحديث يثبت أن للمرأة ختان كما للرجل، ولو لم يكن ختان المرأة معروفاً على عهد النبي ﷺ ما سماه ختانًا، ولكننا يمكن أن نقول إنه ليس على الوجوب أو الفرضية، ومع ذلك لا نستطيع إنكاره أو القول بأن النبي لم يعرفه أو كان غير معروف على عهده ﷺ.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٢٧١)، والبيهقي (٣٢٤/٨)، وشرح السنة (١١١/١٢)، وانظر المشكاة (٤٤٦٤).

ويؤيد هذا الأضرار البالغة التي تحدث من قطع البظر ولا أرى بأى أن الخصها فيما يلى :

أولاًً : أن تركيب البظر التشريحي يشبه تماماً تركيب قضيب الرجل ، وأن حوادث التزف الخطرة المتعددة التي تحصل بعد قطع البظر لدليل على ضرر هذه العملية .

ثانياً : أن البظر هو العضو الحساس في المرأة ، وهو العضو الذى يذوق اللذة كما يذوق اللسان الطعام الشهى ، فالمرأة المقطوع بظرها ، لا يمكن أن تذوق لذة الجماع كما تذوقه غيرها .

ثالثاً : ويترب على هذا عدم اكتفاء المرأة بالجماع مما يسبب لها اضطرابات عصبية مختلفة ، تظهر آثارها في المصيريات التي أجريت لهم ، فتجدهن في بيتهن ثائرات متبرمات ، يشتمن الخدم والأولاد ، وتتجدد من أعراض هذا الداء العصبي ، حفلات الزرار في مصر دون سائر أقطار العالم .

رابعاً : وما يترب على قطع البظر بظ إزال المرأة ، واحتياجها لمجهود كبير للبالغ بعض اللذة ، وهذا هو الذى يعلل كثرة استعمال الحشيش والمخدرات في مصر ، لتخدير أعصاب الأزواج ليطغوا في الإنزال وليشعروا رغبة زوجاتهم .

خامساً : ولقد علمنا عند الكلام عن المداعبة والجماع ، أن النبي عليه السلام أمر لا يتحم الرجل عن زوجته حتى تقضى حاجتها وتناول لذتها كاملة ، فينافي هذا الأمر نظرية استعمال البظر ، وهو عضو اللذة ، فيترتب على ذلك ضعف شعور المرأة باللذة وتأخير الحصول عليها .

غشاء البكارة وفضله

وأرى من المناسب هنا أن أذكر شيئاً عن غشاء البكارة ، إذ أن بعض الناس يجعله الدليل الوحيد على شرف الفتاة ، والبعض الآخر يرى فقده ، أو عدم نزول دم كاف ، دليلاً قاطعاً على عهارتها .

(أ) الغشاء وأشكاله :

غشاء البكارة غشاء مخاطي يقع عند فتحة المهبل ، وقد يكون صلباً ومتكوناً من نسيج ضام ، أو رفيعاً مرنًا ، ولا يوجد به من الأوعية الدموية إلا قليل جداً ، وتوجد حالات نادرة يكون فيها معدوماً بالحلقة .

وللغشاء عدة أشكال ، وهو عادة حلقي الشكل أو هلالى ، وبين ذلك عدة أشكال ، فقد تكون الحلقة صغيرة جداً لا يميز وجودها غير الإخصائين أو يكون الغشاء شبه هلالى ، أو غير متقوب فيمنع دم الحيض مما يجب ثقبه بعملية جراحية ، يعطى عنها الجراح شهادة . وهنالك نوع يسمى بذى الشفة ، بصفتين ممتدتين من فتحة مجرى البول حتى الشوكة ..

(ب) هل وجود الغشاء دليل قاطع على شرف الفتاة ؟

ولو أن وجود الغشاء يعد من الأدلة على شرف الفتاة ، غير أن هنالك حالات يمكن فيها الإيلاج^(١) بدون أن يتمزق الغشاء ، ففي النوع ذى الشفة - وقد يوجد به ثلاثة فصوص أو أربعة مفصولة بفجوات عميقه - يمكن مواقعة البنت البالغة من العمر حوالي ١٧ سنة ، بدون ترك أى أثر ، وفي بعض الحالات يكون الإيلاج غير تام لصلابة الغشاء ، أما شدة مرونته فتسمح بالإيلاج بدون تمزق ، وهنالك من البغایا من تحمل وتجهض بدون أن يتمزق غشاوئها المرن .

وفي بعض الأبكار تكون فتحة المهبل رحبة بحيث تسمح بإدخال المنظار بدون إحداث تمزق في الغشاء .

(ج) هل عدم وجود الغشاء دليل قاطع على عدم شرف الفتاة ؟

إن عدم وجود الغشاء لا يدل حتماً على عدم شرف الفتاة ، فقد يكون

(١) الإيلاج : إدخال الذكر في الرحم .

الغشاء مفقوداً بالخلقة كما قدمنا، وهالك أحوال يتمزق فيها الغشاء من الحركات العنيفة كالنط في لعنة الحبل، وركوب الخيل، أو بسبب إصابة بالحمى التيفودية أو القرمزية أو الحصبة .

وقد تكون الفتاة في طفولتها وقعت ضحية لأحد الخدم المصايبين بالسيلان ، الذين يعتقدون أن في لمس عضوها ما يشففهم ، أو تكون قد تلوثت بالسيلان من ملابس الخدم ، أو تكون قد وضعت ضحية لمن يحصل بعائلتها من المصايبن بالأمراض النفسية الجنسية ، كجتون الشيخوخة ، أو ضحية حفلات افتراض البكاره التي تقيمها الأطفال مقلدين حفلات الكبار ، ويزيل الغشاء ما تستعمله البنات من طرق العادة السرية .

(د) هل وجود الدم دليل قاطع على شرف الفتاة ؟

حقيقة أن تمزق الغشاء يحدث نزيفاً يكون عادة بضع سنتيمترات مكعبة ، إلا أنه قد يكون خطراً في أحوال مع الدم ، كما أنه قد يكون قليلاً حتى لا تلحظه بعض البنات .

ويجب أن نذكر هنا أن وجود الدم لا يقوم وحده دليلاً ، فقد تزنى الزانية وتذهب إلى الطبيب قبل الدخلة فيحيط لها شفريها الصغيرين لتتضيق فتحة المهبل ، لينزف الدماء عند أول جماع ، أو قد يضع لها في مهبلها أنبوبة مملوءة سائلاً أحمر يسيل عند دخول الزوج ، أو قد تضع لها إحدى النساء الخبريات حويصلة من مطاط بداخلها دم طير متذوب مع مراعاة عدم تجمد الدم بطريقة من الطرق البسيطة المعروفة .

(هـ) ما هو دليل البكاره والشرف :

هالك علامات أخرى غير الغشاء تساعد على الحكم على بكاره الفتاة ، في الحالات التي لا يقوم فيها الغشاء دليلاً كصلابة الشفرين ، العظيمتين اللذين يغطيان الشفرين الصغيرين تماماً ، وصلابة جدران المهبل وتجدها ، وعدم تضخم حلمتي الثدي ، وسلامة الشوكه والمعجان ، وصلابة

الذين وكرهيتهم ، وصغر الحلمتين ، ووجود الهالتين حولهما حمراوتين فاتنتين أو غامقتين ، ومع ذلك فإن مواقعة واحدة لا تغير هذه العلامات الثانوية ، وعدم وجود هذه العلامات لا يدل إلا على تكرار الوطء .

ترى من ذلك أن الفاجرة قد يصعب تمييزها ، فليست هنالك إذن غير الفراسة الصادقة ، وحسن السمعة وطيب العنصر ، وصالح البيئة ، بل ليس هنالك غير الإسلام الصحيح والدين الذي يحكم النفس فيظهر الروح ويرفعها عن الدنس ويفيها من العلل النفسية الفتاكه .

كيف تزن المرأة زوجها وتقدره

والمرأة تحب زوجها المحب لها ، الذي يقدر شعورها ، سليم النفس ، متين الأخلاق ، حسن العشرة ، الغير على قرينته ، العالم بماهية العلاقة الجنسية بين الرجل وامرأته ، والمسلم الحقيقي توافر فيه هذه الصفات ، فلا يمكن أن تشكو منه المرأة الطبيعية غير الشاذة ، والمرأة على وجه عام تزن زوجها بميزان العاطفة وتقيسه بمقاييسها ، والمرأة التي ربها الإسلام تجعل للعقل نصيباً كبيراً في أحكامها ، فقد تكون شدة الزوج - إذا اشتد أحياناً - في مصلحتها ، وأرى من المناسب هنا أن أذكر حديث رسول الله ﷺ ، عن نساء اجتمعن فذكرن صفات أزواجهن ، متخدناً من هذا الحديث مثلاً لنفسية المرأة ، وكيفية حكمها على الزوج ووزنها حاله ، وتقديرها لحبته ومودته ، ونستطيع أن نأخذ من وصف المرأة الحاديه عشر ، كيف تندم المرأة على زوجها الأول ، وتود لو ترجع إليه ، مع اهتمام زوجها الثاني بها ومحاولته إرضائهما ، مستدلين على أن العشرة الزوجية مدارها الحب والانسجام الروحي ، قال صلوات الله وسلامه عليه : « جلس إحدى عشرة امرأة ^(١) فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً : قالت الأولى زوجي لحم جمل غث على رأس جبل ، لا سهل فَيُؤْتَنِي ، ولا سمين

(١) كلهن من اليمن ولم يثبت إسلامهن .

فيتقتل^(١) . قالت الثانية: زوجي لا أبئث خبرة ، إنني أحافل ألا أدرءه ، إن ذكره أذكر عجزرة وتعجزرة^(٢) . قالت الثالثة: زوجي العشنق ، إن أطلق أطلق ، وإن أسكط أغلق^(٣) . قالت الرابعة: زوجي كليل تهامة ، لا حزء ، ولا فزع ، ولا مخافة ، ولا سامة^(٤) . قالت الخامسة: زوجي إن دخل فهد ، وإن خرج أسد ، ولا يسأل عما عهد^(٥) . قالت السادسة: زوجي إن أكل لفف ، وإن شرب اشتق ، وإن اضطجع التقى ، ولا يولج الكف ليعلم البث^(٦) . قالت السابعة: زوجي غياياء ، أو غياياء ، طباقاً ، كل داء له داء ، سبعجك أو فلك ، أو جمع كلاً لك^(٧) . قالت الثامنة: زوجي المش مش أربب والربيع ريح رزئب^(٨) . قالت التاسعة: زوجي رفيع العماد ، طويل النجاد ، عظيم العماد ، قريب البيت من الناد^(٩) . قالت العاشرة: زوجي مالك ، وما مالك ، مالك خير من ذلك ، له إبل كثيرات المبارك ، قليلات المسارح ، وإذا سمعن صوت المؤهر أيقن أنهن هوالك^(١٠) . قالت الحادية عشرة: زوجي أبو زرع ، فما أبو زرع !! أناس من محلئ أذنيع ، وملا

(١) وصفته بقلة الخبر والتكبر ، وصعوبة الامتناع معه ، وأنه ليس فيه منفعة .

(٢) وصفته بأنه ذو عيوب كبيرة باطنة وظاهرة ، ولا تستطيع حصرها ، وتحاف إن ذكرتها أن شتمت .

(٣) وصفته بأنه طويل بلا طائل ، أحمق سنتي الخلق ، وتحاف أن يلغه ما تقوله عنه أن يطلقها ، وإن سكتت تصبح معلقة ، لا متزوجة ولا عازبة .

(٤) وصفته باللين وأنه وسط في الأزواج ، وأنه حسن المعاشرة .

(٥) وصفته بأنه شجاع مهاب في قومه ، ولكنه في البيت لين العربية كالفهم حين ينام ، ولكنه يبادر إلى الجماع إذا دخل وتب عليها كالفهم .

(٦) وصفته بالتهمة في الأكل والشرب مع كثرة نومه منفرداً بمضجعه عنها ، يولج كفه داخل ثيابها ليعلم ما تضرر من محبتها له ، وحزنها من مفارقه .

(٧) وصفته بالظل المكانت المظلم ، المطيبة عليه الأمور حيناً ، وأن جميع أدوات الناس مجتمعة فيه ، وأنه يضر بها ، فهي ما بين جرح في رأسها وكسر عضو من أعضائها .

(٨) وصفته بالنظافة ونعومة الملمس كناثة عن الرفاهية ، وأنه طيب الراحلة ، رقيق الحس ، حسن الأخلاق .

(٩) وصفته بالشجاعة والجاه وكرم الضيافة والسؤال .

(١٠) وصفته بالغنى والكرم حتى إذا دخل عنده الضيوف أثارهم بالعيان والمعازف والآلات الطرب ، فإذا سمعت الإبل ذلك ، علمت بقيتها أنه جاء الضيوف ، وأنهن منحرفات هوالك .

من شَخْم عَصْدَى ، وَبَجَحْنِي فَبَجَحْتُ إِلَيْ نَفْسِي ، وَجَدْنِي فِي أَهْل غُنْيَةٍ
بِشَق ، فَجَعَلْنِي فِي أَهْل صَهْلِ وَأَطْبَطَ ، وَدَائِسٍ وَمُنْقَ، فَعَنْدَهُ أَقْوَلُ وَلَا
أَقْبَحُ ، وَأَرْقَدْ فَأَنْصَبَعُ وَأَشَرَبُ فَأَنْقَبَعُ .. قَالَتْ : خَرَجَ أَبُو زَرْعَ وَالْأَوْطَابُ
تُمْكَحْضُ ، فَلَقَى امْرَأَ مَعْهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهَدَيْنِ ، يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرَهَا
بِرْمَانَتِينِ ، فَطَلَقَنِي وَنَكَحَهَا ، فَنَكَحَتْ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرْيَا ، رَكَبْ شَرِيَا ، وَأَخْذَدَ
خِطْلِيَا ، وَأَرَاحَ عَلَيْ نَعْمَاءَ ثَرِيَا ، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةِ زَوْجَاهَا وَقَالَ : كُلِّ أَمْ
زَرْعَ ، وَمِيرِي أَهْلَكَ !! قَالَتْ : فَلَوْ جَمِعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ
آنِيَةَ أَبِي زَرْعَ ^(١) ^(٢) .

* * *

(١) وصفته بـكراة إكرامه لها، وتوسعه عليها، ووجه لها، وأن زوجها الثاني على سعة كرمه لا يعادل جزءاً من حال زوجها الأول.

(٢) الحديث رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن عبد الله بن عروة عن عائشة رضي الله عنها . وانظر الفتح (٩/٤٥٢) .

المبحث السابع تحقيق النسیل

قال تعالى : ﴿وَأَنِكْحُوا الْأَيَامِي مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾^(١) وقال صلوات الله وسلامه عليه : « الدنيا متاع ، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة »^(٢) وبذلك نص الدين على وجوب انتخاب المرأة الصالحة ، التي تعد مكملة للرجل الصالح من جميع الوجوه ، قال تعالى : ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٍ حَافِظَاتٍ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾^(٣) ولقد ظهرت في المباحث السابقة حقيقة المرأة المسلمة والرجل المسلم ، اللذين شاء الإسلام أن تكون منهما العائلة الصالحة ، التي تعد نواة صالحة في المجتمع الإنساني الصالح ، ونريد هنا أن نبين ما أشرنا إليه من قبل ، من القواعد التي وضعها الإسلام لتحسين النسل ، وسنرى كيف دعا الإسلام الرجل أن ينشد في زوجته الجمال النسوى ، وأن يطلبها من البيعة الطيبة التي تضمن خلوها من شتى الوراثات السيئة ، ولقد امتدح الله من ينشد الرواج الصالح ، والنسل الصالح ، والعمل الصالح ، فقال : ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا هُنَّ مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذَرِيَّاتِنَا فُرَةٌ أَغْيَنْ وَاجْعَلْنَا لِلْمُفْتَقِرِّينَ إِمَاماً﴾^(٤) .

الجمال

قال رسول الله ﷺ : « إن الله جميل يحب الجمال »^(٥) والجمال إما أن

(١) سورة التور الآية : ٣٢ .

(٢) أخرجه مسلم (الرطاع ١٧)، وشرح السنة (١١٩)، وانظر الكفر (٤٤٤٥١)، والمشكاة (٣٠٨٣).

(٣) سورة النساء الآية : ٣٤ . (٤) سورة الفرقان الآية : ٧٤ .

(٥) أخرجه مسلم (الإيمان ١٤٧)، وأحمد (٤/ ١٣٣، ١٣٤)، والحاكم (٢٦/ ١)، والطبراني (٨/ ٢٤٠، ٢٩٣)، وشرح السنة (١٢/ ١٦٥)، وانظر الصحاحية (١/ ٢١١).

يكون عضوياً ، أو معنوياً ، فال الأول : صفة تزين صاحبها وتسر ناظرها ، وإما أن يكون ذاتياً ، أو نسبياً ، فالجمال الذاتي كجمال الوردة مثلاً ، لا يستطيع ذو ذوق سليم أن يقول بعدها ، وكذلك جمال السماء وزينتها ، يقول الله تعالى : ﴿إِنَّ رَبَّنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكَوَاكِبِ﴾^(١) وضرب الله مثلاً في القرآن الكريم عن الجمال الذي يوجد في ذات الجسم ، جمال يوسف ، فقال تعالى : ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ اغْرِيَهُنَّ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ قَذَ شَغْفَهَا حَتَّى إِنَّ لَهُنَّا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ . فلما سمعت بذكرهن أزسلت إلتهن وأعندت لهن مشكناً وأتت كل واحدة منها سكيناً وقالت أخرج علينا فلما زأتهن أكبرنَهَ وقطعنَ أيديهنَّ وقلنَ خاشَ اللَّهُ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾^(٢) .

وأما الجمال العضوي النسبي فيرجع الحكم فيه إلى شعور المرء وذوقه وهنالك من الأشياء ما يستحسن منظره فرد ما ، ويستحبه الآخر ، والشاعر يقول : (وللناس فيما يعشرون مذهب) ، وقد تختلف الناس ، وكل شعب من الشعوب ، في تقدير جمال المرأة ، أو الرجل ، ولكن هنالك صفات خاصة ومقاييس للجمال لا يختلف فيها أصحاب الأذواق السليمة ، والنظر الصحيح ، وفي هذا يقول الشاعر :

صاحبُ الْحَسْنِ وَالْجَمَالِ بِحَقِِّ مِنْ تَمِيلِ الْقُلُوبِ طَرَاً^(٣) إِلَيْهِ
فَصَاحِبَةُ الْحَسْنِ تَمَازِي بِصِبَاغَةِ الْوِجْهِ ، وَوْضَاعَةِ^(٤) الْبَشْرَةِ ، وَجَمَالِ
الأنفِ وَحَسْنِ الْوِجْهِ ، وَحَلاوةِ الْعَيْنَيْنِ ، وَمَلَاحَةِ الْفَمِ ، وَظَرْفِ الْلِسَانِ ،
وَرِشَاقَةِ الْقَدِ ، وَلِبَاقَةِ الشَّمَائِلِ ، وَبِرَاعَةِ الْجَيدِ^(٥) ، وَرَقَّةِ الْخَصْرِ^(٦) ، إِلَى غَيْرِ
ذَلِكِ مِنْ صَفَاتِ الْجَمَالِ .

وأما الجمال المعنوي : فهو الذي يكسب الجمال العضوي رونقاً وبهاءً ، وقد أشرنا إلى ذلك عند الكلام عن الخطبة في البحث الخامس .

(١) سورة الصافات الآية : ٦ .

(٢) سورة يوسف الآيات : ٣٠ ، ٣١ .

(٣) الطر : الطرف والجانب .

(٤) وضاعة : جمال وبريق .

(٥) الخصر : ما بين رأس الورك وأسفل الأضلاع .

(٦) الجيد : العنق .

(أ) وضاءة البشرة وجمال لونها :

كل لون في ذاته جميل ، والله تعالى يقول : ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْلِفًا لِأَلوَانِهَا وَمِنَ الْجِنَّاتِ جَدَدٌ﴾^(١) يُبيِّنُ وَخَفَرٌ مُخْتَلِفٌ لِأَلوَانِهَا وَغَرَابِيَّتُهُ^(٢) سُودٌ وَمِنَ النَّاسِ وَالدُّوَابُ وَالأنْعَامُ مُخْتَلِفٌ لِأَلوَانِهَا كَذَلِكَ ...﴾^(٣) .

ويختلف الناس في تقدير اللون بحسب أجناسهم وألوانهم ، فالمصري يراه في السمرة ، والتركي في البياض ، والسوداني في السواد ، والياباني في الأصفرار ، والإنجليزي في الأحمراء وهكذا .

ولكن مما لا شك فيه أن جمال لون الرجل في سمرته ، فالسمرة تطوى تحتها معانى الرجلة والقوه التي تقدرها المرأة السليمة الذوق ، الصحيحه التقدير ، والبياض يكسب الرجل معنى من معانى الأنوثه والنعومة ، وعلى كل حال يختلف تقدير الأفراد لللون باختلاف التأثير بشتى العوامل : كالوراثة والبيئة والجنس .

وجمال اللون في المرأة بياض بشرة جلدتها ووضاءتها ، وخاصة إذا كان البياض مشرباً بالحمرة . ويجب أن نذكر هنا أن البياض وحده ليس هو الجمال ، فالمومس والشريرة بياضها لا يعنينا فيلا ، فلا بد أن يكسب الجمال العضوي جمال معنوي ، ولذلك يقول تعالى مادحأ بياض اللون في الفتيات القاصرات أنفسهن على أزواجهن المكون حسنهن ، المصان عن الفحش جمالهن : ﴿وَعِنْهُمْ قَاصِرَاتُ الطُّرْفُ عَيْنٌ ۖ كَائِنُهُنَّ يَبْيَضُ مَكْثُونٌ﴾^(٤) قوله : ﴿وَخُورَ عَيْنٌ ۖ كَائِنُ الْلُّؤْلُؤُ الْمَكْثُونُ﴾^(٥) وقال تعالى في شوب هذا البياض بالحمرة : ﴿كَائِنُهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ﴾^(٦) .

(١) جدد : جزء الشيء يخالف نوعه . (٢) غرائب : شديد السواد .

(٣) سورة فاطر الآيات : ٢٧ ، ٢٨ ، ٤٩ ، ٤٨ . (٤) سورة الصافات الآيات : ٢٢ ، ٢٣ .

(٥) سورة الواقعة الآيات : ٢٢ ، ٢٣ . (٦) سورة الرحمن الآية : ٥٨ .

وليس تفضيل البياض في المرأة معناه قبح الألوان الأخرى ، فقد يمتدح
الرجل المرأة السوداء فيقول :

أشبهك المتنك وأشبهته قائمة في لونه قاعدة
لا شك إذ لونكما واحد أئنكم من طينة واحدة
وكل قول بشارة في جارية له سوداء :

وغادة سوداء بسراقة كلامه في طيب وفي لين
كأنها صيغت بين نالها من عنبر بالمسك معجون

(ب) صباحة الوجه وملاحته :

قال رسول الله ﷺ : « خير النساء أحسنهن وجوها »^(١) ، وقال
صلوات الله وسلامه عليه : « إن أعظم النساء بركة أصبعهن وجوها »^(٢) ،
ولا شك أن جمال وجه المرأة يبعث السرور في نفس الزوج ، ويعفه عن
الحرام ، كما أن الرجل تزيينه سماحة الوجه ، وبروز معانى الرجولة فيه ، كما
يشينه تشوذه ، كجحوظ^(٣) العينين الذي يصفه ابن الرومي في قوله :

نيث جحظة يستعيج حوطه من فيل شطريخ ومن سرطان

قال الجاحظ : ما أخجلني قط إلا امرأة مرت بي إلى صائغ ، وقالت
له : اعمل مثل هذا !! فبقيت مبهوتاً ، ثم سألت الصائغ ، فقال : هذه المرأة
أرادت أن أعمل لها صورة شيطان ، فقلت : لا أعرف كيف أصوروه !!
فأمنت بك إلى لأصوروه على صورتك .

ومثله عظيم الأنف الذي يقول له ابن الرومي :
لو كان أنفك هكذا فالفييل عندك أفترش

(١) المعني عن حمل الأسفار (٤١/٢) ، والاتحافات (٥/٣٤٥) ورقية الحديث (وأرجحهم مهورا).

(٢) انظر كشف الخفاء (١/٤٦٦ ، ٤٦٥) ، والمعني عن حمل الأسفار (٢/٤١) ، والاتحافات (٥/٣٤٥).

(٣) جحوظ : بروز .

وأظن المرأة لا تستحسن أصلع :

فوجهه يأخذ من رأسه أخذ نهار الصيف من ليه
أو صاحب الملامح الكثيبة الذى يصفه أحدهم بقوله :
وإذا أشار محدثاً فكأنه قرداً يقهقه أو عجوز تلطم
ولا شك أن صباحة الوجه وملحته لا تتحقق إلا بظهور علامات
الخلق السامي معنكسه عليه ، ولقد ذكرنا عند الكلام عن الخطوبه أن
للصفات الخلقية والنفسية الأثر الكبير فى تكوين جمال المرأة ، وهب امراً
جميل الصورة أصيب بالبله ، ألا تكسب هذه الصفة ذلك الوجه منظراً
 يجعل بينه وبين الجمال كما بين السماء والأرض ، والشاعر يقول :
وهل ينفع الفتیان حسنٌ وجوههم إذا كانت الأخلاقُ غير حسان
ويذكرنى الجمال المعنى للوجه ، بالإمام أحمد بن حنبل رضى الله
عنه ، أراد أن يتزوج فكان هنالك اختنان : إحداهما عوراء ، والآخرى جميلة
الوجه ، فسأل : من أعقلهما ؟ فقيل : العوراء ، فقال : زوجوني إياها مفضلاً
كمال العقل والنفس على جمال الصورة مع قبح المعنى ، ولذلك يقول
صلوات الله وسلمه عليه : «إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ، ولكن
يسعهم منكم بسطُ الوجه ، وحسنُ الخلق»^(١) ، ويقول عليه الصلاة والسلام
في مثل ذلك : «إن شرَّ الناس دُوَّ الوجهين ، يأتى هؤلاء بوجوه وهؤلاء
بوجوه»^(٢) والله تعالى يقول : ﴿لِلَّذِينَ أَخْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيادةٌ وَلَا يَرْهَقُ
وُجُوهُهُمْ فَتَرَ وَلَا ذَلَّةٌ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٣) .
وما تكلمنا عن صباحة الوجه وملحته ، إلا لأن صورته تبيء عن روح
صاحبها عند صادق الفراسة ، فمن العلامات البدنية المميزة للمجرمين ، قصر

(١) أخرجه الحاكم (١٤٤/١) ، والحلية (٢٥/١٠) ، وكشف الخفاء (٢٥٢/١) ، والضيغنة (٦٣٤).

(٢) أخرجه البخارى (٨٩/٩) ، ومسلم البر (٩٩) ، وأحمد (٣٠٧/٢) ، وابن عساكر (٥١/٧) .

(٣) سورة يونس الآية : ٢٦ .

القامة مع صغر الجمجمة ، وضيق الجبهة ، وتنوع عظام المخدين ، ودقة الشفتين ،
وغور العينين ، وفرطحة الأذنين ، وكبير الفك الأسفل ، ولذلك يقول صلوات
الله وسلامه عليه : «إذا ابغثتُ المعروفة فاطلبُوه من حسانِ الوجه»^(١) .

(ج) جمال القوام :

سئل رسول الله ﷺ : أي النساء خير ؟ فقال صلوات الله وسلامه
عليه : «التي تسره إذا نظر»^(٢) . وما يسر الناظر من قوام المرأة أن تكون
هناك نسبة معقولة بين طولها وعرض أكتافها ، وأن تكون هذه النسبة أقل من
نسبتها عند الرجل ، وأن تكون المسافة بين كفيها أقل نسبياً من المسافة بين
أعلا نقطتين فوق فخذيها ، ويعني هذا اتساع الحوض مع كفاية سعة الصدر ،
وأن تكون عظمتا الفخذين مغطتين تغطية كاملة بالعضلات ، بحيث إذا وقفت
لا يرى فراغاً بين فخذيها المتلتئتين وأن يقل الامتلاء نسبياً حتى أسفل الساقين .
وجمال بطن المرأة عدم بروزها في نصفها الأعلا ، إلى غير ذلك مما
لا يجعل قوامها نابياً بعيداً عن التماست العضوي ، وحسن التكوين ، وتالف
أجزاء الجسم .

والمرأة الطويلة يفقدها طولها أنوثتها ، والقصر لا يعب المرأة إلا إذا كان
زائداً عن الحد ، ويجب ألا يكون عجزها بارزاً أكثر من المألف ، كالتى
يصفها الشاعر بقوله :

وقياها مشتى إذا نهضت من ثقله وقعودها فرد
والقوام الجميل هو متوسط بين الطول والقصر ، وهذا ما يكسب القد
رشاقة ، والشمائل لباقه ، والجيد براءة ، والخصر رقة ، ويعجبنى قول
صاحب بانت سعاد :

هيفاء ^(٣) مقبلة عجزاء ^(٤) مدبرة لا يشتكى قصر منها ولا طول

(١) انظر الميزان (٩٨٣٤) ، وأبن عدى (٢٧٤٢/٧) ، والكتن (١٦٧٩٤) .

(٢) تقدم تخریجه .

(٣) هيفاء : طولية . (٤) عجزاء : عجوز .

ومن الدين ألا يتزوج الرجل الطويلة الهزلة ، أو القصيرة السمينة سمناً مفرطاً ، بل الأجمل أن تكون :

فوق القصيرة والطويلة فوقها دون السمين ودونها المهزول

وهي التي تعرف المرأة كما نص على ذلك الإسلام ، والجمال على كل حال ، ومنه جمال القوم ، أمر نسي فقد يحب المرأة السمينة فيمتدحها قائلاً : (تشي الهوبينا كما يمشي الوجى)^(١) (الوحى) ويقول الآخر :

لأعشق الأبيض المنفوخ من سمن لكتنى أاعشق السمر المهازيلا
إلى امرؤاً أركب المهر المصري^(٢) في يوم السباق وغيرى يركب الفيلا
والآخر يحب القصيرة فيقول :

يقول لي الواشون ليلى قصيرة فليست ذراعاً عرض ليلى وطولها
والرجل يستقبح فيه الطول الرائد ، قال الشاعر :

فللقد منه طول نهر معوج وللأنف منه نفحة البوق في الكفر
وفي القصير يقول ابن الرومي :

على أنه جعدُ البنان دجيدح^(٣) إذا ما مشى مستعجلًا قيل : يدرج
وعلى كل حال فالقوم لا يعيّب ما دام المرأة متخلية بكرم الطياع
والأخلاق ، وإنما العيب فيما له عود شكله في الظاهر جميل ، وهو يحوى
الخيث والكذب والنفاق والجبن ، تأمل قوله تعالى : ﴿وَإِذَا رَأَيْتُمْ تُغَيِّبُكَ
أَخْسَافُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَشْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَائِنُهُمْ حُشْبٌ مُسْنَدٌ يَخْسِبُونَ كُلَّ
صَبِيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْقَدُورُ فَاخْذِزُهُمْ فَإِنَّهُمْ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفِكُونَ﴾^(٤) .

وفي مثل هذا يقول الشاعر :

طول وعرض بلا عقل ولا أدب فليس يحسن إلا وهو مصلوب

(١) الوجى : دقيق القدمين .

(٢) سورة المنافقون الآية : ٤ .

(٣) دجيدح : القصیر غليظ البطن .

(٤) سورة المنافقون الآية : ٤ .

تأمل قوله تعالى يصف جمال المسلمين إسلاماً حقيقياً، فنرى جمال صوره نفوسهم في وجوههم، وتجد كريم أخلاقهم في جمال قوامهم، وصلابتهم في الحق في صلابة عودهم : ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَعاً سَجَداً يَسْتَغْفِرُونَ فَضْلًا مِنْ اللَّهِ وَرَضِيَّاً نَسِيَّاً سِيَّاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ الشُّجُورِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَرَزَعُ أَخْرَجَ شَطَأَةً فَأَزَرَهُ فَاسْتَقْلَلَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزَّرَاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارِ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آتَيْنَا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾^(١).

(د) ظُرف اللسان :

ولظرف اللسان ولنبرات المرأة في كلامه، وحديثه أثر بالغ في جماله، وقد رأينا في البحث الأول الفرق بين حنجرة الرجل والمرأة، والفرق بين صوتهما الموسيقي، فلا تعد المرأة جميلة إذا كان صوتها خشنأً، كالذى يقول فيه الشاعر :

صوتها بالقلوب غير رقيق بل له في القلوب غُثُف وبطْش
إذا رققتها بالجهد منها خلت في حلقومها شعرأً يجش
وكذلك من زينة الرجل ألا يكون صوته نسويأً ناعماً ، وكذلك ألا
يكون أحش غليظاً ، كالذى لو تسمعه .

خللت في داخل محلقوجه موشوساً يخنق مفتوهاً
وأن يكون حالياً من التمتمة ، والتائفة^(٢) ، والحنخنة^(٣) ، والفأفة^(٤) ،
واللجلجة^(٥) ، والمقمقة^(٦) ، واللقلقة^(٧) ، والهتهة ، والهتهة^(٨) ، والتعنة

(١) سورة الفتح الآية : ٢٩.

(٢) ترديد الناء .

(٣) يتكلم من لدن أنفه .

(٤) يتردد في الفاء .

(٥) عن وإدخال بعض الكلام في بعضه .

(٦) أن يتكلم من أقصى حلقه .

(٧) ثقل اللسان .

(٨) التواء اللسان عند الكلام .

والعشة^(١) ، واللقف^(٢) ، والرته^(٣) ، واللكتة والحكلة^(٤) ، واللغة^(٥) ، وغيرها .

ويقول صلوات الله وسلامه عليه : « إن الله تعالى يبغض الشّرّارين المشدّقين »^(٦) ، ويقول عليه الصلاة والسلام : « إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلّل بلسانه تخلّل الباقة بلسانها »^(٧) .

وقد ذم الله الصوت القبيح في قوله : « واغضض من صوتك إن أتّك الأصوات لصوت الحمير »^(٨) ومدح رسول الله ﷺ الصوت الجميل ، فقال عن صوت أبي موسى الأشعري : « لقد أعطى مِزماراً من مزامير آل داود »^(٩) ، وكلنا يعلم كيف كان صلوات الله وسلامه عليه يأمر بلاً بالآذان لجمال صوته وحسنـه ، ويقول الله تعالى : « ورَتَلَ القرآن قَرْيَلاً »^(١٠) ، وهنالك أحاديث كثيرة مأثورة عن الصحابة رضي الله عنهم في مدح قارئ القرآن بصوت جميل .

وصوت المرأة إذا كان نسرياً ريقاً ، فإنه يملأ الأسماع ، وفي مثل هذا يقول كثير عزة :

من الخفرات البيض وَ جليسها إذا ما انقضت أحدوتها لو تعيدها
وبدهى أن الصوت لا يتم جماله إلا إذا كان اللسان عفأ ، لا ينطق
الكذب ، ولا يجرى على طرفه الزور والبهتان .

(١) صوت العي والألكن . (٢) أن يكون في اللسان نقل وانقاد .

(٣) حسنة في لسان الرجل وعجلة في كلامه . (٤) عقدة في اللسان وعقدة في الكلام .

(٥) أن يصرير الراء لاماً في كلامه . (٦) انظر الامتحانات (٣٤١/٥) .

(٧) أخرجه الترمذى (٢٨٥٣) ، وأبو داود (٥٠٠٥) ، وأحمد (١٦٥/٢) ، والمغنى عن حمل الأسفار (٣٩/٢) ، والصحىحة (٨٨٠) .

(٨) سورة لقمان الآية : ١٩ .

(٩) أخرجه أحمد (٣٤٥/٢) ، والبيهقي (١٠/٢٣٠) ، والحاكم (٤/٢٨٢) .

(١٠) سورة المرمل الآية : ٤ .

(هـ) طيب الرائحة :

ومن الحال ألا يكون أحد الجنسين مصاباً بالعرق ذى الرائحة الكريهة المنسنة ، التى تشبه رائحة الجبن العفن ، فإن هذا عيب يصحبه احمرار خفيف بالجلد من كثرة العرق ، والبعض تكون رائحة عرقه كالخل ، ويزيد الطين بلة أن يصبح هذا تلون العرق باللون الأسمر أو الأزرق أو البنفسجي ، الذى يغلب ظهره بالإبطين والثديين والجفون وأعضاء التناسل ، مصحوباً بغازات دهنية .

ولا يغيب عن البال أن انقطاع العرق كذلك مشين بالبدن ، لأنه يسلب الجلد التغمة الالزمة ، ويجعله ناشفاً خشناً ، ومتناهية رائحة العرق أذكى قول رسول الله ﷺ لأم سليم حين بعثها إلى امرأة تحطبيها : « انظرى إلى عزّوبتها ، وشمّي معاطفها »^(١) والمعاطف ناحيتها العنق ، وذلك لاختبار رائحة العرق .

الدين والعقل والأخلاق

قال رسول الله ﷺ : « اللهم كما أحسنت خلقى فأحسن خلقى »^(٢) ، وهكذا يجب اجتماع المظهر والخبر ، واتلاف جمال الشكل مع جمال الأخلاق والطبع ورجاحة الرأى والعقل ، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه : « تُنكح المرأة لأربع : مالها ، وحسبها ، وجمالها ، ولديها ، فاظفر بذات الدين ، تربث يداك !! »^(٣) ، تأمل قوله ﷺ : « من نكح المرأة بمالها وجمالها حرم جمالها ومالها ، ومن نكحها لدinya ، رزقه الله مالها وجمالها »^(٤) ، قوله عليه الصلاة والسلام : « لا تُنكح المرأة لجمالها فعلل جمالها يُزدِّيها ، ولا مالها فعلل مالها يطغيها ، وانكح المرأة لدinya »^(٥) .

(١) تقدم تحريرجه .

(٢) أخرجه أحمد (١/٤٠٣، ٦/٦٨، ١٥٥) ، والمعنى (٢/٣٥٢)، والاتحافات (٧/٩١).

(٣) ، (٤) ، (٥) تقدم تحريرجه .

وكذلك الرجل يجب ألا يطلب ماله وحسبه ، ولكن يجب أن يزوج لدینه وأخلاقه وعقله ، قال رسول الله ﷺ : « من زوج كريمه من فاسق فقد قطع رحمها » ^(١) ، وقال صلوات الله وسلامه عليه : « النكاح رق ، فلينظر أحدكم أين يضع كريمه » ^(٢) ، وقال ﷺ : « المؤمن غير كريم ، والفاجر يحب لثيم » ^(٣) .

وقد بينا في المبحث الثالث كيف أعد الإسلام الرجل والمرأة بسائر الإعدادات العقلية والنفسية والأخلاقية ، وبيننا في المبحث الثاني معنى الشذوذ العقلي والروحي والخلقي ، والشذوذ النفسي الجنسي الذي يورث للنسل .

الصحة

ولا يكون الجمال كاملاً إلا بالصحة البدنية ، ف الصحيح الجسم تكسبه هذه الصحة جمالاً ورونقاً وملاحة ، وأما العليل المريض فجماله ناقص ، ومن الأمراض ما يشوّه الجسم ، ومنها ما يضعفه ويجعله غير قادر على الواجبات الزوجية ، عاجزاً عن النجاح والتغلب على عاديات الدهر ، ومن الأمراض أمراض عصبية ، وأخرى نفسية أخلاقية ، ويقول صلوات الله وسلامه عليه : « أربع لا يجزئ في بيع ولا نكاح : الجنونة ، والجنودة ، والبرصاء ، والعفلاء » ^(٤) .

فنـ الأمراض المشوـهـة للـ بـدـنـ : الجـدرـىـ ، والـجـذـامـ الـطـلـيـانـىـ ، والـصـدـفـيـةـ ، وـداءـ الـفـيلـ ، وـضمـورـ الشـفـرـينـ ، والـمـشـارـ ، والـدـبـلـةـ ، والـنـمـشـ ، والـكـلـفـ ، والـبـهـقـ ، والـأـثـرـ والأـثـيرـ ، والـوـرـمـ الـلـيفـيـ ، والـوـرـمـ الشـحـمـيـ ، والـالـتـهـابـ ، والـغـلـيـانـ الـخـيـثـ ، لـحـمـةـ الـثـدـىـ ، وـورـمـ الـأـنـفـ الـصـلـبـ ، وـسـلـ الـجـلـدـ بـأـنـوـاعـهـ ،

(١) ، (٢) تقدم تخرجه .

(٣) أخرجه ابن عدي (٤٤٥/٢) ، والحاكم (٤٣/١) ، وأبو داود (٤٧٩٠) ، والترمذى (١٩٦٤) ، والبيهقي (١٩٥/١٠) .

(٤) أخرجه البيهقي (٢٧٤/٩) ، وأحمد (٢٨٩/٤) ، والنمساني (٢١٤/٧) .

والشعر الشاهب ، وداء التعلب ، والصلع الأثري ، وغيرها مما يمكن الرجوع إليه في الكتب الخاصة لمعرفة مقدار تشويهها لشكل المصايب بها .

وأذكر بمناسبة ذلك ما روى عن العالية ، تزوجها النبي ﷺ ، فلما دخلت عليه ، ووضعت ثيابها ،رأى يكشحها^(١) يياضاً ، فقال لها صلوات الله وسلامه عليه : «البئسي ثيابك والحقى بأهلك»^(٢) .

ومن التشوهات التي تعوق الزواج فقد بعض أعضاء التناслед كالرحم ، وتشوهات الأعضاء التناسلية كازدواج المساالك التناسلية ، والختونة وشذوذ الفتحات التناسلية أو انسدادها ، أو حالة أثرية في الأعضاء التناسلية وغيرها .

ومن الأمراض المضعفة للجسم التي أرى أنها قد تحول دون الزواج السل ، والزلال ، والقرس ، والروماتزم ، ومضاعفات السكر ، وبعض أمراض القلب والكبد والكليتين ، والزهري ، والسيلان الصديدي .

وأما الأمراض الخلقية والنفسية فسيأتي ذكرها عند الكلام عن الوراثة والبيئة .

الخلو من الآفات الوراثية

قال رسول الله ﷺ : «تخيروا لنطفكم فإن العرق دسامن»^(٣) ، وقال عليه الصلاة والسلام : «تزوجوا في الحجر الصالح فإن العرق دسامن»^(٤) ، وقال صلوات الله وسلامه عليه : «انظر في أى نصايب تضع ولدك ، فإن العرق دسامن»^(٥) .

وهكذا حثنا الدين على اختيار الزوجة الحالية من الآفات الوراثية ،

(١) الكشح : الإلية .

(٢) أخرجه الحاكم (٤/٤)، والعلل (١٤٧٤).

(٣) تعلم تخريجه .

(٤) أخرجه ابن عدى (٥/١٧٦٤)، وكشف الخفاء (١/٣٦١)، والضعفة (٧٣١).

(٥) انظر المغني عن حمل الأسفار (٤٣/٢)، والاتحافات (٥/٣٤٨)، والعلل المتأخرة (٢/١٢٣).

السليمة من العلل المختلفة التي تصيب الذرية ، وتقضى على النسل ، سواء كانت هذه الأمراض جسمية ، أو نفسية خلقية .

(أ) العلل والأمراض البدنية الوراثية :

ومن العلل التي تلعب فيها الوراثة دوراً كبيراً ، وتعيب الوجه ، وتجب ملاحظتها قبل الزواج ، الشقرة ، والصلع الوراثي ، والشعر ، والشعر السبحى ، وشق الشفة السفلية ، وشق سقف الحلق ، وغياب بعض الأسنان ، أو نقص في غطائها ، أو مرض المياه البيضاء التي يمتاز بعدم شفافية عدسة العين ، ومرض زيادة ضغط دم سائل العين ، ويسمى بـ المياه الزرقاء ، ومرض العمى الليلي ، أصبت ذرية أبي العيناء جميعاً بالعمى وراثة عنه حتى قيل : إنه من كان أعمى منهم فإنه صحيح النسب .

وكان الرجل من بنى عوف إذا أسن عمى ، وقل من كان ينجو من ذلك ، وهو ما دعا أرطأة بن شهيبة يقول هاجياً سبيباً بن البرصاء :
فلو كنت عونياً عميت وأسهلت كذلك ولكن المريض مرتب

وهنالك تشوهات أخرى وراثية تصيب سائر البدن ، كتعدد أصابع اليد أو نقصها ، أو التصاق الأصابع ، أو اليد المشقوقة ، وقصر الأصابع وهو عدم نمو العقلة الوسطى من أصابع اليد بحالة طبيعية ، ويصاحب ذلك عدم نمو العظام الطويلة للأرجل ، فيظهر الفرد كأنه قصير ، وضمور الأظافر وضخامتها ، واعوجاج القدم ، وضيق الحوض ، والوحم البقعي ، والسميك ، والجسأة المتماثلة ، وداء فوردس ، والسمن المفرط ، وغيرها .

ومن الأمراض ما للوراثة بعض الدخل فيها ، كالسرطان ، وتبلغ نسبة الوراثة فيه ٢٥٪ ، وكذلك التسمم الكحولي ، والزهري الوراثي ، وقد شرحنا المرضين الآخرين شرعاً وافياً في مؤلفنا الإسلام والطب .

ومن الأمراض ما يحدث في النسل استعداداً للإصابة به ، كالسل ،

والنقرس ، والسكر ، والروماتزم ، والزلال ، وبعض أمراض القلب والكبد والكلويتين ، والخصوات الرملية والصفراوية وغيرها ، وقد لا تورث هذه العلل بذاتها ، ولكن يصاب العضو وحده ، فتجد مثلاً في أهل المصاين بالخصوات الصفراوية أو الرملية أو السكر أو السمن المفرط ، هذا مصاب بالخدار ، وذلك بالربو ، والآخر بالأكزيما ، وغيره بالصداع أو النقرس .

والسل الرئوي ينقل إلى الذريعة عللاً خطيرة تنشأ عن فساد التغذية ، كالضعف العام ، ومرض الطفولة ، والأنيمة وغيرها .

ومن الآفات الموروثة كذلك : البحر الوراثي ، وهو كره رائحة الفم ، وكان عمرو بن عمر بن عدس من بنى دارم مصاباً بالبحر الوراثي ، حتى يقال لولده : (أفواه الكلاب !!) وهذا المرض يذكرني يقول أحدهم يهجو أبخر :

رَمَى إِسْحَاقُ إِلَى قَطْتِيْ بِلْقَمَةٍ مِنْ فَمِهِ الْأَبْخَرِ
فَبَادَرَ الْقَطُّ إِلَى رَمِيهَا يَحْسِنُهَا مِنْ بَعْضِ مَا قَدْ خَرَى
وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِزَوْجِهَا وَكَانَ أَبْخَرُ :

يَا حَبْتَ وَالرَّحْمَنَ إِنْ فَاكَا أَعْدَمْنِي فَولَنِي قَفَاكَا
إِذَا غَدَوْتَ فَاتَّخَذْ سَوَاكَا مِنْ عَرْقَطٍ إِنْ لَمْ تَجِدْ أَرَاكَا
إِنَّ أَرَاكَ ماضِغًا خَرَاكَا

ولذلك كان رسول الله ﷺ يأمر أن تخbir رائحة الفم قبل الزواج ، وتتجدد هذا في قوله صلوات الله وسلامه عليه لأم سليم حين ذهبت تخطب امرأة : «شمي عوارضها» ^(١) وهي الأسنان التي في عرض الفم بين الشفاه والأضراس ، والمراد اختبار رائحة النكهة ، وقد ذكرنا ذلك عند الكلام عن الخطوبة .

(١) تقدم تحريرجه .

وتکاد تكون معظم الأمراض العصبية عللاً وراثية ، كالانجداب ، والهذیان الجنوئي الذى يتشکل بأشکال مختلفة : كالمالیخولیا ، والجنون الاضطهادی ، وجنون العظمة وغيرها ، وما يورث كذلك : الصرع ، إذ تزید نسبة الوراثة فيه عن النصف ، ولوحظ أن ثلث المصابین بالهستيريا إصابتهم وراثية .

ومن الأمراض العصبية الوراثية التي يجب عدم زواج المصابين بها : الكورريا واحتلاج الحركة ، والضمور العضلي التدريجي ، والضخامة الكاذبة في العضلات ، وداء فردريك ، والتوراستانيا ، والتسمم الكحولي وغيرها ، ولا أريد أن أذهب إلى أبعد من ذلك ، فأشرح هذه الأمراض ، وأين خطورها على الزواج والنسل ، فهذا ما يضيق عنـه المقام ، ولكنه يكفيـني أن أقول إن الإسلام يدعو إلى تحسين النسل ، والاحتراس من الـوقوع فيـالضرر ، حتى لا يحصل المرء على ذرية غير صالحة ، ويمكن الرجوع إلى كتب الطب لـمعرفة مدى ما تفعلـه هذه الأمراض فيـالمصابـين بها ، ومقدار تأثيرـها فيـالنـسل .

ومما جاء في وراثة الشكل الجسـمـانـي قول عائـشـةـ : دخلـ علىـ رسـولـ اللهـ عـلـيـهـ ذـاتـ يـومـ مـسـرـورـاـ ، فـقـالـ : « يا عـائـشـةـ أـلـمـ تـرـىـ أـنـ مـحرـزاـ المـدـلـجـيـ دـخـلـ عـلـىـ وـعـنـدـيـ أـسـامـةـ بـنـ زـيدـ ، فـرـأـيـ أـسـامـةـ بـنـ زـيدـ وـزـيدـاـ ، وـعـلـيـهـمـاـ قـطـيـفـةـ ، وـقـدـ غـطـيـاـ رـعـوسـهـمـاـ وـبـدـتـ أـقـدـامـهـمـاـ ، فـقـالـ : هـذـهـ أـقـدـامـ بـعـضـهـاـ مـنـ بـعـضـ !^(١) » ، وـشـكـاـ رـجـلـ إـلـىـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ اـمـرـأـهـ وـاتـهـمـهـاـ بـالـزـنـاـ مـعـ فـرـدـ سـمـاهـ ، شـاكـاـ فـيـ حـمـلـهـ ، فـقـالـ صـلـوـاتـ اللهـ وـسـلـامـهـ عـلـيـهـ : « أـبـصـرـوـهـاـ . إـنـ جـاءـتـ بـهـ جـاءـتـ بـهـ أـدـعـجـ العـيـنـيـنـ عـظـيمـ الـأـيـتـيـنـ ، فـلـأـرـاهـ إـلـاـ قـدـ صـدـقـ ، إـنـ جـاءـتـ بـهـ أـحـيـمـ كـأـنـهـ وـحـرـةـ فـلـأـرـاهـ إـلـاـ كـاذـبـاـ^(٢) » ، وـمـثـلـهـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ : « إـنـ جـاءـتـ بـهـ

(١) أـنـتـرـجـهـ الـبـخـارـيـ (١٩٥/٨) ، وـمـسـلـمـ (الـرـضـاعـ ٣٨) ، وـالـنسـانـيـ (٦/١٨٥) ، وـالـحـمـيـدـيـ (٢٤٠، ٢٣٩) .

(٢) أـنـتـرـجـهـ أـحـمـدـ (٥/٣٣٤) .

به : أصيبيه^(١) أريصح^(٢) حمش^(٣) الساقين فهو لهلال ، وإن جاءت به أورق^(٤) جعداً جمالياً خدلج^(٥) الساقين سايغ^(٦) الأليتين فهو للذى رميته^(٧)

وَمَا جَاءَ فِي وِرَاثَةِ الصَّفَاتِ عَنِ الْأَجْدَادِ مَا حَكَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ
رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنِي فَرَارَةَ قَالَ : إِنَّ امْرَأَتِي جَاءَتْ بُولَدَ أَسْوَدَ ، فَقَالَ
صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ : « هَلْ لَكَ مِنْ إِبْلٍ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ :
« مَا أَلَوَانُهَا ؟ » قَالَ : حُمرَ ، فَقَالَ صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ : « فَهِلْ فِيهَا
مِنْ أُورْقٍ ؟ » قَالَ : إِنْ فِيهَا لُورْقًا ، فَقَالَ صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ : « فَأَنِي تَرَاهُ ؟ » قَالَ : عَسَى
أَنْ يَكُونَ نَزْعَةً عَرْقٍ ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ
نَزْعَةً عَرْقٍ » ^(٨) .

(ب) الأمراض النفسية الوراثية:

قلنا في المبحث الثاني عند الكلام عن الشذوذ النفسي الخلقي ، إن الأأخلاق السيئة والتزعات الخبيثة ، أمراض يعمل الإسلام على تخلص متبوعيه منها ، ونذكر هنا أن هذه الأمراض تورث إلى النسل ، فإذا تزوج رجل من امرأة سيئة الخلق أو مريضة النفس ، نقلت إلى أولادها هذه العلل ، ولقد ذكرنا لك في المبحث الثاني ما يكفي في بيان مقدار خطر هذه الآفات ، ويدركني هذا بما قيل عن جعفر بن سليمان بن على أنه عاب على أولاده أنهم ليسوا كما يحب ، فأجابه أحدهم : إنك عمدت إلى فاسقات بلد كذا وكذا ، وإماء بلد كذا وكذا فأؤويت فيها نطفك ثم تريد أن ينجحن ، وإنما نحن كأمهاطنا !! هلا فعلت ما فعل أبوك قبلا حين اختار لك عقبة قومها

(١) أصيـبـ : الـذـى يـلـوـ لـونـهـ صـهـبةـ . (٢) أـرـسـعـ : لـاـ عـجـزـ لـهـ .

(٤) حمش: دفتون (٥) أورق: أسم:

(١) خداجه : عظامها
 (٢) سایه : قلبا
 (٣) حس : ریقی :

(٤) مُدْرِجٌ: عَصِيمٌ.

• (٢٣٩/٦) (٧)

(٨) أخرجه البخاري (٦٨)، ومسلم (١١٣٧)، وأبو داود (٢٢٦٠)، والترمذى (٢١٢٨)، والنسائي (٦١٧٨)، وابن ماجه (٢٠٠٢).

فروجها لك؟! وقال أبو الأسود الدؤلي لبنيه : يا بني !! قد أحستت إليكم صغراً وكباراً وقبل أن تولدوا ، قالوا : كيف أحستت إلينا قبل أن نولد ؟ قال : اخترت لكم من الأمهات من لا تساون بها .

وما أشار إليه الإسلام كذلك في وراثة سوء الخلق والأمراض النفسية الجنسية ما رواه الله تعالى عن اليهود حين : ﴿ قَالُوا يَا مَنْزِلَمْ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئاً فَرِئَا ، يَا أَخْتَ هَرَبْرَوْنَ مَا كَانَ أَبُوكَ افْرَأْ سُوءَ وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغْيَا ﴾^(١) .

ولقد ثبت كذلك علمياً توريث الخلق الإجرامي والتزععات النفسية الفاسدة ، كارتكاب جنایات القتل ، وكالانتحار^(٢) ، حتى أنه شوهد أن الانتحار قد يحصل في أفراد العائلة الواحدة ، في سن واحدة ، بسلاح واحد ، بطريقة واحدة ، في مكان واحد .

تأمل قوله تعالى في توريث الخلق الإجرامي : ﴿ قَالَ نُوحَ زَبْ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ ذِيَارًا * إِنَّكَ إِنْ تَذَرُّهُمْ يُضْلِلُوا عِبَادَكَ وَلَا يَلْدُوْا إِلَّا فَاجْرَأُهُمْ كُفَّارًا ﴾^(٣) ولذلك نجد أهل السوء يغذبون بأولادهم لأنهم في الغالب أهل سوء كذلك ، تأمل قوله تعالى : ﴿ فَلَا تُنْعِجْبِكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَعْذِبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُوْنَ ﴾^(٤) .

وجود البيئة الصالحة مع حسن الوراثة

قال تعالى : ﴿ وَالْبَلْدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبَثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ﴾^(٥) وذلك أن البلد الطيب . وهي الأرض الكريمة

(١) سورة مرث米 الآيات : ٢٧ ، ٢٨ .

(٢) قيل : أن الكثرين من المجرمين مصابون بالأنhedناب وما جر عليهم إلا ظاهرة . مبنامورفوز من هذه الأمراض التي ورثوها عن الأب والأم والأجداد .

(٣) سورة نوح الآيات : ٢٦ ، ٢٧ . (٤) سورة التوبه الآية : ٥٥ .

(٥) سورة الأعراف الآية : ٥٨ .

الترابة ، لها تأثير على ما بها من نبات خاصة ، والكائنات الأخرى والإنسان عامة ، فيخرج النبات وافياً حسناً **(والذى خبث)** صفة البلد ، أى الأرض السبعة التى تنبت ما لا ينفع به ومعناه البلد الحبيث لا يخرج نباته إلا **(نكداً)** ، والنكد الذى لا خير فيه .

فالبيئة لها الأثر الكبير في تكوين أهلها ، ولذلك يدعو رسول الله ﷺ
ألا يتزوج المرأة الحسناة في المبت السوء ، وهو قوله صلوات الله وسلامه
عليه : «إياكم وحضراء الدمن » ، قيل : وما حضراء الدمن يا رسول الله ؟
فقال صلوات الله وسلامه عليه : «المرأة الحسناة في المبت السوء »^(١) .

فإلا إسلام كما رأينا يدعوا إلى أن يختار المرأة شريكة حياته حالية من العيوب الجسمية ، والأمراض والوراثات السيئة ، ولا يكتفي بذلك فقط ، بل يتشرط كذلك أن تكون المرأة في بيئة طيبة ، حتى تكون محتفظة بكمال أصلها وطيب عنصرها ، وهذا يدل عليه قوله تعالى عن مريم : ﴿ فَتَقْبِلَهَا رُؤْسَهَا يَقْبُلُ حَسْنَى وَأَتْبَعَهَا تَبَاتًا حَسَنَى وَكَفَلَهَا زَكْرِيَا ﴾ (٢) ، أي أن الله تعالى أخرجها من ذرية طيبة ، ووضعها في بيئة طيبة ، فكفلها زكريا ، محافظة على أصلها الظاهر وعنصرها السامي الذي ورثه عن آل عمران ، ويقول صلوات الله وسلامه عليه : «أربع خصائص من سعادة المرأة : أن تكون زوجته صالحة ، وأولاده أبراراً وخلطاوه صالحين ، ومعيشته في بلده » (٣) .

وَمَا دَعَا إِلَّا لِتَحْسِينِ النَّاسِ إِلَّا لِتَقْوِيَةِ الْأُمَّةِ إِلَّا لِلْعَمَلِ
عَلَى بَقَاءِ الصَّالِحِينَ مِنْهَا الَّذِينَ يَعْمَلُونَ خَيْرَ الْبَشَرِ، وَيَكَافِحُونَ لِسُعَادِ
الْإِنْسَانِيَّةِ وَرِيقِهَا، قَالَ تَعَالَى : ﴿كَذَلِكَ يَضْرُبُ اللَّهُ الْحَقُّ وَالْبَاطِلُ فَأَمَّا
الرَّبِّيْدُ فَيَذَهِبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَتَفَقَّعُ النَّاسُ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرُبُ
اللَّهُ الْأَمْثَالُ﴾ (٤) .

(١) انظر كشف الخفاء (٣١٩)، والضعيفة (٤)، والكتز (٤٤٥٨٧)، والأسرار المروفة .
 (٢) مسورة لأن عمان آلة : ٣٧٦

٣٧ - الآية : عمران آل سورة (٢)

^(٤) انظر جمع المجموع (٢٨٧٥). سورة الرعد الآية : ١٧ .

المبحث الثالث الزواج بين الأقارب

وستنبع في هذا المبحث كيف تناول الإسلام مسألة الزواج بين الأقارب ، وكيف وضع الحد الأدنى لذلك الزواج ، موضعين الحكمة في ذلك ، ثم ننتقل إلى رأي الإسلام في نكاح أولاد الأعمام ، وأولاد الحالات ، ودعوته إلى الاغراب في الزواج ، ثم نذكر الأنكحة المحرمة بالرضاع ، والمقصود بما يحرم منه ، وحكمة هذا التحريم وحكمة تحريم نساء الآباء وحلال الأبناء والجمع بين الأخرين والمرأة على عمتها أو خالتها .

المحرمات بالنسبة وعملة تحريمها

قال تعالى : ﴿خَرَمْتُ عَلَيْكُمْ أُمَّهَائِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَأَخْوَاتِكُمْ وَعَمَّاتِكُمْ وَخَالَاتِكُمْ وَبَنَاتِ الْأَخِ وَبَنَاتِ الْأُخْتِ﴾^(١) وهكذا وضع الدين الحد الأدنى لزواج الأقارب ، وذلك حتى لا يختلط نظام الأسرة ، وتتحلل روابطها ، وحتى لا يتعرض المجتمع للفساد ، وتدبر العلل في أوصال المجتمع الإنساني ، وسائلين هنا الأخطار العظيمة التي تترتب على هذا الاختلاط الشاذ ، والحكمة التي توخاها الإسلام في هذا التحريم .

(أ) النفور الجنسي بين الأقارب :

يبنيا في مبحث العلاقة الجنسية بين الزوجين ، حقيقة الصلة التي تربط بين القرنيين ، ولكن اختلاط الأبناء مع الآباء والأمهات والأخوات ، وبنات الأخ والعمات وهكذا ، يضيئ معنى الارتباط بالنكاح ، بل إنه من الحقائق العلمية الثابتة أن هنالك نفوراً جنسياً طبيعياً بين هذه الأصناف ، وإنك لا

(١) سورة النساء الآية : ٢٣ .

ترى العشق بين أفرادها ، إلا في الأسر المريضة المنحطة ، وترجع أسباب هذا العشق إلى أمراض نفسية جنسية .

إننا لنجد في البلة والمعتوهين والفاشدين ميلاً مرضياً قوياً إلى هذا الاتصال الشاذ ، ولطلاما رأينا مدمني الخمور يفسقون ببناتهم مع منافاة هذا العمل للدين والعرف والقانون ^٦ ، ومع التسليم بتوفير سبل الزنا وعدم وقوف عقبات مادية تذكر في سبيله ، مما يدل على أن هذا الفسق يرجع إلى ضعف خلقي ، ومرض نفسي خطير ، ويمكن الرجوع إلى المبحث الثاني لمراجعة مرض الفسق بالأقارب .

وإنه لمن الثابت أن في خلق بعض الحيوانات نفوراً من مثل هذا الاتصال الشاذ ، والخمار إذا خيرته بين أمه وأنان بعيدة عنه في النسب ، نزع إلى الغريبة مساقاً إلى ذلك بغزيرة كامنة فيه ، وهي الغزيرة الجنسية التي تخضع للناموس الطبيعي الذي تنساق إليه كافة الخلوقات .

ولا شك أن الإنسان والحيوان يشتراكان في شعور جنسي واحد وهو العاطفة الجنسية التي يشيرها الجديد ويحدوها القديم ، وهذا الشعور يزيد في النوع البشري وضوحاً ، ولعل من أسباب ذلك : الاتصال العائلي الدائم في الإنسان ، مع تمنعه بقوة الإدراك ، وسمو العاطفة أكثر من الحيوان .

(ب) الخطأ الاجتماعي :

وبجانب ما تقدم ، فإن النظام الاجتماعي لا يتفق وفرضي التزاوج بين الأبناء والأباء ، فإن من حكم الرواج التعارف بين العائلات ، وربط أواصر الحبة والألفة بين مختلف الأفراد ، بل هو سبيل لربط الأمم القرية بعضها ببعض ، ليتحقق أسمى مقصد من مقاصد الرواج ، ولذلك يقول جل شأنه : ﴿يَتَأْيِهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَقَبَائِلَ لِتَعَاوَنُوا﴾ ^(١) .
وأى خطأ يمكن تصويره من الاتصال الجنسي بين الرجل وبناته ،

(١) سورة الحجرات الآية : ١٢ .

والأنباء وأمهاتهم وفيما بينهم وهكذا ، وأى فرضي خلقية يتصور حدوثها في بيت يختلط فيه الذكور بالإإناث ، وأى اضطرابات تنجم عن هذه الفرضي الاجتماعية ، التي تحدث بجانب هذا اختلاط الأنساب ، وتسبب الانحلال الاجتماعي الخطير .

(ج) إضعاف الجنس :

ولا شك أن من أغراض الزواج تقوية الجنس البشري ، بإدخال عناصر جديدة في العائلات ، ولا شك أن زواج الأخوات مثلاً ، يقضي على النسل كما يحدث في التوأد غير الجنس ، أو التناслед بطريق الانقسام أو التفرع ، إذ يأخذ الجنس في الضعف والانحلال حتى ينقرض بالعقم ، وقد علت كثرة انقراض الأسرة المالكة في مصر القديمة وحلول غيرها محلها ، بما درجوا عليه من مثل هذا التزاوج .

ولا شك أن الاغتراب في الزواج ينبع الأسرة من العيوب المختلفة التي تتركز في النسل ، لاشتراك أفراد البيت الواحد في شتى الصفات البدنية والنفسية والخلقية والمرضية .

إذا اتصف أفراد البيت بطبع الصورة مثلاً ، فتناكحوا ، نج نسل مرکزة فيه القباحة بأبغض صورها ، وكذلك الحال في تناكح أفراد العائلة المميزة بقصر القامة ، إلى غير ذلك من الصفات العضوية التي أتى ذكرها في مبحث تحسين النسل .

وليس الضرر قاصراً على تركيز العيوب البدنية ، وتجتمعها في النسل ، بل إن الأمراض النفسية والخلقية تورث كذلك ، فتضعف العائلة ، كما جاء في المبحث السابق .

وكذلك الحال من حيث تشابه العلل العقلية ، وقد ثبت أن الزواج من فرد من درجة عقلية منحطة ، يميل إلى إنتاج نسل مصاب بنفس العيوب ، بل إن مثل هذا الزواج يزيد في تجمع الأمراض الوراثية ، والاستعدادات المرضية ، كالسل والنقرس والروماتزم وغيرها ، مما أتى بيانه في مبحث تحسين النسل .

نكاح أبناء الأعمام وأبناء الحالات

ولعل زواج أولاد الأعمام وأولاد الحالات ، ولو أنه يبعد عن معنى الزواج السابق ، لتفرق الصفات المماثلة بينهم ، إلا أنه يقرب من الحد الأدنى ، ولذلك نصح الإسلام بعدم التوسيع فيه وفضل اجتنابه ، ولذلك قال رسول الله ﷺ : « لا تنكحوا القرابة القرية فإن الولد يخلق ضاروا » ^(١) .

ولا شك أن الاستمرار في هذا الزواج يؤدى إلى تجمع عيوب مرضية وخلقية في النسل ، وقد لوحظ أن اليهود لا ينبعون طريقة زواج الأقارب ، مدفوعين إليها لعرضهم للاضطهادات في مختلف العصور ، ينتشر بينهم شلل الأطفال المصحوب بالبلهة ، وغير ذلك من العيوب المنتشرة بينهم ، سواء كانت جسمية أو غير ذلك ، وقد لوحظ في حالات الصمم المصحوب بالبكير ، أن الآباء أولاد عم أو عمدة ، أو أولاد خال أو خالة .

ومن الأمراض التي تورث بهذا الزواج الهيموفيليا ، وهو مرض عائلي يصيب الذكور ، ويتميز باستعداد خاص للتزلف بعد الجروح . وقد كانت العائلة الأسبانية المالكة السابقة مصابة به ، وكذلك أبناء الملكة فكتوريانا وبعض أبناء قيسار روسيا السابق .

وقد قيل إن سكان جزائر (الودا) الذين يعيشون في جزيرة سيلان يتضمنون صغر الأجسام والعمق إلى درجة يخشى معها عليهم من القناة .

وقد ثبت أن الحد من تزاوج أبناء العم أو الحال ، أو أبناء العمدة أو الحال ، يقطع دابر بعض الأمراض بنسبة تتراوح بين ١٥ إلى ٥٠٪ .

وقد تنبهت العرب من قديم إلى هذه القاعدة بعد أن أشار إليها القرآن الكريم ، وينها رسول الله ﷺ . ويعجبني قول الأصمسي في ذلك : بنات العم أصبر ، والغرائب أنجب ، وما قرع الأبطال كابن الأعممية ، ونرى

(١) أى ضعيفا ، رواه إبراهيم الحربي ، ومثله قوله صلوات الله وسلامه عليه : « اغتروا لا تضروا » .

الأصمى لم يميز بنت العم بغير الصبر ، على ما يحدث من الخلاف لتماثل العيوب النفسية ، سئلت امرأة جميلة صغيرة في زواجها منشيخ قبيح المنظر فقالت :

دَعَانِي إِلَيْهِ أَنَّهُ ذُو قِرَابَةٍ يَعِزُّ عَلَيْنَا مِنْ بَنِي الْعَمِ وَالْخَالِ !!
وَيَعِجِّبُنِي قَوْلُ الشَّاعِرِ :

أَنْذُرْ مَنْ كَانَ بَعِيدَ الْهِمِ تَزْوِيجُ أَوْلَادِ بَنَاتِ الْعَمِ
فَلَيْسَ بِخَالٍ مِنْ ضَوْى^(١) وَسَقَمْ

ولذلك يقول أحدهم :

تَحْاوزَتْ بَنَتُ الْعَمِ وَهِيَ حَبِيبَةٌ مُخَافَّةٌ أَنْ يَضْسُدَ عَلَيْهَا سَلِيلَاهَا
وَيَعِجِّبُنِي قَوْلُ الْآخِرِ يَمْدُحُ فِي شِجَاعَاءَ :

فَتَى لَمْ تَلِدْهُ بَنَثُ عَمٌ قَرِيبَةٌ فَيَضْسُدُ وَقَدْ يَضْسُدُ رَدِيدَ الْأَقْارِبِ
وَأَرَى أَنَّ أَفْضَلَ زَوْجٍ هُوَ التَّزَوِّجُ بَيْنَ الشَّعُوبِ وَالسَّلَالَاتِ الْقَرِيبَةِ، أَوْ
بَيْنَ أَفْرَادِ شَعْبٍ، أَوْ سَلَالَةٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ أَفْرَادَ ذُوِّي قَرَابَةٍ بَعِيدَةٍ، وَزَوْجٌ أَوْلَادُ
الْأَعْمَامِ، أَوْ أَوْلَادُ الْخَالَاتِ الَّذِينَ يَعِيشُ كُلُّ مِنْهُمْ فِي مَعِيشَةٍ مُسْتَقْلَةٍ بَعِيدَةٍ
عَنِ الْفَرِيقِ الْآخِرِ، أَفْضَلُ مِنْ زَوْجِ الْمُتَصَلِّيْنَ فِي مَعِيشَةٍ وَاحِدَةٍ .

حِكْمَةُ تَحْرِيمِ زَوْجِ الْمُحْرَمَيْنِ بِالرَّضَاعَ

ذَكَرْنَا فِي الْمَبْحُثِ الرَّابِعِ الْمُحْرَمَيْنِ بِالرَّضَاعَ صَفَحَةً (١٣٤) وَسَبَبَنَا هُنَا
المَقْصُودُ بِمَا يَحْرِمُ مِنِ الرَّضَاعَةِ وَحِكْمَةُ هَذَا التَّحْرِيمِ .

(أ) الْمُحْرَمَثُ بِالرَّضَاعَةِ :

قَالَ تَعَالَى فِي سِيَاقِ بَيَانِ الْمُحْرَمَاتِ : ﴿ وَأَمْهَاتُكُمُ الَّلَّاتِي أَرْضَعْتُكُمْ

(١) ضَوْى : ضَعْفٌ .

وَأَنْجُونَكُمْ مِنَ الرُّضَاعَةِ^(١) وَقَالَ صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «يَحْرُمُ مِنَ الرُّضَاعَ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسِبِ»^(٢).

(ب) المقصود بما يحرّم من الرضاعة:

والرضاعة المقصودة هي الرضاعة الطبيعية من الثدي، كما يرضع الطفل من أمه، وبذلك (لا تحرّم المصلحة ولا المصلتان)^(٣). وليس المراد بيان عدد الرضعات التي لا تحرّم بل المراد أنّ الذي لا يحرّم هي الرضاعة غير الطبيعية، ولذلك يقول ابن مسعود وابن الزبير والشافعى ورواية عن أَحْمَد: لا تحرّم إلا خمس رضعات، مع العلم أنّ الطفل الطبيعي يرضع لمدة رباع ساعة إلى ثلث ساعة في الدفعة الواحدة، ويختص في كل دفعة من ٣ جرائم في اليوم الأول و٥ جرائم في اليوم الثاني إلى ١٥٠ جرماً في اليوم السابع، ويبلغ مجموع هذه الكمية ٣٠ جرماً في اليوم الأول و١٥٠ جرماً في اليوم الثاني، إلى ما يقرب من لتر في اليوم الواحد من الشهر السابع وما يليه.

وطبيعي أن الرضاعة لا تكون إلا في مدتتها الطبيعية ، وهو قوله تعالى : **﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِفْنَ أُولَادَهُنَ حَوْلَيْنَ كَامِلَيْنَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَمَّ الرُّضَاعَةِ**^(٤) ، وقال رسول الله ﷺ: «لا رضاع إلا في الحولتين»^(٥) ، فإذا فطم المولود قبل هذه المدة - في الشهر التاسع مثلاً - فالرضاعة بعدها لا تحرّم ، وإنما الذي يحرّم الرضاعة الطبيعية قبل الفطام ، قال رسول الله

(١) سورة النساء الآية : ٢٣ .

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٢/٣) ، ومسلم (الرُّضَاع٢ ، ٩) ، وأبو داود (٢٠٥٥) ، وأحمد (٤٤/٦) ، مالك (٦١) .

(٣) أخرجه مسلم (الرُّضَاع٥) ، وأبو داود (٢٠٦٣) ، والترمذى (١١٥٠) ، والنمسائى (١٠١/١) ، وابن ماجه (١٩٤٠) .

(٤) سورة البقرة الآية : ٢٢٣ .

(٥) الدارقطنى (١٧٤/٤) ، والكتز (١٥٦٧٨) .

عليه: «لا يحرم من الرضاع إلا ما فتّ الأمعاء وكان قبل الفطام»^(١).

وما يزيد تأييد القول بأن الرضاعة الطبيعية هي التي تحرم قوله صلوات الله وسلامه عليه: «انظرن من إخوانك، فإنما الرضاعة من الماجعة»^(٢) وقال عليه: «لا رضاع إلا ما أنسّر العظم وأبنت اللحم»^(٣) أي أن الرضاعة هي التي تمد الطفل بالغذاء الذي يتحول إلى أنسجة لبناء جسمه عظيماً ولحماً، ونلقت النظر إلى أمر هام لتقريب المعنى، وهو أن المرضع إذا فرضنا أنها لا تتغذى أو إذا منعناها عن الأكل مدة طويلة، فإن لبنها لا ينقطع، بل يتكون على حساب أنسجة جسم المرضع نفسها كالأمعاء والعضلات، إذ أن اللبن يعتبر من الأنسجة الهامة، كالقلب والرئتين والحجاب الحاجز والمخ، مما يعيش على حساب سائر الأنسجة في حالة الصيام التام عن الطعام لمدة طويلة، وهكذا نرى لبن المرضع هو الذي يبني الطفل.

(ج) حكم تحرير زواج المحرمات بالرضاعة:

والحكمة في تحرير الأمهات والأخوات من الرضاعة وغيرهم، تشبه الحكمة في هذا التحرير بالنسبة، فإن نوع الغذاء أثراً كبيراً في تكوين المرأة، ليس من الناحية الجسمية فحسب، بل كذلك من الناحية النفسية والأخلاقية.

ولقد بينا عند الكلام عن الخطبة ص (١٦٥) : أن التركيبة الجسمانية يوشك أن يكون مرآة صادقة للنفس البشرية، وللعقل والأخلاق، حتى قبل: إن الصفات الخاصة بكل فرد، ترجع إلى كيفية اتجاه العناصر المادية التي يتتألف منها جسمه بنسبة خاصة، فلعل المرأة ونفسيتها علاقة قوية بشكله الظاهري، وتركيب جسمه، وهكذا ترى الأحنة من الرضاعة،

(١) أخرجه ابن حبان (١٢٥٠)، وعبد الرزاق (١٣٩١٠)، ولرواء الغليل (٢٢١/٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٣/٢)، ومسلم (الرضاع ٣٢)، وأبي داود (٢٠٥٨)، وأحمد (٩٤/٦)، (٩٤، ٢١٤)، والداراني (١٥٨/٢).

(٣) شرح السنة (٨٤/٩)، ولرواء العليل (٢٢٣/٧)؛ وأبي داود (٢٠٥٩)، والبيهقي (٤٦١/٧).

فأجسامهم مكونة من نوع واحد من الغذاء ، عظيماً ولحماً ودمًا ، فلذلك ترى تشابهاً في صفاتهم الأخلاقية .

ولقد رأيت ذلك بنفسي ، وقارنت بين أخلاق بعض المرضى في العائلات التي أتصل بها ، وأخلاق الذين رضعوا منهم رضاعة كاملة ، بل أستطيع أن أقول بحسب مشاهداتي إن هنالك بعض الشبه بين الأم وابنها من الرضاعة ، وأستطيع أن أشبه هذا بالصلة بين ملامح الابن والزوج السابق لأمه ، مع أن أبوه لا علاقة له بمطلق والدته ، فإذا كان الشبه في الحالة الأخيرة راجعاً إلى تفكير الأم في زوجها الأول فالشبه في الحالة الأولى يرجع إلى تركيب جسم الرضيع من جسم مرضعته ، فإذا كان تشبع فكرة المرأة بزوجها الأول كافية لإعطاء بعض ملامحه لابنها من زوجها الثاني ، مما بالك بالمرضى التي يترتب على جسمها .

وما دام الأخوات من الرضاعة يشتركن في نوع واحد من الغذاء فإن نقص لبن الأم في نوع ما من أنواع الأحماض الأمينية التي تتركب منها زلاليات الجسم وعضلاته ، يجعل الأولاد يشتركون في التأثير بما يترتب على هذا النقص .

بل إن الأخوات من الرضاعة ، يشتركن في الأمراض التي تنتقل إليهن بواسطة الأم ، كالسل والزهرى وغيرها ، بل إن سائر أمراض الأم كتمدد الكبد والمعدة تؤثر في الأخوة ، وكذلك الحال في سائر الأمراض المعدية . وللأقرب إلى ذهن القارئ ما أرمي إليه ، أذكر ما ثبت علمياً من أن بعض الأمراض تأثيراً عظيماً ، وأثراً بالغاً في تكوين طباع المرأة وسلوكها وفي تكوين شخصيتها ، فالمرضى بالسل مثلاً تراهم من النوع المتفاائق ، فترى السل يؤثر على المريض به وعلى شخصيته فيحوله إلى الشخصية البسطة ، كما يحول مرض السكر المصاين به إلى الشخصية المتباشمة ، فيحب العزلة ، والابتعاد عن الناس وتراء كذلك دائم التفكير والتحليل لنفسه ولشعوره ، يجسم هفواته وهفوات الناس على وجه عام ينظر إلى الدنيا

بنظارأسود ، وينطبق عليه قول القائل :

عين قد صار البكا لك عادة تبكين من فرح ومن أحزان
وترى المصاين باضطراب الغدة الدرقية ، مصاين بتهيج أو بلادة
جهازهم العصبي ، وترى البلهاء ، وضعاف العقول ، وال مجرمين ، يوجدون في
عائلات تسود بين أفرادها أمراض هذه الغدة ، وترى كذلك أن الخصية لها
تأثير كبير على قوة العقل ونوعه وهكذا فيسائر الأمراض ، كسوء الهضم
وغيرها ، فإذا كانت الأمراض تؤثر في شخصية المرأة ، فكذلك التركيب
الجسماني له أثر وسيطرة كبيرة على نفسيتها ، هذا مع ملاحظة اشتراك
المجتمعين على ثدي واحد في العلل التي قد تنقل إليهم من المرض .

ومن الثابت أن الأمراض العقلية التي تصيب بها المرض تؤثر كذلك في
الأولاد كالعلل الهرستيرية ، والتوب التشنجية ، ولذلك نهى صلوات الله
وسلامه عليه : «أن تسترطع الحمقاء»^(١) مما يؤكد أن للرضاخ تأثيراً في
الطبع وسائر الصفات النفسية والأخلاقية .

وطبعي أن الأعنة يزيد تشابههم كلما طالت مدة الرضاخة ، وإذا كان
الإسلام قد جعل الحد الأدنى خمس رضاعات ، وهي عبارة عن غذاء يوم
كامل تقريباً ، فهذا دأبه في كل تشريعاته كقول رسول الله ﷺ : «ما
أشكر كثيرة قليله حرام»^(٢) وكحريمه السرقة سواء كانتآلاف الجنينات
أو سرقة مليم واحد ، قال صلوات الله وسلامه عليه : «لعن الله السارق
يسرق الحيل فتقطع يده ، ويسرق البيضة فتقطع يده»^(٣) وعلى كل حال
فليس هنالك مرض تربيع الطفل يوماً واحداً ثم تتركه ، إلا في حالات
استثنائية ، فالآن بالنسبة إذا كانت لا تستطيع الرضاخة ، تأتي بمرضع تربيع

(١) أخرجه البيهقي (٢٦٤/٧) .

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٨١) ، والترمذى (١٨٦٥) ، والنسائى (٣٠٠/٨) ، وابن ماجه (٣٢٩٣) ، والحاكم (٤١٢/٣) .

(٣) أخرجه البخارى (١٩٩/٨) ، ومسلم (حدود ١) ، والنسائى (٦٥/٨) ، وابن ماجه (٢٥٨٣) ، وأحمد (٢٥٣/٢) .

لها طفلها بدلاً منها رضاعاً كاملاً، ونخرج من حسابنا شيئاً لا يبيحه الدين وهو أن تزور امرأة صاحبتها فترضع لها ابنتها للتطرف والعبث.

ويجب أن نشير إلى أمر على جانب من الأهمية ، وهو أن المرضع في الغالب لا تكون من بيئة المستأجر لها ، فلا توافر معانى الكفاءة في زواج الرضيع من ابنة المرضعة ، ويقلل من انتشار هذا التحرير أن المسلمة مكلفة شرعاً بإرضاع طفلها بنفسها ، ما لم تضطر إلى ترك الرضاعة اضطراراً لسبب مرض شديد .

وهنالك عامل آخر يعمل على تشابه صفات الأخوة من الرضاعة ، وهذا العامل هو تأثير البيئة ، كالنظافة والحالة الصحية العامة والحالة الأخلاقية ، وهنالك معنى هام في هذا التحرير ، وهو أن الطفل والطفلة اللذين يجتمعان على ثدي واحد ، ويشبان على الإسلام وعلى المحبة الأخوية بالرضاعة ، والاختلاط الأخرى الذي يزيده تردد الأم بالرضاع عليهم ول fodة بينهما ، يحدث عندهما نفوراً جنسياً طبيعياً كالنفور الذي يحدث بين الأقارب .

وأما تحرير المرضع على طفلها الذي أرضعته ، فواضح الحكم ، فقد غدا الولد ابنتها ديناً وعرفاً ، وقد رضع من ثديها ، وأطلع على عورتها ، وزواجه منها لا يوافق عليه ذو عقل ودين ، والفوضى الجنسية والاجتماعية التي تترتب على مثل هذا الرضاع ظاهرة .

حكمة تحرير زوجة الأب وحلائل الأبناء

وأمهات النساء

قال تعالى : ﴿ وَلَا تُنْكِحُوا مَا نَكَحْتُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاجِعَةً وَمَقْتَنًا وَسَاءَ سِيَلًا ﴾^(١) .

(١) سورة النساء الآية : ٢٢ .

وعلة التحرير أن الأب وزوجته وأولاده، يعيشون في بيئة واحدة ، ومعيشتهم توجب اختلاطهم اختلاطاً عائلياً مع رفع الكلفة بينهم ، ولا يمكن من الناحية العملية احتجاب زوجة الأب عن أولاد زوجها ، ولا يمكن منهم من المعيشة مع أيهم في بيت واحد ، أو على الأقل لا يمكن منهم من التردد على بيت أيهم في كل لحظة وفي كل حين ، في وجوده أو أثناء تغيبه ، فالحكمة ظاهرة في تحرير هذا النكاح ، والمقصود منه توطيد العلاقة بين الرجل وأولاده ، فلا ينظر أحد الأولاد إلى امرأة أبيه نظرة شهوة الزواج ، ولا يتسلط شعور الغيرة على الأب من أولاده فتضييع الثقة بين أفراد العائلة التي يريد الإسلام توطيد أركانها ، وتوثيق عرى الحببة بين أفرادها .

ويلاحظ أنه من الطبيعي كذلك أن الإنسان ، إذا حرم عليه دينه الذي يعتنقه ويدين به أمراً ، نظر إليه نظرة المحرم عليه المقوت فعله ديناً وعرفاً ، ومن هنا يأتي كذلك التغور الجنسي من زوجة الأب الذي وضعها الدين والعرف في مرتبة الأم ، فأوجب لها كل التقدير والاحترام .

والحكمة في هذا التحرير هي عينها الحكمة في تحرير حلال الأبناء قال تعالى : ﴿ وَخَلَقْتُ أَبْنَائَكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾^(١) ومثله أمراء النساء ، قال جل شأنه : ﴿ وَأَمْهَاتُ نِسَائِكُمْ ﴾^(٢) .

حكمة تحرير الجمع بين الأختين

قال تعالى عند ذكر الحرمات : ﴿ وَأَنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيمًا ﴾^(٣) .

والجمع بين الأختين يولد الغيرة ، وقد يولد العداوة بينهما ، وهو ما لا يريده الإسلام ، والتحرر كذلك يهدى الطريق للأخت ، لزيارة اختها في

(١) سورة النساء الآية : ٢٣ . (٢) سورة النساء الآية : ٢٣ .

(٣) سورة النساء الآية : ٢٣ ، ومعنى قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ أي لكن ما قد مضى فإنه معفو عنه ، فيكون نكاح الأخرين في الجاهلية نافذ العقد ، ويختار الرجل أيهما شاء .

أى وقت شاءت ، فلا تحتاج أن تتحجب من زوج أختها ، وما دام الدين قد رفع أخت الزوجة إلى مرتبة أخت الزوج ، فقد غدا ذلك عرفاً ، فترفع بذلك الشهوة الجنسية ، ويحل محلها التقدير والاحترام الأخرى .

وإذا كان من المباح تزوج الأخت بعد طلاق أختها ، فحدثت هنا الأمر نادر ، إذ أن الزوج قد انتهى زوجته التي أعجبته وليس الحبة والمودة من الأمور التي يمكن العبث بها ، ونضيف بجانب ذلك أن المسلم لا يطلق بالسهولة التي يظنها قليلاً الدين ، البعيدون عن فهم روح الدين الحنيف ، والحكمة في هذا التحرير هي عين الحكمة في تحريم الجمع بين المرأة وختالها أو عمتها .

حكمة تحريم الربائب

قال تعالى : « وَرَبَائِبُكُمُ الْلَاتِي فِي حَجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الْلَاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُنُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ »^(١) .

والربائب جمع ريبة ، والربيب ولد المرأة من رجل آخر ، سمي به لأنه يربيه كما يربى ولده ، والحكمة ظاهرة في هذا التحرير ، لأن الرجل إذا دخل بالمرأة وكانت لها بنت ، غدت في حجر مربيها ، وأصبح بمثابة أب لها ، وأوجب عليه الدين أن يعاملها معاملة الآبنة ، وهو بجانب ذلك بصفته زوج الأم يربى ابنة امرأته ، ويرى منها ما لا يراه الأجنبي ، وتحريم الدين لها يوجب كذلك الاطمئنان عند الأم ، فلا تغار من ابنتها ، وتؤمن ناحية الشهوة الجنسية . فترى الدين وقد حمى البيت من فساد هذه الشهوة التي تعكر صفوه وتقوض أركانه ، وأوجد الدين كذلك نفوراً جنسياً من ناحية الرجل نحو من اعتبرها الإسلام ابنته ، ورفع الدين عواطف الرجل ، وهذبها وعلاها ، وجعل الإنسان بهذا التحرير في مرتبة تقرب من مراتب الملائكة ، ونشرله من وهة الرذيلة والفوضى الجنسية والاجتماعية .

(١) سورة النساء الآية : ٢٣ .

المبحث التاسع تحديد النسل

وتحديد النسل اصطلاح عام متشعب المعانى ، وهو بمعناه العام تحديد سكان المعمورة ، أو الهيمنة على عدد أفراد مملكة من المالك ، أو بلدة من البلدان ، وهو بمعناه الخاص التحكم فى أفراد العائلة الواحدة ، أو محاولة الرجل والمرأة الاقتصاد على عدد معين من الأولاد .

ونسبين فى هذا المبحث أن تحديد النسل تقوم به الطبيعة ، وأن الوسائل التى يتخذها الناس لمساعدة الطبيعة أمر شاذ ، إذ من الواجب مقاومة هذه العوامل لعمارة العالم وبقائه ، وسبعين علة وجود العوامل الطبيعية ، وسبعين هنا فساد رأى من يقول بتحديد النسل ، مبيناً الأضرار التى تعود على المجتمع من ذلك .

العوامل الطبيعية لتحديد النسل

والتحكم فى عدد سكان العالم تقوم به عوامل طبيعية ، وأخرى وضعية ، فاما العوامل الطبيعية فهى : الزلازل ، والبراكين ، وفيضانات الأنهر^(١) ، والزوابع ، والأعاصير الشديدة ، والهبار^(٢) ، والمطر الهطال^(٣) ، والجفاف والجدب^(٤) ، والأمراض الوبائية ، والأمراض المتقطنة^(٥) ،

(١) كثبر هواخ هو في الصين والصيني في أمريكا الشمالية .

(٢) وهي الثلوج التي تقضم على القرى من أعلى الجبال فتدكها دكماً .

(٣) كالذى حدث في إيرلندا ققضى على مليون ونصف مليون نسمة من سنة ١٨٤٠ إلى سنة ١٨٥٠ .

(٤) كالذى حدث في جنوب روسيا سنة ١٩٢١ م .

(٥) كالملاريا في الهند ، ومرض التوم في أوسط أفريقيا .

والأمراض التناسلية ، والخروب الطاحنة ^(١) ، والعمق الطبيعي ، قال تعالى : ﴿ وَيَغْفِلُ مَنْ يَشَاءُ عَنِّيماً ﴾ ^(٢) ، والإجهاض المرضي ^(٣) ، وقصر مدة حمل المرأة ، إذ تبلغ سن اليأس من سن ٤٥ إلى ٥٠ ، الموت ، والله تعالى يقول : ﴿ أَينَ مَا تَكُونُوا يَذْرُكُمُ الْمَوْتُ وَلَا كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدُهُ ﴾ ^(٤) .

العوامل الوضعية لتحديد النسل

وأما العوامل الوضعية لتحديد النسل فهي: الأضطهادات، والمذابح، والقتل، والرهبة، وتعدد الأزواج، ووأد البنات، والإجهاض الجنائي، ووسائل منع الحمل.

علة وجود العوامل الطبيعية

والعوامل الطبيعية تقوم بتحديد النسل كنظام طبيعي تقتضيه السن الكونية ، حتى الحروب ، والله تعالى يقول : ﴿ وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بِغَضْبِهِمْ بِغَضْلِ الْقَسْدَتِ الْأَرْضَ ﴾^(٥) ، وهى كذلك ترمى إلى قانون تنازع البقاء وبقاء الأصلح ، فهى كالانفعالات التى تحدث فى نفس الإنسان فتدعوه إلى العمل وتحثه على الجهاد فى سبيل السعادة الإنسانية ، وتوجد عنده روح الحذر واليقطة والابتاه ، ومجاهدة العوامل الطبيعية كمجاهدة النفس ، للوصول إلى الكمال ، قال تعالى : ﴿ فَأَمَّا الزَّبْدُ فَيُذْهِبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْقُعُ النَّاسُ فَيُمْكِثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرُبُ اللَّهُ الْأَمْثَالُ ﴾^(٦) .

فساد العوامل الوضعية

وأما العوامل الوضعية فهي طرق فاسدة تناقض غريزة حب الحياة التي

(١) كالحرب العظمى سنة ١٩١٤م وال الحرب الحالية.

(٢) سورة الشورى الآية : ٥٠ . (٣) مما تجد أسبابه في كتب الطب خاصة .

(٤) سورة النساء الآية : ٧٨ . (٥) سورة البقرة الآية : ٢٥١ .

(٦) سورة الرعد الآية : ١٧ .

تدفع المرأة ليجاهد في سبيل تحصيل قوتها، وتدفعه لإيجاد الذرية الطيبة، لتعويض النقص الذي تسببه العوامل الطبيعية، وتنقى في العواطف السامة، كالعاطفة الخلقية وغيرها، وإلا فما ظنك بفريق من الناس يضطهد فريقاً آخر لاختلافات لا قيمة لها، فيقوم بتذييقهم وتمزيقهم شر مزق، وما ظنك في مجرمين يقتلون الناس لسلب أموالهم والإشاع غريزة الشر فيهم، وما رأيك في تعدد الأزواج، هذه الفوضى التناسلية التي لا يقرها عاقل، والتي حرمتها الإسلام في سياق المحرمات في قوله تعالى : «وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ»^(١) ، وما ظنك بالعالم إذا تصورت أفراده وقد ترهبوا وأضربوا عن الزواج وتحصيل النسل ، وهل يرضى أحد بما يأتي المجرمون من الإجهاض الجنائي ووسائل منع الحمل .

فطريّة التناصل

وترى غريزة الإنسان أمراً فطرياً للمحافظة على النوع البشري والعنابة بإكثار الصالح منه ، فالرجل الصالح ، القوى الإرادة ، متين الأخلاق ، يحب الحياة ، وينشد الخلود ، فراغه - وقد علم أن الموت لا مفر منه - يعمل على تحصيل الزاد الذي يوصله إلى الخلود في الدار الآخرة ليتأمل أقصى ما يمكن من التعيم ، وهو من جهة أخرى يتمسك بالحياة الدنيا ، ولا يريد أن ينقطع ذكره منها ، فيوقف أموالاً للخير ، ويؤلف الكتب التي تخفي ذكره ، وينشد الذرية الصالحة التي تواصل عمله في هذه الحياة ، وتخلد ذكره في الحياة الدنيا بعد وفاته ، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه : «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية ، وعلم ينتفع به ، ووليد صالح يدعوه له بخير»^(٢) .

وهنالك ناحية أخرى تدل على فطريّة التناصل ، وهي التكوين الجنسي التي خلق به كل فرد ، فالرجل خلقت له خصيتان ، وهما المعملان اللذان تتكون فيهما الحيوانات المنوية ، ولو لم يخلق الإنسان للتناصل وكان الجماع

(١) سورة النساء الآية : ٢٤ . (٢) تقدم تخرجه .

بِحَرَدِ اللَّهِ ، خَلْقُ الْقَضِيبِ وَحْدَهُ ، وَلَقَدْ عَلِمْنَا مِنَ الْمَبْحَثِ الثَّانِي أَنَّ
الْخَصِيَّ شَخْصٌ شَاذٌ ، وَأَنَّ الَّذِي تَقْطَعُ خَصِيَّاهُ لَا يَبْتَلِيهُ شِعْرٌ ، وَيُرِيقُ
صَوْتَهُ ، وَيُشَذِّ قَوْمَهُ عَنْ قَوْمِ الرِّجَالِ ، وَتَحْوِيدُهُ بِهِ طَبَاعَهُ عَنْهُمْ ، وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى
الْمَرْأَةِ وَجَدْنَا لَهَا رَحْمًا ، فَهَلْ خَلْقُ اللَّهِ هَذَا الرَّحْمُ لِلَّهِ ، أَمْ خَلْقٌ لِحَفْظِ
الْجَنِينِ وَتَرْبِيَتِهِ ، وَتَرَى ثَدَيَيِّ الْمَرْأَةِ وَهُمَا مِنْ أَبْرَزِ زِيَّتِهَا ، مَا خَلَقَا إِلَّا لِغَذَيَّةِ
الْطَّفَلِ ، وَمَا أَعْدَا إِلَّا لِغَذَائِهِ ، وَإِطَاعَاهُ ، وَإِنَّكَ لَتَرَى الْبَشَرَ وَقَدْ خَلَقَ مِنْ
الْجَنِينِ ، وَمَا جَعَلَتْ هَنَالِكَ لِلَّهِ بِالاتِّصالِ الْجَنِسِيِّ إِلَّا طَلْبًا لِإِيَاجَادِ النَّسْلِ
وَالْإِكْثَارِ مِنْهُ ، خَاصَّةً إِذَا عَلِمْنَا أَنَّ قُوَّةَ الْبَلْدِ لَا تَقْاسِ إِلَّا بِعَدْدِ جِنُودِهَا
الْأَبْطَالِ مِنْ عُلَمَاءِ مُخْلِصِينَ ، وَعَمَالِ صَادِقِينَ ، وَمُحَارِبِينَ مُجَاهِدِينَ ، وَقُوَّادِ
مُتَازِّينَ ، وَلَهُذَا رَغْبَةُ الْإِسْلَامِ فِي النَّسْلِ ، وَلَقَدْ أَشَرْنَا إِلَى ذَلِكَ عِنْدَ الْكَلَامِ
عَنِ التَّرْغِيبِ فِي النَّسْلِ فِي الْمَبْحَثِ الْخَامِسِ .

ما يَتَخَذُ النَّاسُ مِبْرَأًا لِمَنْعِ الْحَمْلِ

وَلَا تَخْرُجُ حِجَاجُ النَّاسِ فِي مَنْعِ الْحَمْلِ عَنْ ثَلَاثَةِ أَسْبَابٍ وَهِيَ :
الْخَوفُ مِنَ الْحَمْلِ ، أَوْ طَلْبُ الشَّهْوَةِ الْمُجْرَدَةِ ، أَوْ خَوفُ الْفَقْرِ ، وَسَنَاقِشُ
هَذِهِ الْأَسْبَابِ فِيمَا يَلِي ، وَيُجَبُ أَنْ نَسْقُطَ مِنْ حِسَابِنَا الْأَمْرَاضِ الَّتِي تَوْجِبُ
مَنْعَ الْحَمْلِ ، وَالَّتِي تَهَدِّدُ الْمَرْأَةَ بِالْمُوتِ إِذَا حَمَلَتْ ، وَهَذِهِ التَّقْدِيرُ يَرْجِعُ إِلَى
شَهَادَةِ طَبِيبِيْنِ عَادِلِيْنِ صَالِحِيْنِ .

(أ) الْخَوْفُ مِنَ الْحَمْلِ :

وَالْخَوْفُ مِنَ الْحَمْلِ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَدْعُوُ الْفَتَاهَ إِلَى اسْتِعْمَالِ الْطَرِقِ
الْمَانِعِ مِنَ الْحَمْلِ ، وَيَرْجِعُ سَبِيلُ ذَلِكَ إِلَى الْخَوْفِ الَّذِي يَسْتَولِي عَلَى الْفَتَاهَ
عِنْدَمَا يَسْتَولِي عَلَى عَقْلِهَا ثَرَاثَةُ مِنَ النِّسَاءِ الْمُتَقْدِمَاتِ فِي السِّنِّ ، فَتَهُولُ لَهَا
شَأْنُ الْحَمْلِ ، وَتَصْوِرُ لَهَا حَادِثَةُ الْوِلَادَهُ أَشَنْعَ تصْوِيرٍ ، وَلَا يَجِدُ هَذَا الْوَهْمُ
مَجَالًا إِلَّا فِي أَذْهَانِ الْفَتَاهَاتِ الْمُضَعِّفَاتِ الإِرَادَهُ الْعَصَبِيَّاتِ ، وَمِثْلُ هُؤُلَاءِ
الْفَتَاهَاتِ يَصْبَحُونَ عَالَهُ عَلَى الْجَمَعَهُ ، وَيُعَتَّرُونَ كَالْجَنْدِيِّ الْجَيَانِ الَّذِي لَا يَخْدُمُ

وطنه خشية السقوط في ساحة الشرف ، ولقد بينا في مبحث الزواج كيف يعتبر الإسلام حمل المرأة جهاداً ، وسنبين بعد ما يصيب الفتاة من أخطار عظيمة عند فرارها من الحمل والتوجهها إلى وسائل معه .

(ب) طلب الشهوة المجردة :

وهنالك فريق من الفتيات ينظرن إلى الحمل كأنه السالب لاستكمال شهورهن ، فيستعملن موانع الحمل حتى يستطعن التمتع بأزواجهن إلى أقصى حدود التمتع ، فلا يشغلن الحمل والوضع والنفاس والرضاعة ، ولا تقطعن هذه السنين من عمرهن ، ولا تشوه هذه الوظائف شكلهن وبطونهن وصدورهن وأثديتهن ، وتجهل مثل هذه الفتيات أن استعمال موانع الحمل وبالعليها وعلى أعضائهما التناسلية ، كما سيتبين بعد ، وأن الرجل لا يقدر إلا المرأة التي ينجذب منها أطفاله ، وأن الأطفال تزيد محبتهم لها ، وهي تجهل أن الرجل الصالح ينتقى المرأة التي يستطيع أن يشاركتها في الحصول على النسل الصالح ، كما بينا في مبحث تحسين النسل ، وأن الزوجة التي لا تعقب كالشجرة التي لا ثمر ، وما قيمة عود الورد إذا لم تكسه الزهور ، وتتفوح حوله رائحة العطور ، سيما أن موانع الحمل تسبب أضراراً مختلفة ، قد تحرم المرأة نهائياً من القدرة على الولادة ، وتصيبها بالعقم .

(ج) خشية الفقر :

ولا يمنع النسل إلا امرؤ توفر فيه صفتان : الجبن وعدم الإيمان ، فالماء الذي يعزل خشية أن يحصل على نسل يخاف أن يشاركه غذاءه ، ويرى أنه لا يستطيع بكده أن يوفر له أسباب العيش ، جبان وقليل العقل ، وإلا فأى عاقل يخاف أن تلد امرأته بعد سنة ، ثم يلبت الطفل يتغذى بلبنها « حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّ الرُّضَاعَةَ »^(١) فلا يتكلف شيئاً ثلاث سنوات ، ثم

(١) سورة البقرة الآية : ٢٢٣

بعد ذلك يعيش الطفل حتى يكمل له من العمر سبع سنوات أو أكثر ، وهو لا يكلفه إلا الأقل من القليل ، وبالرغم من ذلك يجدر أن يولد له طفل لا يكلفه شيئاً إلا بعد هذا العمر الطويل .

ومن جهة أخرى فالمرء لا يعلم الشقى من السعيد من أولاده ، فقد يولد له ولد وينت ثم يمتن النسل ، فيغدو الولد فاسداً ، والبنت ذات حظ مريض ، قال تعالى : ﴿أَبْااؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَذَرُونَ أَيْهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾^(١) وربما كان فيما معه سعادته وهناءه ، إنك لنرى عبد الله لم يعزل فولد له سيدنا محمد رسول الله عليه السلام ، وكذلك آباء العظماء والأنبياء والرسل عليهم السلام ، والله تعالى يقول : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْواجًا وَذُرْرَةً﴾^(٢) .

ومن هنا دع الإسلام منع الولد خشية الفقر حراماً يستحق فاعله دخول الجحيم ، وغير المسلم هو الذي يخشى الفقر ولا يتق بالله الذي يقول : ﴿وَمَا مِنْ ذَاهِيَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَوْدَعَهَا كُلُّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾^(٣) وفي هذا المعنى يقول جل شأنه : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَرْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِفْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِنَّا كُمْ كَانَ خَطْنًا كَبِيرًا﴾^(٤) ، وحسبك قول رسول الله عليه السلام : « مَنْ تَرَكَ التَّزْوِيجَ مُخَافَةً لِلْعِيلَةِ فَلَيْسَ مَنَا »^(٥) .

طرق منع الحمل وأضرارها

ويتخد بعض الناس طرقاً لمنع الحمل ، وهي جميعاً - سوى خصى الرجل وتعقيم المرأة - غير مجدية وغير قاطعة ، جاء أحدهم إلى رسول الله

(١) سورة النساء الآية : ١١ . (٢) سورة الرعد الآية : ٣٨ .

(٣) سورة هود الآية : ٦ . (٤) سورة الإسراء الآية : ٣١ .

(٥) تقدم تخرجه .

عليه فقال : إن عندى جارية وأنا أعزل عنها » فقال صلوات الله وسلامه عليه : « إن ذلك لا يمنع شيئاً أراده الله » وحملت الجارية بالرغم من العزل^(١) وسببن ما يؤيد هذا ، وسذكر كيف أن وسائل منع الحمل عظيمة الضرر من الناحيتين الصحية والنفسية .

١ - طريقة المحاليل :

فمن النساء من يستعملن لمنع الحمل محاليل خاصة بحسب معينة ، يغسلن بها مهابلهن قبل الوطء وبعده ، لقتل الحيوانات المنوية كالليزول ، والأوزول وبرمنجات البوتاسيوم ، وحامض البوريك ، وحامض الخليلك ، وحامض الأمونيك وغيرها ، ومن المعروف طيباً أن هذه المواد كاوية ، ولها تأثير سبع على الغشاء المخاطي المبطن للمهبل ، فتحدث فيه تقرحات سطحية والتهابات قد يمتد أثرها فتصيب الجهاز التناسلي كله ، مما يضطرهن إلى التردد على أطباء أمراض النساء ، وقد يؤدي ذلك إلى العقم .

ويجب أن نقرر هنا أن هذه الطريقة بالرغم مما يدعى المدعون لا تجدى فنيلاً ، ولا تمنع الحمل منعاً باتاً ، إذ أن الحيوانات المنوية في اندفاعها تدخل إلى الرحم من عنقه حيث تجد البويضة فتلتصقها ، ولا تؤثر هذه السوائل في الجرثومة الملتحقة لأنها تحاط بكميات من السائل المنوى ، يقيها ويحفظها من السوائل العالقة بجدار المهبل أثناء غسلها .

وإذا صح أن المرأة لا تحمل باستعمال هذه المحاليل ، فالسبب لا يرجع إلى فائدتها ، ولكن يرجع لإلتلافها الجهاز التناسلي ، وإحداث التهابات التي تمنعه من أداء وظيفته .

واستعمال المحاليل الكاوية كعصير الليمون يحدث التهاباً كذلك في جلد القضيب ، أو في مجرى بول الرجل .

(١) تقدم تعریفه .

وهنالك حالة نفسية جديرة بالاعتبار ، وهى المعنى السىء الذى يتم عنده ذهاب المرأة للحمام قبل الجماع لإجراء عملية الغسيل وترك زوجها بعد الوطء كذلك إلى الحمام لإعادة هذه العملية ، قاضية على فترة النوم الطبيعية التى تلى الإنزال مباشرة ، ومن المعانى السيئة التى تحملها هذه العملية ، شعور الزوجين بأنهما مقدمان على عمل خطير ذى ضرر لهما ، فهما يستعدان له بوسائل الحبطة والخذر ، وفي هذه العملية كذلك ما يقضى على الكثير من اللذة الطبيعية ، ويعطى الجماع مظهر الشهوة البهيمية المجردة من العاطفة .

٢ - طريقة اللبوسات :

وهنالك طريقة اللبوسات ، وهى عناصر طيبة سامة موضوعة فى زبدة الكاكاوا لتحفظها فى شكل قمع يوضع فى عنق الرحم قبل المباشرة ، فتتأثر زبدة الكاكاوا بالحرارة الداخلية ، فتدوب ، فيؤثر ما فيها من المواد على الحيوانات المنوية فقتلتها ، وتعد هذه الطريقة من أقبح الطرق لأنها تلهب عنق الرحم كالطريقة السابقة ، وتحدث لزوجة فى المهلل تثير اشمئاز الرجل العادى ، وتقلل من الشعور بلذة الجماع ، وفيها عين التأثير النفسي السىء السابق الذكر .

٣ - سد عنق الرحم :

وقد تستعمل المرأة أدوات مختلفة لسد عنق الرحم ، لمنع دخول الحيوانات المنوية إليه ، كالفرزجة^(١) وهى لا تستعمل عند فقد مرونة جدار المهلل ، أو عند وجود ترقق بسيط فى العجان ، أو هبوط عام فى الرحم ، أو كانت القناة المهللية قصيرة أو أطول من المعتاد .

وبعضهن يستعملن طربوشًا من الكاوتشوك ، ويسمى الطربوش الفرنسي^(٢) وهو عرضة للتقلقل وقت الجماع ، وكثيراً ما يسقط أثناءه

(١) وهى مصنوعة من قاعدة من اللستيك متصلة بحافة زميلك كرميلك الساعة وتركيبها صعب ، لذلك تذهب المرأة إلى الطبيب ليركب فيها .

(٢) يشبه شكله قطاع اليشم .

ولا ينفع في حالة وجود إفراز غزير من العنق ، أو وجود تضخم فيه بشكل غير منتظم ، أو ترقق ، أو عندما تكون المرأة ضخمة الجسم ، أو تكون القناة المهبلية طويلة مع قصر أصبع اليد .

ومنهن من تستعمل السداد (١) وهنا يجب سد العنق سداً محكماً مع جيبي المهبل وأن يبل بالمحاليل ، ومنهن من تستعمل الكبوب الإنجليزى وهو يشبه كبوب الرجل المصنوع من المطاط .

وجميع هذه الطرق ذات أضرار عظيمة الخطورة ، إذ تحدث في العنق التهابات شديدة الضرر ، كثيراً ما تكون سبباً في إصابته بالسرطان ، وتأثير كذلك في عضلات الرحم فتحدث فيه تشنجاً يؤدى إلى قفله أو ارتخائه ، وكثيراً ما ينجم عن ذلك العقم .

وبجانب هذا فإن هذه الطرق تقلل اللذة ، وتقلل الحساسية وتحدث أضراراً نفسية مختلفة ، وحسب الرجل شعوره بوجود مواد غريبة ، ومحاليل مختلفة في فرج امرأته ، مما يؤدى إلى النفور من الزوجة ، والزهد في القيام بالعملية الجنسية معها .

٤ - كبود الرجل :

والكبود الذى يستعمله الرجل كالسداد الذى تستعمله المرأة يقلل حساسية الطرفين ، ويعن بجانب ذلك وصول السائل المنوى إلى جهاز المرأة ، وقد ثبت أن المرأة يتقص جهازها من هذا السائل ما يهدئ أعضائها ، ويريح نفسها ، وكثيراً ما يتمزق الكبود ويحدث الحمل .

٥ - طريقة قبض عضلات الرحم :

ومن الناس من يدعى أن من طرق منع الحمل قيام المرأة بجهود عضلى

(١) وهو قطعة من القطن ، أو منديل المرأة ، أو قليل من ورق المراحيض أو الإسفنج والسداد صغير في شهر المسل ، وأما في المكررات الولادة فيبلغ حجمه حجم منديل الرجل .

بعد الجماع مباشرةً ، كأن تكح بشدة ، لطرد الحيوانات وعدم تمكينها من الوصول إلى الرحم لتقلص عضلاته ، وهذه الطريقة لا تجدى نفعاً ، ولا تؤثر في الحيوانات المنوية التي دخلت الرحم ، وهذه الطريقة كسابقاتها تحدث تأثيراً سيئاً في نفس الرجل وامرأته .

٦ - الإنزال خارج الرحم :

والإنزال خارج الرحم من أشد الطرق ضرراً كذلك ، إذ أنها كطريقة الكبود ، وتزيد في كونها تكبـدـ الرجل مجهوداً عضلياً وعصبياً شديداً ، وتـعـرـمـ المرأة من الحصول على اللذة . وقد أشرنا إلى ذلك عند الكلام عن الجماع وواجباته في مبحث العلاقة الجنسية بين الزوجين ، وبجانب هذا يصعب على الرجل الطبيعي الإخراج قبل الإنزال ، وفي الوقت المناسب ، وإذا أمكن ذلك ، فقد يـسـيلـ جـزـءـ منـ المـنـيـ منـ قـاتـةـ مجرـىـ البـولـ داخلـ المـهـيلـ بدونـ شـعـورـ الرجلـ فيـحدـثـ الحملـ .

٧ - الوطء وقت الأمان :

ويقول بعضهم إن هنالك فترة أمان يطأ فيها الرجل زوجته فلا تحمل ، ويقول بعضهم إن هذه الفترة تبدأ قبل الحيض بثلاثة أيام أو سبعة ، ويقول آخرون أنها تبدأ بعده ، ويقول غيرهم أن هذه الفترة تختلف باختلاف النساء في طبعهن ، ولكن الحقيقة أن النساء اللاتي يحدث لهن ذلك عندهن استعداد طبيعي للعمق ، وليس العشيان في وقت الأمان المزعوم هو الذي يسبب عدم الحمل ، ولكنه استعداد المرأة للعمق هو الذي يسبب ذلك ، وتراهن إذا وطئن في غير هذه الفترة فلا يحدث عندهن الحمل كذلك ، ولا شك أن هذه الطريقة ضارة كذلك لأنها تعين على الرجل مدة خاصة لا يطأ أمرأته في سواها .

٨ - مدة الرضاعة :

ومن النساء من يطـلـنـ مـدـةـ الرـضـاعـةـ وـيـحـسـنـ أـنـ الـحـمـلـ لـاـ يـأـتـىـ أـثـنـاءـهاـ وـهـيـ طـرـيـقـةـ لـاـ يـكـنـ الـاعـتـمـادـ عـلـيـهاـ .

٩ - الخصى والتعقيم :

والطريقة الوحيدة التي تضمن عدم الحمل هي خصى الرجل أو تعقيم المرأة، وهذه عملية لا يرضي بها رجل مسلم أو امرأة مسلمة، وأضرار هذه الطريقة أشرنا إليها في المبحث الثاني إذ تسلب الفرد جنسيته.

١٠ - الإجهاض الجنائي :

والإجهاض جريمة كبيرة تُعاقب عليها جميع قوانين العالم، وهي طريقة بالغة الضرر ليس من الناحية الاجتماعية فحسب، بل من الناحية الطبية كذلك، فالسُّموم التي تستعمل للإجهاض بالغة الضرر، كالجويهار الذي يستعمل لتعجيل خروج الميت، والسداب وهو مجدهض خطير يسبب الموت بهبوب القلب، والأبهيل وحب العرق، وهما اسماء شديدة الخطورة يؤثران على القناة الهضمية والمجموع العصبي، ويسببان الوفاة بالكوما بعد قيء وإسهال وألم مبرحة في البطن يعقبها نزيف بولي ورحمي.

ويجب أن أتبَّه هنا أنه لا يمكن أن يحدث الدواء إجهاضاً في رحم سليمة إلا إذا أخذ بمقادير سامة، ونشأ عنه تسمم عام، كالتسنم الذي يحدث بالجراثيم، ومهما كانت النتيجة سلبية أو إيجابية، فإن المرأة تغدو عرضة للإصابة بعوارض التسمم الحالي أو بإصابة الكليتين أو الكبد بأمراض التهابية مزمنة ليس من السهل الشفاء منها طوال الحياة.

وبجانب هذا فالعقاقير لا تجدى إلا في الشهرين الأولين من زمن الحمل، وإنما لزم القيام بعملية جراحية تزيد نسبة خطورتها كلما زاد عمر الجنين أسبوعاً بعد الشهرين الأولين.

وتلجأ الكثیرات إلى إدخال بعض الأشياء الغريبة في عنق الرحم كأعواد الملوخية أو الثقب أو قطع الخشب أو فورتيكة أو إبرة الكورشيه أو القسطرة أو مجسات معدنية، مما قد يحدث ثقوباً في جسم الرحم ومضاعفات مختلفة، كالتهاب البريتون وخرق المثانة، مما ينتهي غالباً بالوفاة، خاصة إذا

كانت هذه الأشياء ملوثة ، والإجهاض محرم تحريماً قاطعاً في الإسلام ،
ويعتبر قتل نفس حرمها الله ، يعاقب فاعلها بالإعدام .

وأما الإجهاض العلاجي فلا يقوم به الطبيب إلا إذا ثبت أن حياة الأم
في خطر شديد ناشئ عن الحمل ، وكان هذا الخطر يزول بزوال الحمل ،
ويجب على الطبيب في هذه الحالات ، وقبل أن يقوم بعملية الإجهاض أن
يستشير طبيباً آخر ، وأن يدونا قرارهما كتابة يأخذ كل منهما صورة
يحفظها معه وتعطى صورة للمريضة وأهلها .

الغُرْلُ وَمِنْعَ الْحَمْلِ فِي الْإِسْلَامِ

يبنا في المباحث الماضية أن المسلم رجل راجح العقل قوى الإرادة ، ذو
أخلاق متينة ، ونفسية عالية ، وأن الإسلام يفرض الزواج ، ويبحث على
النساء ، ويفضل الولود على العقيم ، ويحارب الرهبة ، ويعتبر المسلم رجالاً
مسئولاً عما يفعل ، محاسباً عن كل ما يقدم عليه ، وبذلك ترى الإسلام
لا يوافق على العزل مطلقاً إلا إذا كانت هنالك أسباب تضطر المرأة أن يعزل ،
كما فعل بعض الصحابة مع الأسرى من النساء إذ خافوا أن يحملن منهم
حين تزوجوهن لظروف خاصة ، وليس في مسوأهم ، فخافوا أن يأتي
نسائهم وفيه بعض صفات لا يرضونها ، قد تورث إليهم من أسروا من النساء
كما ذكرنا في مبحث تحسين النسل ، وبالرغم من ذلك فقد قال لهم رسول
الله ﷺ حين سأله عن هذا «لا عليكم لا تجعلوا ذاكم ، فإنما هو
القدر» ^(١) زاجراً إياهم مشيراً إلى أن ترك العزل أولى ، بل تأمل قوله ﷺ
في حديث آخر عن العزل : «ذلك الوأد الخففي» ^(٢) . ويقول تعالى : «وَإِذَا
الْمَرْءَةُ شُتِّلَتْ • بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِّلَتْ» ^(٣) ويباح العزل إذا كانت المرأة مصابة

(١) أخرجه ابن ماجه (١٩٢٦) ، وأحمد (٥٧/٣) ، (٦٨، ٧٢) ، والبيهقي (٤٢٠/٧) ،
وعبد الرزاق (٢٥٦٧) ، وابن أبي شيبة (٤٢٨/١٤) .

(٢) أخرجه مسلم (نكاح ١٤١) ، وابن ماجه (نكاح ٦١) ، وأحمد (٤٣٤/٦) .

(٣) سورة التكوير الآيات : ٩ ، ٨ .

بمرض يخشى عليها منه إذا حملت ، كبعض أمراض القلب . وأما إذا كان العزل مجرد خوف الفتاة من الحمل أو طلب الشهوة المجردة أو الخوف من الفقر كما قدمنا ، فهو حرام في الإسلام قطعاً ، فالمسلم الحقيقي لا يفكر في العزل إلا لأسباب فهيرية مرضية كما قدمنا ، وبالرغم من ذلك يجب موافقة الزوجة حتى يكون هنالك تفاصيم بين القرنين ، وهو قول رسول الله ﷺ : « لا يغُرُّ عن الحِرَةِ إِلَّا بِإِذْنِهَا »^(١) .

والإسلام يبح العزل لمرضى الأجسام ، كما يبيحه لمرضى النفوس والأخلاق ، وذلك لكيلا ينسلا نسلاً ضعيفاً من الناحية الروحية يكون عالة على الأمة الإسلامية ، وإذا كمل إسلام المرأة وكان صحيح الجسم سليم النفس ، يحرم عليه أن يمنع النسل ، وبجانب هذا فالإسلام يبح خصي الجرمين وتعقيم الجرائم ، حتى لا ينسلا نسلاً فاسداً كما فعل بالمخثين ، وقد ذكرنا ذلك في المبحث الثاني .

ونضيف إلى ذلك أن وسائل منع الحمل تذهب معنى الارتباط الروحي بين القرنين . ولقد بينا عند الكلام عن العلاقة الجنسية بين الزوجين ، كيف تكون هذه الصلة التي يفكك عراها محاولة اتخاذ وسائل منع الحمل الشاذة . ويمكن تصور حالة رجل يائى أمرأته وحليته والخوف متملك عليه ، والذعر يقيده فيباشر أمرأته وهو وجل خائف من شبع النسل .

* * *

(١) انظر العدل (١٢٣٣) .

المبحث العاشر

الرضاعة

قال تعالى : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ يَلْمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمِّمَ الرِّضَاعَةَ ﴾^(١) وهذه الآية الكريمة تتناول ثلاثة أمور هامة ، فاما الأمر الأول فهو : الإشارة إلى الاتصال الوثيق بين الرضاعة وحياة الطفل ، وأما الأمر الثاني فهو : صلة الرضاعة بالأم نفسها ، والأمر الثالث هو : مدة الرضاعة ، وستتكلم عن هذه الأمور الثلاثة في العجلة الآتية

(أ) الرضاعة وحياة الطفل :

يولد الطفل ويلفظه بطن أمه بعد تمام مدة الحمل ، فينقطع عنه ذلك التيار الدموي العجيب الذي كان يصله مباشرة من دورة الأم الدموية إلى أوردته وشرابينه بوساطة جبله السرى ، وهنا يستقبل الطفل حياة جديدة ويقاد يكون قد نال استقلالاً ذاتياً ، وتأخذ دورته الدموية حالة مخالفة لما عهد في بطن أمه ، وتبدأ رئاه عملهما ، ويشعر الطفل بحاجته لتجديد نشاطه ، فيقبل على ثدي أمه يص منهما مصا قوياً ، ويجهد للحصول على أكبر قسط يستطيع أن يناله من غذاء .

والطفل يحتاج للبن أمه في الأيام الأولى من ولادته لاحتواء هذا اللبن على الكلوستيرون الذي يبني أمعاء الطفل وينظفها مما يجب التخلص منه في الأمعاء ، ويكون للجهاز الهضمى خير مظهر طبيعى وأصلح منشط عام ، وهذه المادة غير موجودة فى المرضع التى تأتى لترضع الطفل بعد مدة طويلة من ولادتها ، والآية الكريمة تلزم الأمر بإرضاع طفلها للأضرار التى تنجم

(١) سورة القراء الآية : ٢٣٣

للطفل من الغرية التي قد تنقل للطفل أضراراً وأمراضًا مختلفة ذكرنا بعضها في البحث الثامن .

(ب) صلة الرضاعة بالأم :

والرضاعة هي الأمر الطبيعي المتنم للحمل والوضع ، وهو الذي يكسب الأم صحة ويسكبها ثوب العافية ، وانقطاع الحيض عند المرضع يترك المجال لراحة الأعضاء التناسلية الراحة الناتمة ، ويدعى الرحم المتمدد ليأخذ بعد الحمل والوضع شكله الطبيعي ، أما إذا استمرت الأم عن الرضاعة يرجع الحيض بعد ستة أسابيع من الوضع وأحياناً بعد خمسة عشر يوماً أو ثلاثة أسابيع ويختنق الرحم تبعاً لذلك ، فلا يرجع لشكله الأصلي ولا ينكمش إلى الحجم الطبيعي ، ولقد ثبت أن ثلاثة أرباع الإصابات التي تحدث ضخامة الرحم تstem عن عدم الإرضاع ، ولا يغيب عن البال أن المرضع الجيد لا تخيب .

وقد تحسب الجاهلات أن الإرضاع يسبب لهن الضعف والوهن ، مع أن الرضاعة تحدث تحسناً عاماً في الحالة الصحية ، وتبعث النشاط في وظائف الهضم للاستزادة من المواد الغذائية ، وللرضاعة كذلك فائدة عظيمة للمصابات بفقر الدم وعسر الهضم وللضعيفات على وجه عام .

ولتعلم الأم أن إدرار اللبن قد يحدث اضطرابات في شتى أعضاء الجسم ، فقد تجد الأم آلاماً في رأسها وترتفع درجة حرارة جسمها قليلاً وتشعر بحرق وظماء واحتكان في أوعية وجهها الدموية وتسرع ضربات القلب إلى غير ذلك من سائر الأعراض ، ولكن يجب ألا يدعو كل ذلك الأم إلى ترك الإرضاع ، فإن الرضاعة تساعدها على التغلب على هذه الأعراض ، بل وتشفيها منها ، وامتناعها عن الرضاعة يؤذيها أشد الأذى ، هذا فضلاً عن الاعتبارات الأدبية التي تهم على الأم إرضاع طفلها حتى يستغنى عن لبنها .

(ج) مدة الرضاعة :

ولا خلاف أن الطفل يحتاج إلى أمه حتى يتم السنتين ، وهي النهاية

القصوى التي حددتها الدين . وهذا التحديد بين أمرتين : الأمر الأول لا يحرم الطفل من اللبن قبل الستين ، حيث يكون اللبن هو غذاؤه الأساسي ، والأمر الثاني : هو وجوب تغذية الطفل وفطامه عند بلوغه الستين حتى يستطيع أن يعيش وينمو ويحصل على غذاء خارجي يوجبه تقدمه في السن .

وحجز اللبن عن الطفل في السنة الأولى يعرضه للضعف الجسماني والمرض ، ويرى (أوفار) أن يبدأ الفطام بعد ثمانية عشر شهراً ، ولا شك أن اللبن هو القاعدة الأساسية لغذاء الطفل في سنته الثانية ، وإذا أريد فطامه قبلها فيشترط أن يكون الطفل قوياً ممتعاً بكمال الصحة وأن يكون في بيته صالحة تدفع عوارض الأمراض إليه .

وكمال الستين هو الوقت الكافي للطفل ، وهو الزمن الذي يكون فيه قد اجتاز جميع العقبات ، ويكون فيه قد أكمل التسنين إذ أنه من المؤذى حقاً أن يمنع الطفل من الرضاعة وهو في دور انشاق الأسنان ونمودها فتحمله ضغطاً على إباليه ، فالطفل أثناء التسنين يعاني اضطرابات في بناته .

ولم يحدد الدين الحد الأدنى للرضاعة ، لأن بدء الفطام يختلف باختلاف حالة الأم الصحية ، وحالة عدد ثديها ، ويختلف باختلاف الأطفال من حيث صحتهم ومقدار نموهم وقوتهم تحملهم واستعدادهم ، ويجب أن نلاحظ كذلك أن الدين لم يحدد الحد الأدنى لذلك . وقد لا تستطيع الأم أن ترضع مطلقاً لمرض يمنعها من ذلك ، فتسترضع غيرها والله تعالى يقول : ﴿وَإِنْ أَزَدْتُمْ أَنْ تَشْرَصُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُم﴾^(١) . قوله : ﴿وَإِنْ تَغَاسِرُوهُمْ فَسَتَرْضِعُوهُمْ لَهُ أُخْرَى﴾^(٢) .

والتسنين يحدث اضطرابات شتى في الجهاز الهضمي ، وذلك إما لكون الأسنان جزءاً منه . أو لأن الجهاز الهضمي نفسه سريع الاضطرابات

(١) سورة البقرة الآية : ٢٢٣ .

(٢) سورة الطلاق الآية : ٦ .

عند الأطفال ، وأعراض هذه الاضطرابات هي القيء والإسهال والتبلك المعدى ، وسببها تهيج في المعدة والأمعاء ، وهذا ينشأ عن فعل منعكس منشئه نمو السن ، وتسبب هذه الاضطرابات نحولاً في جسم الطفل فيخجل لرأيه أنه مصاب بمرض شديد . ولكن هذه الحالة لا تثبت أن تزول بعد تمام التسنين تشنجاً . وقد يحدث التسنين في لسان المزمار أو احتقان رئوي بدون حمى أو بحمى خفيفة . وقد يحصل له سعال والتهاب حنجرى وهذه الأعراض تزول بعد انتهاء التسنين .

والتسنين كذلك يسبب إسراع نبض القلب مع عدم ارتفاع الحرارة هذا بجانب بعض اضطرابات أخرى عصبية تزول ببروز الأسنان . وقد يحصل له أيضاً تقلصات عصبية ونوب ألم وبكاء وكآبة .

وقد يحدث للطفل كذلك أثناء التسنين طفح جلدي من نوع القوبه أو حمرة بسيطة . ولذلك يستحسن تأجيل القطام إلى ما بعد ظهور الأناب أى بعد ١٦ إلى ١٧ شهراً .

* * *

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	تقديم بقلم محمد عبدالله السمان
١١	مقدمة المؤلف
١٥	المبحث الأول : الفرق بين الرجل والمرأة
١٦	الاختلافات التشريحية
١٦	الاختلاف في الهيكل العظمى
٢٠	الاختلاف في العضلات
٢٠	الاختلاف في مقدار الدهن وتوزيعه
٢١	الاختلاف في الجلد والشعر
٢١	الاختلاف في القلب وأنبابيه
٢١	الاختلاف في الخجنة
٢٢	الاختلاف الناشئ عن اختلاف الجهازين التناسليين
٢٢	الاختلاف في الجهاز العصبي
٢٣	الاختلافات في الوظائف العضوية
٢٧	الاختلافات العقلية
٤٤	الاختلافات النفسية
٥٧	حاتمة
٥٩	المبحث الثاني : الشوادع من الجنسين
٥٩	الشذوذ العضوي
٦١	الشذوذ العقلي

الصفحة	الموضوع
٦١	الشذوذ النفسي الخلقي
٦٤	الشذوذ النفسي الجنسي
١٠١	المبحث الثالث : إعداد الفرد للزواج
١٠١	الإعداد الصحي
١٠٢	الإعداد العلمي
١٠٧	الإعداد العقلي
١١٠	الإعداد الخلقي والنفسي
١٢٧	المبحث الرابع : حماية الأسرة
١٢٧	حفظ كرامة البيت وأدب الزيارة
١٢٨	العفة وغض البصر
١٢٩	الاستعفاف
١٢٩	الأمر بملازمة المرأة مملكتها الصغيرة
١٣٠	جلد الزانى ورجمه
١٣٠	قتل اللائط والمفعول به
١٣١	قتل شارب الخمر
١٣١	جلد الأفakin وسلب صفة الإنسانية منهم
١٣١	تطليق الملاعنين
١٣٢	إمكان تخلص أحد الزوجين من الآخر بالطلاق
١٣٢	الحد من تعدد الزوجات وتنظيمه
١٣٣	تحريم أنكحة خاصة
١٣٦	تقرير حقوق الرجل والمرأة وواجباتها
١٣٦	مكانة المرأة عند غير المسلمين

الصفحة

الموضوع

١٣٨	مكانة المرأة في الإسلام
١٤٤	الطلاق ببعض الحلال إلى الله
١٥٥	المبحث الخامس : الزواج
١٥٥	فرضية الزواج
١٦٠	العروبة
١٦٢	الترغيب في النسل
١٦٥	الخطوبية
١٧٦	عقد النكاح
١٨١	المبحث السادس : العلاقة الجنسية بين الزوجين
١٨٢	الحب بين القربيين
١٨٩	الغيرة
١٩٣	الترzin في الإسلام
١٩٥	ما يحرم من الترzin
١٩٦	الحياء
١٩٨	الدلال
١٩٩	التمنع والصد
٢٠٠	ملاءمة الرجل زوجته ومحاذته لها
٢٠٢	حلم الزوج عند انفعال المرأة وغضبها
٢٠٤	المداعبة والاتصال الجنسي
٢٠٦	الترغيب في الزوجة
٢٠٦	أنواع الجماع
٢٠٧	الاستمتاع أثناء المحيض

الصفحة	الموضوع
٢٠٨	الاستمتاع أثناء الصيام
٢٠٨	حكمة الفسل بعد الجماع
٢١٠	اختتان الرجل وحكمته
٢١٢	تحريم قطع بظر المرأة وشفيرها الصغيرين
٢١٣	غشاء البكارة وفضه
٢١٦	كيف تزن المرأة زوجها وتقدرها
٢١٩	المبحث السابع : تحسين النسل
٢١٩	الجمال
٢٢٨	الدين والعقل والأخلاق
٢٢٩	الصحة
٢٣٠	الخلو من الآفات الوراثية
٢٣٥	وجود البيئة الصالحة مع حسن الوراثة
٢٣٧	المبحث الثامن : الزواج بين الأقارب
٢٣٧	الحرمات بالنسبة وعلة تحريمها
٢٤٠	نكاح أبناء الأعمام وأبناء الحالات
٢٤١	حكمة تحريم زواج المحرمين بالرضا ع
٢٤٦	حكمة تحريم زوجة الأب وحلالات الأبناء وأمهات النساء
٢٤٧	حكمة تحريم الجمع بين الأخرين
٢٤٨	حكمة تحريم الربائب
٢٤٩	المبحث التاسع : تحديد النسل
٢٤٩	العوامل الطبيعية لتحديد النسل
٢٥٠	العوامل الوضعية لتحديد النسل

الصفحة	الموضوع
٢٥٠	علة وجود العوامل الطبيعية
٢٥٠	فساد العوامل الوضعية
٢٥١	فطريّة التناسل
٢٥٢	ما يتخذه الناس مبرراً لمنع الحمل
٢٥٤	طرق منع الحمل وأضرارها
٢٦٠	العزل ومنع الحمل في الإسلام
٢٦٣	المبحث العاشر: الرضاعة
٢٦٣	الرضاعة وحياة الطفل
٢٦٤	صلة الرضاعة بالأم
٢٦٤	مدة الرضاعة
٢٦٧	فهرس الموضوعات

* * *

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية 17072 / 2005م

الترقيم الدولي 3 - 257 - 297 - 977

في هذا الكتاب

- الفرق بين الرجل والمرأة.
- الاختلافات التشريحية.
- الاختلاف في الهيكل العظمي.
- الاختلاف في العضلات.
- الاختلاف في مقدار الدهن وتوزيعه.
- الاختلاف في الجلد والشعر.
- الاختلاف في القلب وأنببيه.
- الاختلاف الناشئ عن اختلاف الجهاز التناسليين.
- الاختلاف في الجهاز العصبي.
- الاختلافات في الوظائف العضوية.
- الاختلافات العقلية والنفسية.
- إعداد الفرد للزواج.
- الإعداد الصحي.
- الإعداد العلمي والعقلي.
- الإعداد الخلقي والنفسى.
- حفظ كرامة البيت وأدب الزيارة.
- الأمر بملازمة المرأة مملكتها الصغيرة.
- حقوق الرجل والمرأة وواجباتها.
- مكانة المرأة عند غير المسلمين.
- مكانة المرأة في الإسلام.
- العلاقـة الجنسـية بـين الزوجـين.
- الحب بـين القرـيبـين.
- التـزيـن فـي الإسـلام.
- ملـاعـبة الرـجـل زـوـجـتـه وـمـاـزـحـتـه لـهـا.
- حـلـم الزـوـج عـنـد اـنـفـعـال المـرـأـة.
- وـغـضـبـها.
- المـدـاعـة وـالـاتـصال الجنـسـي.
- أنـوـاع الجـمـاع.
- الاستـمـاع أـثـنـاء المـحـيـض.
- الاستـمـاع أـثـنـاء الصـيـام.
- حـكـمة الغـسل بـعـد الجـمـاع.
- اـخـتـان الرـجـل وـحـكـمـتـه.
- القـول فـي قـطـع بـظـر المـرـأـة.
- وـشـفـرـها الصـغـيرـين.
- غـشـاء البـكـارـة وـفـضـهـهـ.
- كـيف تـزـن المـرـأـة زـوـجـهـا وـتـقـدـرـهـ.
- الزـوـاج بـيـن الأـقـارـبـ.
- نـكـاح أـبـنـاء الأـعـمـام وـأـبـنـاءـهـاـ.
- الـخـالـاتـ.
- العـزـل وـمـنـعـ.
- طـرـقـ منـعـ الـحـلـلـ وـاصـرـارـهـاـ.

S.R.

20

مكتبة جابر
JABER BOOKSTORE

د.م.



رجال